



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الحجاز لخضر باتنة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق



الأحزاب السياسية

في ظل الأنظمة الدستورية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدستوري

تحت إشرافه

إعداد الطالبة

د/ خليفة نادية

حشوف لبنى

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
أ.د رباح شادية	أستاذة التعليم العالي	جامعة الحجاز لخضر _ باتنة	رئيسا
د. خليفة نادية	أستاذ محاضر	جامعة الحجاز لخضر _ باتنة	مشرفا ومقررا
د. قريشي علي	أستاذ محاضر	جامعة الحجاز لخضر _ باتنة	عضوا مناقشا
د. زواقري الطاهر	أستاذ محاضر	جامعة عباس لغرور _ خنشلة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2014/2013



﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ
وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهُ زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا
وَنِسَاءً، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ
كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾

سورة النساء الآية 01

شكر وعرافان

كثيرة لمشوار طال أمدّه وشاك مسلكه والحمد لله إذ اقترب مخجها عترافا
بالجميل والعرافان وحسن الصبح أقدم بخزيل الشكر إلى التي لم تبخل عليا
بنوجيها لها القيمة لا تجاز هذا البحث

الأساتذة المحترمة خلفه ناديّة

فألف تحية وتقدير لشخصها

الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة كذا و

أ. د شادية مرحاب

د. زواقري الطاهر

د. قرشي علي

لي عظيم الشرف لمناقشة شكر رسالتي

وكما يلي عليا واجب الاعتراف بالفضل أن أقدم بخزيل الشكر إلى كافة
عمال المكتبة الجامعية عباس لغزو وخنشلة على ما قدموه لي من مساعدة

ودعم

جميع أعضاء لجنة المناقشة

أخواتي

إلى منارة العلم والإمام المصطفى إلى الأمامي علم المتعلمين إلى سير الخلق إلى
رسولنا الكريم سيدنا وحبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم

إلى الينبوع الذي لا يعل العطاء إلى من حالت سعاوتي بخيوط منسوجة من قلبها
إلى والرتي الحبيبة

أطال الله عمرها وأولامها مصباح يضيء وربي

إلى من سعى وشقا الأنعم بالراحة والهناء والذي لم يبخل بشيء من أجل ونعي
إلى طريق النجاح الذي علمني أن أرتقي سلم الحياة بحكمة وصبر

إلى والري العزيز

إلى الذي وهبه لي الوهاب الكريم، وهو عماو وربي إلى نبع ارتشفت منه القوة
والشموخ

إلى زوجي

إلى من حبهم يجري في عروقي ويلهم بذكرهم فؤاوي إلى أختي وإخوتي

إلى روح أخي الطاهرة " صبري " رحمه الله

إلى ابني العزيز لؤي

إلى جميع صديقاتي



يشغل موضوع الأحزاب السياسية ودورها في الأنظمة الدستورية المعاصرة مكانا هاما في الفكرين

السياسي والقانوني، ليس في بلاد الديمقراطيات الغربية فحسب، بل أيضا الاشتراكية منها.

فتحليل أي نظام دستوري لأي بلد يتطلب اليوم تحديد تلك القوى المختلفة التي تشارك في ممارسة

السلطة والتأثير عليها سواء بطريق مباشر أو غير مباشر.

فالقوى والمؤسسات المترابطة والمتعلقة بعمليات صنع القرارات داخل أي نظام سياسي، ليست فقط

ما ينص عليها الدساتير وتحدد طبيعة العلاقة فيما بينهما، وإنما أيضا تلك الجماعات السياسية الفعلية، أو

إن صح التعبير المؤسسات غير الرسمية المتمثلة في الأحزاب السياسية وجماعات الضغط.

فهذه المؤسسات أيضا تمارس تأثيرا أساسيا لا يقل أهمية عن ذلك الذي تمارسه المؤسسات الرسمية

وبالتالي فإن التحليل النهائي لأي نظام سياسي، لابد وأن يأخذ في الاعتبار هذه المؤسسات والجماعات، لأنه في

جوهره مؤسس على نوعين من الأجهزة الرسمية المتمثلة في السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية

والقضائية، وغير الرسمية أهمها وأعلاها الأحزاب السياسية.

لذلك أصبحت دراسة الأحزاب السياسية عملية هامة جدا وضرورة بالغة تفرض نفسها على كل من

يتعرض لدراسة أي نظام دستوري، باعتبارها مفهوما استراتيجيا يمكن على أساسه فهم الكثير من الظواهر

داخل الأنظمة الدستورية المختلفة، كتلك المتصلة بالمؤسسات السياسية وبالنشاط السياسي وممارسة

السلطة السياسية، وبأسس اختيار وعزل الحكام، وبالسلوك السياسي للحكومات وأيضا تلك الظواهر

المتصلة بطرق صنع القرارات بل وحتى الكيفية التي تصنع بها السياسة بوجه عام. لهذا تعتبر الأحزاب

السياسية من أهم العناصر والقوى المؤثرة في أي نظام سياسي، حتى قيل أن أي نظام سياسي ما هو إلا

انعكاس للنظام الحزبي السائد فيه.

ففي ظل نظام الأحزاب المتعددة تكمن الصورة الحقيقية لانقسام الرأي العام وتعدد وجهات النظر السياسية من خلال تفاعل مجموعة عوامل اقتصادية، دينية، اجتماعية ونفسية، تؤدي في النهاية إلى التجمع في تنظيمات متعددة تعبر عنها وتنطق باسمها، إذا سمح لها النظام السياسي بذلك.

أما نظام الثنائية الحزبية أو نظام الحزبين والذي تميزت به الأنظمة الدستورية في كل من بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية، فقد كان مثار إعجاب الكثيرين من رجال القانون الدستوري والنظم السياسية، لما يوفره هذا النظام من استقرار وثبات في الحياة السياسية هناك، على الرغم من اختلاف طبيعة كل من النظامين السياسيين من ناحية، وطبيعة الأحزاب القائمة فيهما من ناحية أخرى.

أولاً: أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الموضوع في أنه للأحزاب السياسية الدور الأكبر في صناعة الحقوق والحريات والحفاظ عليها، كما تعتبر الأحزاب السياسية أهم أداة تستعمل في ممارسة الحكم وإدارة العمل السياسي، ولا يمكن لأي سلطة تؤمن بالديمقراطية كنظام للحكم أن تسير بصورة جيدة بدون وجود أحزاب سياسية، فهي تعد إحدى الضرورات الأساسية لتحقيق الديمقراطية فالنظام الحزبي يدور معها وجوداً وعدماً، فعدم وجود الأحزاب يعني عدم وجود ديمقراطية، ولا جدال في أنه لا ديمقراطية دون تعدد الاتجاهات السياسية، فالفقه يكاد يجمع على أنه لا ديمقراطية ولا نظام نيابي بدون أحزاب، فوجودها ضرورة تقضي بها طبيعة الديمقراطية النيابية، فالأحزاب كما يقول الفقيه النمساوي كلسن هي " عماد الديمقراطية " والعداء للأحزاب يخفي عداء للديمقراطية ذاتها، وأنه لا حرية سياسية بدون أحزاب.

حيث لم تعد الأحزاب السياسية مجرد ترف سياسي، بل أصبحت ضرورة حيوية لتقدم ونهضة الأمم ولعبور كبوتها، واستمرار تطورها، لأنها بمثابة صلة الوصل بين الفرد ومجتمعه ودولته.

ثانيا: أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى الوصول إلى مقدار ما تضيفه من معرفة علمية للمجتمعات الدستورية، من خلال التعريف بالأحزاب السياسية ودورها في النظم الدستورية وبيان أنواع الأحزاب وعلاقتها بالأنظمة الدستورية، بالإضافة إلى محاولة الاجتهاد في بعض المواضيع المشتركة بين القانون الدستوري والأنظمة السياسية.

ثالثا: أسباب اختيار الدراسة تظهر في:

السبب الذاتي: هو دراسة موضوع واقعي وحيوي، يلامس حال الناس، وتعم به الفائدة وتستجلى به الحقائق، ولما رأيته من أن هذا الموضوع مازال بحاجة للدراسة والتحقيق والتحميص، باعتبار أن الأحزاب السياسية ضرورة من ضروريات أي نظام سياسي دستوري، بالإضافة إلى معرفة الدور الحقيقي والفعلي للحزب السياسي في كل نوع من أنواع الأنظمة الدستورية.

السبب الموضوعي: يكمن في معرفة علاقة الأحزاب السياسية بالأنظمة الدستورية، خاصة الرئاسية والبرلمانية وهل أن نظام الثنائية والتعددية يضعف أو يقوي العلاقة بين المؤسستين التشريعية والتنفيذية.

رابعا: إشكالية الدراسة

نظرا للأهمية التي تشكلها الأحزاب السياسية بالنسبة للنظم السياسية بصفة عامة والنظم الدستورية بصفة خاصة باعتبارها إحدى أبرز الآليات التي تعكس بشكل أو بآخر نشاط المجتمع، فقد بات من الصعب أن نفهم طبيعة نظام سياسي معين، إلا من خلال فهمنا لماهية الأحزاب العاملة فيها (فالنظم الدستورية هي انعكاس لواقع اجتماعي واقتصادي وسياسي، وظهور الأحزاب قد غير بدرجة كبيرة في كيان النظم الدستورية بالشكل الذي أصبح ينظر إلى النظم السياسية الدستورية الحديثة بوصفها نظما حزبية، وعليه تكون الإشكالية كالآتي:

ما تأثير الظاهرة الحزبية في شكلها الثنائي والتعددي على الأنظمة الدستورية؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية جملة من التساؤلات وتبرز في :

1_ ما هي الأحزاب السياسية وما هو النظام الحزبي

2_ ما هي الأنظمة الدستورية وأنواعها

3_ ما علاقة كلا من الثنائية الحزبية والتعددية على الأنظمة الدستورية

خامسا: المنهج المتبع في الدراسة

لقد تم استخدام العديد من المناهج تطلبها دراسة الموضوع وهي :

المنهج التحليلي الذي يقوم على تحليل وإبراز أهمية وتأثير الأحزاب السياسية على الأنظمة الدستورية

المعاصرة، إلى جانب المنهج التاريخي الذي يقوم على إبراز التطور التاريخي لنشأة الأحزاب السياسية وكذا

الأنظمة الدستورية، دون إهمال المنهج المقارن الذي نستعين به في كل مرة.

سادسا: صعوبات الدراسة

باعتبار أن هذه التجربة هي الأولى في ميدان البحث العلمي الأكاديمي في الدراسات العليا، فإنني أتوقع

أن أهم صعوبة ستواجهني هي كيفية جمع وتنظيم عناصر الموضوع بالاستقراء والشرح والنقد.

بالإضافة إلى أن موضوع الأحزاب السياسية كما يصفها موريس ديفرجيه "أنها مازالت بكرا"، لم تطأها

إلا دراسات قلة، حتى هذه القلة، فقد تناولتها من زاوية معينة، كانت تنفرد بمعالجتها جزئيا ومن زاوية

متخصصة.

سابعاً: خطة الدراسة

بعد هذه المقدمة العامة عن الإطار العام لدراسة الأحزاب السياسية ودورها في الأنظمة الدستورية، والذي يتمثل من قريب في النظام السياسي الذي يمثل التجسيد النهائي لحرمة هذا النوع من الجماعات السياسية، فإننا نرى تقسيم بحثنا في الأحزاب السياسية في ظل الأنظمة الدستورية إلى فصل تمهيدي وفصلين أساسيين خصصت:

الفصل التمهيدي: لدراسة الإطار المفاهيمي للأحزاب السياسية والأنظمة الدستورية

الفصل الأول: الثنائية الحزبية في ظل الأنظمة الدستورية

الفصل الثاني: التعددية الحزبية في ظل الأنظمة الدستورية

وخاتمة للدراسة تتضمن أهم الاستنتاجات والاقتراحات المتوصل إليها.

الفصل التمهيدي

الإطار المفاهيمي

الحزب السياسي

والأنظمة الدستورية

تزايدت أهمية الأحزاب السياسية داخل الحياة السياسية في النظم الديمقراطية الحديثة، بالنظر إلى الدور المهم الذي تلعبه في هذه النظم، وليست أهمية الأحزاب السياسية كظاهرة ترتبط بالنظم الدستورية الحديثة في حاجة للمزيد من الإثبات، وبصرف النظر عن أي أحكام قيمية حول الظاهرة الحزبية، فإن النظم الدستورية الحديثة تظل غالباً نظم حزبية هذا الارتباط القوي بين الظاهرة الحزبية والنظم الدستورية الحديثة يضيف أهمية خاصة على موقع وأهمية الأحزاب داخل النظم السياسية السائدة في بلدان العالم.

ولهذا خصصت فصل تمهيدي لدراسة الإطار المفاهيمي للأحزاب السياسية والأنظمة الدستورية في ثلاث مباحث:

المبحث الأول: الأحزاب السياسية _ نشأتها وتصنيفاتها

المبحث الثاني: مفهوم النظام الحزبي ودور الأحزاب السياسية

المبحث الثالث: الأنظمة الدستورية

المبحث الأول: الأحزاب السياسية _نشأتها وتصنيفاتها

يجمع الفقهاء ومنهم على أن الأحزاب السياسية مؤسسة من مؤسسات النظام السياسي، بل هي أهم مؤسساته على الإطلاق وتتميز هذه المؤسسة بأسسها الاجتماعية وأهدافها السياسية وقاعدتها الجماهيرية، وعلاقاتها الاجتماعية وأدوارها في النظام السياسي ، وعليه فان تعريفها يتعدد ونشأتها تطورت عبر مراحل وتصنيفاتها تكثر وتتعدد وهذا ما سيتم دراسته في المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف الأحزاب السياسية

المطلب الثاني: نشأت الأحزاب السياسية وتصنيفاتها

المطلب الأول: تعريف الأحزاب السياسية

رغم أن لفظ الحزب السياسي يعتبر من أقدم المصطلحات في علم السياسية إلا أن هذا اللفظ أو المصطلح لا يزال يكتنفه الغموض، ذلك أن المصطلح إذا شاع استخدامه وتداوله سيصعب تحديده وتمييزه بدقة لذلك سوف نسعى في هذا المقام إلى إبراز التعريف اللغوي والاصطلاحي.

الفرع الأول: التعريف اللغوي

إن استخدام لفظ الحزب أو الأحزاب بالجمع ليست شيئاً جديداً في اللغة العربية، وإنما هو استعمال قديم يرجع إلى عهد الرسول صلي الله عليه وسلم ، إذ تظاهر جماعات منشقة تتبني تصورات وعقائد مختلفة، وبل متناقضة قد تفضي في نهاية المطاف إلى الصراع، وهذا ما ذهب إليه ابن منظور في لسان العرب بقوله الآتي: "الحزب جماعة الناس، والجمع أحزاب، والأحزاب جنود الكفار تألبوا وتظاهروا على حزب النبي صلي لله عليه وسلم وهم قريش وغطفان وبنو قريظة".

وقوله تعالى: "يا قوم إني أخاف عليكم مثل يوم الأحزاب" ، والأحزاب ههنا: قوم نوح وعاد وشمود زمن
اهلك بعدهم وحزب الرجل: أصحابه وجنده الذين على رأيه والجمع كالجمع والمنافقون والكافرون حزب
الشیطان. وكل قوم تشاكلت قلوبهم وأعمالهم فهم أحزاب... وكل حزب بما لديهم فرحون كل طائفة هواهم
أحد.¹

كما يشير أيضا لفظ الحزب بحسب لسان العرب لابن منظور إلى الطائفة والورد والنصيب بمعنى
القسم أو الجزء، وهو نفس المعنى الذي يتضمنه اللفظ الفرنسي (partie) ويتضح من تعريف ابن منظور أن
لفظ الحزب أو الأحزاب يتضمن الاختلاف والتناقض الذي يؤدي إلى الصراع بين الجماعات التي تتبنى قيم
ومبادئ متباينة.²

من خلال ما سقناه نرى أن للحزب معاني عدة، والذي يعيننا في هذا المقام هو أن الحزب هو
الجماعة والطائفة من الناس اتفق هواهم واحد والحزب الصنف من الناس، والحزب الجماعة وكذلك دلالة
لفظ الحزب على حلف قريش أثناء غزوة الخندق.³

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للأحزاب السياسية

سنتطرق في هذه النقطة إلى أهم تعاريف الأحزاب السياسية سواء في الفقه الغربي أو العربي، وإلى
عناصرها المختلفة.

¹ ابن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب، المجلد الأول، طبعة 1955، ص 308.

² عبد القادر مشري، الأحزاب السياسية في الديمقراطيات الغربية، دارالخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى 2010، ص 05.

³ يوسف عطية حسن كليبي، حكم إقامة الأحزاب في الإسلام، مذكرة ماجستير، فلسطين، 2011، ص 08.

أولاً: التعريف الغربي للأحزاب السياسية

هناك اختلاف بين المفكرين الغرب في تعريف الأحزاب السياسية، فقد أكد الفكر الليبرالي على الجانب العملي للعملية السياسية، ومن هنا كان التركيز على التنظيم والإيديولوجية ووظائف الأحزاب، في حين أبرز الفكر الاشتراكي مفهوم الحب الطبقي، ومن ثم التركيز على التكوين والأبعاد الاقتصادية وأسلوب الوصول إلى الحكم عن طريق الثورة في مقابل أسلوب الانتخاب لدى المفهوم الليبرالي.

إن تعريف الحزب في الفكر الليبرالي لم يرد له تعريف محدد، إذ أن أبرز الفقهاء المهتمين بالظاهرة الحزبية لم يقدموا تعريفاً دقيقاً للحزب أبرزهم: موريس ديفرجيه وروبرت ميشال (M.DUVERGER / R. MICHELS) فهناك من الفقهاء من نظر للحزب باعتباره تنظيمًا أي أن التنظيم هو الذي يضيف على الحزب أهميته وهو الذي يمكن من تحقيق ما يرمي إليه الحزب من أهداف، فيعرفه ديفرجيه بأن: " الحزب ليس جماعة واحدة ولكنه عبارة عن تجمع لعدد من الجماعات المتناثرة عبر إقليم دولة، كاللجان الحزبية والمندوبيات وأقسام الحزب، والتجمعات المحلية، كل هذه الجماعات يربط فيما بينهما الرباط التنظيمي الذي يقوم على أساس تدرج هرمي ".¹

إن عنصر التنظيم مهم وضروري للسير الحسن للأحزاب، ولكنه غير كافٍ ما لم يتم اقترانه بعناصر أخرى كالإيديولوجية، لأن الأحزاب دون إيديولوجية تؤدي إلى تجمع أفراد لهم إيديولوجيات مختلفة قد تكون متعارضة، مما يؤدي إلى تضارب المصالح في حالة وصولهم إلى السلطة.

1 نقلاً عن: عبد القادر مشري، المرجع السابق، ص 06.

لذلك هناك من يعرف الحزب السياسي بالنظر إلى الجانب الإيديولوجي، فيعرف بأنه: "هيئة من أفراد

متحدين يسعون من خلال جهودهم المشتركة إلى العمل على ما فيه المصلحة القومية وفقا لمبدأ معين

يوافقون عليه¹، أما موريس هوريو (MAURICE HAURIU) يعرفها بأنها: "منظمات تعمل في خدمة فكرة

ما"، ونلاحظ أن هذين التعريفين ركزا على معيار واحد هو الجانب الإيديولوجي أي الأفكار والعقائد التي

يتبناها الحزب، متناسين جوانب مهمة كالتنظيم الذي يعد ركيزة أساسية في الحزب، والهدف التي تسمو

إليه، كما أن الإيديولوجية غير كافية لتعريف الحزب، لأنها غير واضحة المعالم، غير ثابتة وليست مستقرة،

فكثير من الأحزاب الإيديولوجية كالأحزاب الشيوعية زالت بزوال الاتحاد السوفيتي، وحتى الأحزاب التي تعتنق

إيديولوجية واضحة نجدها تضطر إلى تطويع إيديولوجيتها قصد مواجهة الظروف والتماشي مع الاعتبارات

العلمية.²

إلى جانب ذلك هناك من نظر للحزب من خلال وظائفه التي يقوم بها مركزا على أهمها فيعرفه بونس

(A. BOUNS) أنه: "مجموعة من الناس تسعى إلى السيطرة بالوسائل المشروعة على جهاز الحكم"، وفي

نفس المعنى يعرفها شتشنيدر (SCHATSCHNEIDER) أنه: "محاولة منظمة للوصول إلى الحكم في الأنظمة

الديمقراطية"، ولكن نلاحظ أن التعريف الأخير يستبعد معنى الأحزاب في الدول الغير ديمقراطية³.

كما أن هناك أيضا من يعرف الحزب بالنظر إلى جوانبه المختلفة، أي من خلال التنظيم الذي تقوم

عليه، والإيديولوجية والمبادئ التي تعتنقها وتقوم عليها والوسائل التي تستعملها، والهدف النهائي التي تسعى

إليها وهو الحصول على السلطة أو الاشتراك فيها، فالأستاذ أرون (ARON) يعرفه بأنه: "تنظيم دائم يتحرك

على مستوى وطني ومحلي من أجل الحصول على التأييد الشعبي بهدف الوصول إلى ممارسة السلطة لتحقيق

سياسة معينة".

¹ نقلا عن: عبد الرحمان أحمد حسين المختار، "التنظيم القانوني للأحزاب السياسية ودورها في التجربة الديمقراطية اليمنية" (رسالة دكتوراء، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 2007)، ص 44.

² Hauriou(a): gicquel j et gelanrd p, droit constitutionnel en institutions politiques, 1980, p 276.

³ نقلا عن: ياسين ربوح، المرجع السابق، ص 18.

أما في قاموس " لوروبر " الفرنسي، فالحزب: "تنظيم سياسي يقوم أعضائه بعمل مشترك لإيصال شخص واحد، أو مجموعة أشخاص إلى السلطة أو إبقائهم فيها بهدف نصرته عقيدة معينة".

هذه هي نظرة الفقه الليبرالي لتعريف الأحزاب السياسية، والتي تختلف جذريا عن رؤية الفقه الاشتراكي والتي سنتطرق لها في النقطة الموالية.

إن الفقه الاشتراكي في تعريفه للأحزاب السياسية يتبنى وجهة نظر مختلفة تماما على الفقه الليبرالي، تركز أساسا على الإيديولوجية الشيوعية واعتبار الحزب أحد عناصر الصراع السياسي في المجتمع، فالحزب دور طليعي يعكس مصالح الطبقة العاملة ويقودها صوب أهدافها المنشودة المتمثلة أساسا في الاستحواذ على السلطة، وعليه نجد ماركس (MARX) يعرفه بأنه: "التعبير السياسي للطبقات الاجتماعية المختلفة".
فالحزب هو جزء من الطبقة وطليعتها التقدمية الواعية المنظمة التي تحتضن عناصرها، وهو بوجه عام اتحاد اختياري بين عناصر الطبقة التي تتحد تحت راية إيديولوجيتها لمصلحة النضال المشترك.¹

ولكن الواقع العملي بين عدم صحة وجهة النظر هذه، خاصة بعد انهيار الماركسية وزوال الاتحاد السوفيتي، لأن الأحزاب السياسية لم تعد تعبير عن الطبقات المختلفة أو أحد أدوات الصراع السياسي في المجتمع، وتغير وجهة الأحزاب الشيوعية للحزبية، إذ أصبحت ترى أنها إحدى القوى السياسية التي تتصارع مع القوى الأخرى سلميا من أجل الوصول للسلطة.²

هذا ما قدمه الفكر الغربي من تعاريف للأحزاب السياسية، فما هي اجتهادات الفكر العربي في هذا الشأن؟ هذا ما سنتطرق له في الفقرة الموالية.

¹ نقلا عن: السيد عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية، دراسة في الاجتماع السياسي، الأدوات والآليات، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، الجزء الثالث ، طبعة 2002، ص 127.

² ياسين ربوح، المرجع السابق، ص 19.

ثانياً: تعريف الفقه العربي للأحزاب السياسية

إن تعريفات الفقه العربي للأحزاب السياسية تتوافق إلى حد كبير مع تعريفات الفقه الليبرالي، فيرى الأستاذ طارق فتح الله خضر أنها: "جماعة من الأفراد هدفها الوصول إلى السلطة للعمل على تنفيذ برنامج سياسي معين، وذلك بالطرق والوسائل المشروعة".

مفهوم الحزب السياسي في النظام التعددي هو إطار علني منظم الهدف من إنشائه تحقيق مبدأ المعارضة السياسية التي تؤدي وظيفة الرقابة من جهة والطموح للوصول إلى الحكم من جهة ثانية من خلال السعي إلى ترشيح القادة السياسيين ومحاولة دعمهم بالبرامج والوسائل المتاحة لتمكينهم من المناصب السامية باسم الحزب¹.

ويرى الدكتور أسامة الغزالي حرب أن الحزب السياسي هو: "اتحاد أو تجمع من الأفراد ذات بناء تنظيمي على المستويين القومي والمحلي، يعبر عن مصالح قوى اجتماعية محددة، ويستهدف الوصول إلى السلطة السياسية أو التأثير عليها بواسطة أنشطة متعددة خصوصاً من خلال تولي ممثليه المناصب العامة سواء عن طريق العملية الانتخابية أو بدونها"، في حين يرى الأستاذ عبد الرحمان أحمد حسين المختار أنها: "مجموعة منظمة من المواطنين في ظل نظام ديمقراطي حر، تعمل بالوسائل السلمية المشروعة لتحقيق المصلحة العامة من خلال استخدامها لأدوات السلطة ووسائلها"، ولكن ما يعاب على هذا التعريف هو اقتصره على الأحزاب في الأنظمة الديمقراطية، وبالتالي استبعاد الأحزاب في الأنظمة الغير ديمقراطية².

وعرفه الأستاذ الدكتور محمد أنس قاسم جعفر بأنه: "اجتماع المواطنين في تنظيم معين بهدف الدفاع عن أفكاره وإقامة حوار مع الشعب ومشاركته في الحياة السياسية بغرض البرامج الإصلاحية بقصد كسب المؤيدين بهدف الوصول إلى الحكم"³.

¹ نقلاً عن: زواقري الطاهر، معمري عبد الرشيد، المفيد في القانون الدستوري، دار العلوم للنشر والتوزيع، طبعة 2011، عناية، ص 79.

² نقلاً عن: ياسين ربوح، المرجع السابق، ص ص 19، 20.

³ نقلاً عن: عبد الناصر محمد وهبة، الحرية السياسية بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى 2004، ص 410.

وتبرز أهمية تعريف الحزب في تمييزه عن الكتل الاجتماعية و السياسية أو الجماعات الضاغطة ذات المصالح الخاصة أو الجماعات التي تمارس تأثيرها على أعضاء البرلمان أو السلطة التشريعية.

وعلى ذلك نجد أن الحزب السياسي يركز علي مقومات أساسية لابد من توافرها وهي:

_ وجود جماعة من الأفراد ولا يشترط هؤلاء الأفراد أن يكونوا من جنسية واحدة أو من جنس واحد أو من طبقة اجتماعية واحدة.

_ هدف هذه الجماعة الوصول إلى الحكم لتنفيذ برنامج سياسي معين سواء كانت أغراضه سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية.

_ تسلك هذه الجماعة لتحقيق هدفها الطرق الديمقراطية ، ومن هنا فان الأحزاب التي تلجأ إلى استخدام القوة والعنف تخرج من نطاق التعريف، وأيضا تلك التي يكون من مبادئها ألا تشترك في الحكم.

مما سبق نستنتج أن الحزب يوصف بأنه سياسي نتيجة لما يؤديه من وظائف أساسية وضرورية في الحياة السياسية بصفة خاصة والجوانب الاجتماعية والاقتصادية بصفة عامة والتي تتمثل في تزويد وتحديد العديد من الاختيارات حتى يكون اختيار الناخب محددا وواضحا، وكذلك أن من وظائفها النقد والمعارضة البناء للسياسة الحزبية القائمة وإظهارها بها من عيوب وأوجه نقد أمام الناخبين بالإضافة إلى مراقبة الأعمال السلطوية والاقتصادية والاجتماعية المزمع القيام بها من قبل الحزب الحاكم والتي يتم القيام بها من طرف الحكومة ومحاولة الإرشاد إلى الطرق والسبل الصحيحة لتنفيذ السياسة الخططية الحكومية والعمل على إلمام الرأي العام بها من كافة الجوانب الايجابية والسلبية، وكذلك تنظيم المناقشات وبيان وجهات نظر كل فئة من فئات المجتمع السياسي.

المطلب الثاني: نشأة الأحزاب السياسية وتصنيفاتها

لقد مرتطور الأحزاب السياسية بالعديد من المراحل، كانت خلالها موضع شك وخوف من أن يفسر وجودها عن تمزيق وحدة المجتمع، إلا أنه في الأخير كانت معظم الدول مشتهرة بالتعددية الحزبية والممارسة الديمقراطية والتداول السلمي على السلطة بين الفواعل السياسية.¹

وإذا كان الباحثون اليوم يجمعون على أن ظهور الأحزاب السياسية في الديمقراطيات الغربية اقترن بانتشار الاقتراع العام المباشر والسري منذ القرن التاسع عشر، فإن الجدل والاختلاف لا يزال قائما بينهم حول كيفية ظهورها وهذا ما يعكسه تنوع النظريات التي تحاول تفسير أصل الأحزاب السياسية سواء في العالم الغربي أو في الدول النامية، فكيف تم ذلك؟

وقد تضمن هذا المطلب فرعين الأول يتعرض لنشأة الأحزاب السياسية أما الفرع الثاني فيتضمن تصنيفاتها.

الفرع الأول: نشأة الأحزاب السياسية في الدول المتقدمة

أولا: الأصل الانتخابي والبرلماني

ويقصد بالأحزاب ذات الأصل البرلماني أو الانتخابي تلك الأحزاب التي تكونت وتطورت نتيجة لتطور المجموعات البرلمانية أو اللجان الانتخابية، وهذا التطور واضح المعالم يتلخص في قيام جماعات داخل البرلمان وهي ما تسمى بالمجموعات البرلمانية أولا، ثم تكوين اللجان الانتخابية ثانيا، ثم حدوث اتصال دائم بين هذه الجماعات واللجان ثالثا.

¹ نور الدين حاروش، الأحزاب السياسية، دار الأمة، الجزائر، طبعة 2005، ص 62.

ويري ديفرجيه أن المجموعات البرلمانية أسبق من حيث الوجود من اللجان الانتخابية وذلك أن الجمعيات السياسية (البرلمانات) كانت موجودة من قبل ظهور واتساع العملية الانتخابية ويمكن تصور وجود مجموعات في الجمعيات ذات التعيين الأتوقراطي أو من خلال توارث المناصب كما كان الحال في مجلس شيوخ روما القديم أو مجلس ديات بيولونيا القديمة.

ولكن هذه الأخيرة (اللجان الانتخابية) تختلف اختلافا جذريا عن المجموعات البرلمانية، في كونها مجرد عصب (factions) منفصلة ومعزولة ليست مرتبطة بلجان انتخابية ومع ذلك ف إن ديفرجيه يعتبر أن المجموعات البرلمانية انبثقت عن العصب ثم تطورت عنها لاحقا.¹

تعتمد نشأة الأحزاب على عدة عوامل يكمن أهمها في:

1_ قيام جماعات داخل البرلمان وهي ما يسمى بالجماعات البرلمانية

يرى موريس ديفرجيه أن وحدة العقائد السياسية ليست هي دوما المحرك الأساسي في تكوين الكتل البرلمانية، فغالبا ما كانت المجاورة الجغرافية أو إرادة الدفاع المهنية هما اللتان أعطتا الدفعة الأولى، أما العقيدة فجاءت فيما بعد، وتعتبر نشأة الأحزاب داخل المجلس التشريعي الفرنسي عام 1789 أفضل مثال على ذلك.

وإلى جانب العوامل المحلية والإقليمية والعوامل الإيديولوجية ينبغي أن يوضع في الاعتبار أيضا حساب للمصالح، كقيام بعض الكتل بصورة صريحة أو ضمنية بالدفاع عن مصالحها البرلمانية شأنها في ذلك شأن أية نقابة، كما أن الاهتمام بإعادة الانتخاب يلعب هنا بالطبع دورا كبيرا، فهو لا يفارق تماما وإطلاقا أذهان الكتل البرلمانية حتى التي بلغت النضج، ويتضح ذلك على وجه الخصوص في النظم التي تتطلب عملية الانتخاب فيها مجهودا جماعيا، وعلى الأخص في بلاد الانتخاب بالقائمة أو التمثيل النسبي،

¹ عبد القادر مشري، المرجع السابق، ص 27.

لذلك نجد في بعض البلدان كسويسرا والسويد ارتبط تكوين الجماعات البرلمانية فيها بظهور نظام التمثيل النسبي، وقد تتمثل المصلحة التي تدعو إلى التجمع في الحصول على منصب وزاري.

والجدير بالذكر أن الرشوة احتلت مكانا بارزا في نشأة الكتل البرلمانية البريطانية حيث ظل الوزراء الانجليز لفترة طويلة يؤمنون لأنفسهم الأكثرية بشراء أصوات النواب، وكان الأمر يتم بصورة شبه رسمية حيث كان يوجد في مجلس العموم شبك يأتي إليه البرلمانيون بالذات لقبض أصواتهم وقت الاقتراع¹، وفي سنة 1714 أنشئ مركز السكرتير السياسي لدى الخزينة ليؤمن هذه العمليات المالية، وكان يسمى سكرتير التعيينات لأنه كان يتحكم في التعيينات المختلفة في وظائف الدولة عن طريق الرشوة. وبذلك نستنتج أن اللجنة البرلمانية كانت بمثابة نواة لنشأة الأحزاب السياسية، وإن لم تصل في دقة جهازها وأهدافها إلى ما وصلت إليه الأحزاب السياسية في الوقت الحاضر.

2_ اللجان الانتخابية

إن قيام الأحزاب لم يرتكز فقط على الجماعات البرلمانية بل استند أيضا إلى اللجان الانتخابية، وهي تلك الهيئات التي كانت تتكون بقصد تعريف الناخبين بالمرشحين وتوجيه الناخبين نحو مرشح معين، وقد ارتبط ظهورها بمبدأ الاقتراع العام وتطوره، خاصة وأنه أدى إلى تقوية الشعور بالمساواة لدى المواطنين، مما دفعهم إلى استخدام حق الانتخاب على نحو يؤكد لرغبتهم في التخلص من الصفوة الاجتماعية الحاكمة، فالتوسع وتقرير حق الاقتراع وسع القاعدة الانتخابية، الأمر الذي جعل هناك تنافسا بين المرشحين للوصول للناخبين والحصول على تأييدهم، كما جعل الاتصال بينهم أمرا مستحيلا، ما لم توجد حلقة اتصال بينهما، فكانت الأحزاب بمثابة تلك الحلقة، أما في الاقتراع المقيد لا تثور الحاجة لإنشاء لجان برلمانية، لأن الناخبين

¹ بلال أمين زين الدين، الأحزاب السياسية من منظور الديمقراطية المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2011، ص 57، 58.

يمكنهم معرفة المرشحين بسهولة، حيث تجري الانتخابات بين عدد من المرشحين وسط دائرة مقيدة إما بسن معينة أو بمركز مالي أو ثقافي معين.¹

3_ حدوث اتصال وتفاعل دائم بين هذه المجموعات واللجان

لقد ترتب على وجود المجموعات البرلمانية واللجان الانتخابية قيام علاقة بينهما بصفة مستمرة ودائمة لتكون بصدد نشأة حزب سياسي، فالمجموعة البرلمانية على صلة بأعضائها تحاول تدعيمهم ومساندتهم حتى يتسنى لهم العودة إلى البرلمان، ولكنهم في نفس الوقت يرتبطون بمجموعتهم الانتخابية، أي بأصدقائهم ومن يساندهم في المعركة الانتخابية ويؤازرهم في الدائرة الانتخابية، ومن هذا الارتباط الشخصي للمرشح بمجموعته البرلمانية من جهة، وهيئته الانتخابية من جهة أخرى، يتم الارتباط بطريقة غير مباشرة بين التنظيمين، ويقوم الارتباط في أول الأمر على أساس شخصي ليحل محلها علاقة مباشرة قائمة على أساس تنظيمي، فنكون عندئذ بصدد ميلاد حزب.

فما إن تشكل لجنة انتخابية لدعم بعض أعضاء تكتل برلماني معين حتى تزداد احتمالات تكوين حزب سياسي، وفي هذه الحالة تكون الاعتبارات الانتخابية على رأس أولويات الحزب الذي يسعى _ عند إنشائه إلى إيجاد لجان انتخابية في المناطق التي لا توجد له لجان انتخابية، ولكن مع مضي الوقت يتوازن أداء الأحزاب ذات النشأة الانتخابية أو البرلمانية ويشمل مختلف الوظائف التي يفترض أن يقوم بها الحزب السياسي.²

¹ مصطفى عبد الجواد محمود، الأحزاب السياسية في النظام السياسي والدستوري الحديث والنظام الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، طبعة 2003، ص 156.

² إسماعيل علي سعد، حسن محمد حسن، النظريات والمذاهب والنظم (دراسات في العلوم السياسية)، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، طبعة 2005، ص 235.

ثانيا: نشأة الأحزاب خارج إطار البرلمان

إن نشأة الأحزاب السياسية خارج إطار البرلمان بحيث لا تظهر في صورة كتل برلمانية أو لجان انتخابية وإنما تظهر من خلال نقابات أو جمعيات نتيجة لظروف أخرى تتعلق بالدين أو بمصالح شخصية أو نتيجة لوضع سياسي معين، ومن أهم الأحزاب التي نشأت خارج المجموعات البرلمانية الأحزاب الاشتراكية والتي نشأت تحت تأثير النقابات وأوضح هذه الأحزاب حزب العمال البريطاني، فقد تم تأسيس هذا الحزب بموجب قرار أصدره مؤتمر النقابات العمالية عام 1899 بإنشاء منظمة انتخابية برلمانية ثم ظهر إلى الوجود حزب عمالي مستقل يديره مجموعة من رجال الفكر الاشتراكي والجمعية النقابية، والتي كان لها بالغ الأثر في الموافقة على اقتراح هولمز.

وتجب الإشارة إلى أنه فيما يتعلق بأثر النقابات العمالية على نشأة الأحزاب السياسية فإنه يتعين علينا أن نضع في الاعتبار أثر التعاونيات الزراعية والمهنية للفلاحين، فالأحزاب الزراعية على الرغم من تخلفها في التطور فقد أظهرت نشاطا ملحوظا في بعض الدول، وسيما في الديمقراطيات الاسكندنافية وفي وسط أوروبا وسويسرا وأستراليا وكندا¹.

وبالإضافة إلى ذلك فإننا نجد أن الأحزاب السياسية قد تكون مدفوعة إلى تحقيق أهداف ومطامع خارجية ومراعاة لمصالح دولة أو دول أخرى غير الصالح العام الوطني وتلك الأحزاب تمثل خطرا ما يمكن تصوره بالنسبة للأمن القومي الداخلي والخارجي على السواء، بالنسبة للدولة والأكثر تأثيرا على روح الإحساس بالوطنية والانتماء إليها من مواطنيها الذين يشربون من منابعها المتعارف عليها من قيم ومبادئ وتقاليد وأعراف وعادات وحضارة وتاريخ ثقافي واجتماعي، وهذه الأحزاب لا تثير بوجودها الشبهات فحسب بل أن المتيقن أنها ما قامت تحت نازع قومي بل هدفها ومرماها هو احتلال الدول الباعثة للدولة الكائنة * من النواحي الثقافية والفكرية والاجتماعية والاقتصادية إلى الحد الذي يصل بالأمر إلى الاحتلال الاستعماري.

¹ طارق فتح الله خضر، النظم السياسية، طبعة 2008، ص 199.

* يقصد بالدولة الباعثة الدولة التي تسعى إلى احتلال الدولة الكائنة من النواحي الثقافية والفكرية والاجتماعية والاقتصادية.

وذلك ثابت من خلال التاريخ فإذا ما أرادت دولة ما احتلال دولة أخرى أقامت مع طبقة معينة غالبا ما تكون أرستقراطية أو بورجوازية وذلك خدمة لمصالحها مرسله إليها العطايا والامتيازات والمال حتى تقوم هذه الطبقة بتكوين حزب سياسي يعمل على تحقيق مصالحها ويكون منفذا لدخول الدولة الأخرى كيان وإقليم الدولة ذاته بعدما سهل ذلك الحزب مصالح الدولة الأجنبية وأعطاه الامتيازات واشترى أراضي لها وسكنا وملجئا وملاداً، ومثال ذلك : حزب الأمة المصري وحزب الاتحاد وحزب الشعب الذي تأسس قبل ثورة يوليو سنة 1952، كما يمكن أن يكون هناك احتلال متخذا شكل الاحتلال الفكري والفلسفي والإيديولوجي ومثال ذلك الحزب الشيوعي السوفيتي سابقاً¹.

أما عن تأثير الكنيسة والمذاهب الدينية، فإنه قوي ففي هولندا على سبيل المثال قام البروتستانت وذو الميل المتطرفة بإنشاء الحزب المسيحي التاريخي احتجاجا على التعاون بين الكاثوليك ومناهضي الثورة. كما تدخلت المنظمات الكاثوليكية بل والكنيسة نفسها تدخلا مباشرا وإنشاء أحزاب مسيحية يمينية قبل عام 1914، كما أسهمت في ظهور أحزاب ديمقراطية مسيحية معاصرة².

ومع ظهور الديمقراطية المعاصرة نشأت الأحزاب السياسية التي اتخذت من الديانات مذهباً لها ساعية إلى تطبيقها والعمل بها ومن أمثلة ذلك حزب الإخوان المسلمين الذي نشأ في مصر 1934 والحزب المسيحي في ألمانيا.

وأخيراً نستطيع القول أنه حتى بداية القرن العشرين، كانت أغلبية الأحزاب ذات نشأة برلمانية، أما بعد هذا التاريخ فقد أصبح الأصل الخارجي لنشأة الأحزاب السياسية هو القاعدة، والبرلماني هو الاستثناء.

¹ بلال أمين زين الدين، المرجع السابق، ص 61.

² طارق فتح الله خضر، المرجع السابق، ص 120.

الفرع الثاني: نشأة الأحزاب السياسية في دول العالم الثالث

إن النظرية البرلمانية والانتخابية لنشأة الأحزاب السياسية تظل قاصرة على معالجة الظاهرة الحزبية خارج القارة الأوروبية كحزب المؤتمر الهندي والكومنتاج في الصين، وأحزاب المايجي في اليابان، وعليه يمكن القول: "أن الظروف البرلمانية التي نشأت فيها بعض الأحزاب الأوروبية يمكن النظر إليها بشكل أكثر جدوى باعتبارها تمثل نمطا واحدا من الظروف التاريخية، وليس باعتبارها الحالة العامة التي يعتبر ما عداها انحرافا عنها".¹

وإزاء القصور الذي عانت منه النظريات البرلمانية بخصوص تفسير الأحزاب السياسية في العالم الثالث، بذلت بعض المحاولات للتغلب على هذا القصور، منها تقديم نظرية أكثر اتساعا وتنوعا، والتي ترى أن الأحزاب ليست فقط أداة للتحديث والتنمية السياسية، وإنما كنتاج لواقع وظروف تختلف عن واقع أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية في القرنين التاسع عشر (19) والعشرين (20)، من خلال ربط نشأة الأحزاب بالآزمات التاريخية، وبالتحديث والتنمية السياسية، وبالتطورات الاقتصادية والاجتماعية.

1_ نظرية الأزمة التاريخية

حاول جوزيف لابلومبارا (JOSEPH LAPALOMBARA) ومينر وينر (MYNOR WEINER) الربط بين آزمات التنمية وبالتحديد آزمات الشرعية والتكامل والمشاركة، وبين ظروف نشأة الظاهرة الحزبية سواء في أوروبا أوفي الدول المتخلفة على السواء، فالأحزاب نشأت نتيجة لهذه الآزمات التاريخية الحادة التي كان من ورائها الاستعمار الأوروبي، التي واجهت النخب السياسية في تلك الدول، والتي هيأت تكوين الأحزاب في فترات لم تتوفر فيها لتلك الكيانات البرلمانية التي كانت موجودة في بعض الدول الأوروبية.

¹ أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، طبعة 1987، ص 77.

فقد كانت أزمة الشرعية هي القضية الأساسية التي تم من خلالها نشأة أوائل الأحزاب كالضغوط التي مارستها الجماعات والقوى السياسية لإزالة النظام الملكي في فرنسا في أواخر القرن 18، والتي كانت البداية الفعلية للأحزاب السياسية، كما أن الحركات القومية التي تهدف إلى تغيير نظام الحكم القائم كانت نتاجاً لأزمة الشرعية، وكذلك عندما تفشل الحكومة القائمة في الاستجابة بشكل ملائم لأزمة الشرعية، فقد تنشأ أزمة مشاركة سياسية، ويبدأ معها تكوين أحزاب تهتم بإنشاء منظمات محلية.¹

كما وفرت أزمة التكامل والاندماج وسط لنشأة الأحزاب سواء تعلق الأمر بالتكامل القومي أو الإقليمي كالأحزاب في ألمانيا وإيطاليا وبعض الأحزاب العربية التي تدعو إلى الوحدة العربية.

2_ نظرية التحديث

إن صموئيل هنتجتون يعطي أهمية كبيرة للجانب المؤسسي للتحديث فيرى أن وجود الأحزاب السياسية في البلدان المتخلفة ضرورة ملحة، فالتحديث وما تضمنه من تعبئة اجتماعية ومشاركة سياسية، يمكن أن يؤدي ليس إلى تحقيق الديمقراطية والاستقرار والتميز البنائي وأنماط الانجاز والتكامل القومي، وإنما على العكس إلى تحلل النظام السياسي وانعدام الاستقرار وانتشار العنف والفساد، ما لم تتم موازنة واستيعاب عمليات التعبئة الاجتماعية والمشاركة السياسية بمؤسسات سياسية قوية وفعالة على رأسها الأحزاب السياسية.²

فالأحزاب في البلاد المتخلفة ضرورة تحديثية، ولكن هناك معارضة لنشأة الأحزاب في تلك المجتمعات تأتي من ثلاثة مصادر كما يرى هنتجتون تتمثل في القوى المحافظة التي ترى في الأحزاب تحدياً للبناء الاجتماعي القائم، وقوى الإدارة باعتبار أن الإداري المعارض للأحزاب السياسية يسلم بالحاجة إلى ترشيد الأبنية الاجتماعية والاقتصادية، ولكنه لا يقبل ما ينطوي عليه التحديث من توسيع نطاق المشاركة في الحياة السياسية، وأصحاب الاتجاهات الشعبية الذين يقبلون المشاركة ولكنهم لا يسلمون بضرورة تنظيمها.

¹ ياسين ربوح، المرجع السابق، ص 14.

² للمزيد من التفصيل أنظر: أسامة الغزالي حرب، المرجع السابق، ص 78 إلى 80.

فالمعارض الشعبي ينكر الحاجة إلى بناء يقع بين الشعب والقادة السياسيين، فهو يريد ديمقراطية مباشرة لا حزبية، وعليه يرى المحافظ في الحزب تحدياً للتسلسل الاجتماعي القائم، والإداري يرى فيه تحدياً للحكم الرشيد، في حين الشعبيون يرون فيه عقبة أمام التعبير عن الإدارة العامة¹.

3_ النظرية التنموية

إن النظرية التنموية ترتبط بين نشأة الأحزاب السياسية والتحولات الاقتصادية والاجتماعية، فقد قدم لابلومبارا ووينر مجموعة افتراضات تسهم في صياغة نظرية تنموية لنشأة الأحزاب السياسية، من خلال اعتبار قوى سياسية جديدة نتيجة للتغيرات الاجتماعية والاقتصادية، وعلى الخصوص اتساع طبقات المنظمين وتكاثر الطبقات المهنية المتخصصة، وازدياد تدفق المعلومات والتوسع في السوق الداخلية ونمو التكنولوجيا واتساع شبكات النقل.

فالبعض يرى أن الحزب السياسي الجماهيري المعاصر هو نتاج الثورة الصناعية وذلك لعدة أسباب أولها أن التصنيع يفرض بالضرورة إلى التحضر، الذي يوفر المناخ لقيام التنظيمات السياسية والمطالبة بالمشاركة، وثانياً أن المراكز الصناعية ذاتها تتيح للطامحين إلى القيادة فرصة توعية وتعبئة أعداد كبيرة من الأفراد، وأخيراً فإن التصنيع وما يصاحبه من تطور في وسائل النقل والاتصال والتعليم يؤدي إلى تزايد عدد الأفراد الذين يريدون التأثير على القرارات السياسية، وبناء تنظيمات سياسية وصولاً إلى هذا الهدف، إذن فالتصنيع أدى إلى ظاهرة النمو الحضاري الأمر الذي هياً لظهور التنظيمات ذات الطابع الجماهيري، وفي المجالات الاجتماعية المختلفة بما فيها الحياة السياسية.

¹ أسامة الغزالي حرب، المرجع السابق، ص 80، 85.

مما سبق نلاحظ أن المتتبع للنظريات المفسرة لنشأة الأحزاب في العالم الثالث يرى أنها أكثر واقعية كونها تلائم واقع وظروف عانتها الدول المتخلفة عن الدول المتقدمة، وإن كانت نظرية أزمات التنمية تفسر نشأة الأحزاب في البلدان المتقدمة والمتخلفة على السواء، فإن ما يعاب عليها هو أن العلاقة بين أزمات التنمية ونشوء الظاهرة الحزبية ليست علاقة كاملة، فوجود تلك الأزمات منذ القدم لم يقترن بالضرورة بظهور الأحزاب، كما أن اقتران أزمات الشرعية والتكامل صحبة نمو الأحزاب في نظم دون أخرى.

هذه هي أهم الاجتهادات حول نشأة الأحزاب، التي تمحورت أساسا في النشأة البرلمانية والانتخابية للأحزاب والنشأة الخارجية، بالإضافة إلى نشأة الأحزاب في دول العالم الثالث.

الفرع الثالث: تصنيف الأحزاب السياسية

أولا: من حيث الإيديولوجية والأهداف السياسية

يتميز هذا النوع من الأحزاب عن غيره بتمسكه ببرامج مميزة ومحددة وباختلاف إيديولوجيتها اختلافا واضحا عن إيديولوجية الأحزاب الأخرى، ومن تلك الأحزاب (الراдикаلية_اليمنية) و(البرجوازية_الليبرالية) و(البرجوازية_الإصلاحية) و(الاشتراكية_الديمقراطية) و(الاشتراكية_اليسارية)¹.

والملاحظ أنه ليس من اليسير التعاون بين أحزاب البرامج إذ أن كل منها يؤمن بمبادئ غير قابلة للالتفاف مع غيرها، وهذه الأحزاب غالبا ما تكون على درجة عالية من التنظيم وأعضاءها مطيعون لأوامرها وخاضعون دائما لتفسيرات جديدة لإيديولوجية الحزب².

ثانيا: من حيث الوظائف والمكانة (الموقع)

وتنقسم الأحزاب من حيث الوظائف إلى أحزاب حاكمة وأحزاب مهيمنة وأحزاب معارضة وهي:

¹ علي يوسف الشكري، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، طبعة 2004، ص 339.

² علي يوسف الشكري، الوسيط في الأنظمة السياسية المقارنة، المرجع السابق، ص 321.

الأحزاب الحاكمة وهي أحزاب نجحت في الوصول إلى السلطة، وفي السيطرة على جميع مقاليد الحكم، ولهذا فإن أهدافها المستقبلية تكمن في تحديد البرامج والاستراتيجيات السياسية التي تسمح لها بتعزيز نفوذها، وتوسيع سيطرتها من أجل المحافظة على هذه المكانة وتحسين هذا المكسب حتى وإن كان ذلك على حساب رغبة الشعب ومقتضياته الدستورية.

أما أحزاب المعارضة وهي أحزاب صاعدة إما أنها مشاركة في ممارسة السلطة أو قريب من ذلك. وفي كلتا الحالتين فإنها تسعى إلى الوصول إلى السلطة أو على الأقل توسيع نفوذها السياسي من خلال اتخاذ مواقف سياسية منتقدة ومعارضة برامج واتجاهات السلطة الحاكمة، من أجل إبراز ضعفها والتقليل من شأنها على الصعيد الشعبي في سبيل التقليل من حظوظها في الانتخابات وفي مقابل ذلك تصبو أحزاب المعارضة إلى توسيع قاعدتها النضالية من خلال تقريب هياكلها من القنوات الاجتماعية المحلية، وتشديد برامجها السياسية التي تقدم الحلول والبدائل للأزمات المترتبة على صعيد جهاز الحكم.

ثالثاً: من حيث الولاء

إن أهم ما يميز أحزاب الأشخاص، هو الولاء لشخصية زعيم الحزب وعلى الرغم من أن للزعامة دوراً هاماً في كل نظام حزبي إلا أنها في أحزاب الأشخاص تضطلع بالدور الرئيسي، لأن الزعيم هو الذي ينشئ الحزب ويوجه نشاطه ويضع برامجه، ومن ثم يستطيع الزعيم أن يغير في برامج الحزب دون أن يخشى الانشقاق عليه¹.

وفي هذا النوع من الأحزاب غالباً ما يكون الولاء للحزب منشقاً من الولاء لزعيمه وقد ينتهي الحزب بوفاة الزعيم².

¹ Paul brusten, The Impact of Political Parties, Interest Groups, and Social Mouvement Organisations on Public Policy: Some Recent Evidence and Theoretical Concerns, the university of north Carolina press .2002 , p380.

² علي يوسف الشكري، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، المرجع السابق، ص 340.

رابعاً: من حيث نطاقها الجغرافي

إذا نظرنا للأحزاب السياسية من زاوية امتدادها الجغرافي أو الإقليمي، يمكننا أن نميز بين أحزاب

عالمية وأحزاب وطنية.

إن الأحزاب العالمية تتميز بالمرونة الكبيرة والحركة الواسعة، الأمر الذي يسمح لها بالتكيف بسرعة مع

الظروف المتصلة بكل دولة طالما أن المبادئ والأسس التي قامت عليها هي المصدر الهام بالنسبة لكل بني

البشر، وهذه النتيجة جعلتها تنتقل من دور التأطير المحلي أو الوطني إلى دور التأطير الحزبي الإقليمي أو الدولي

ومثال ذلك الحزب الشيوعي السوفييتي الذي اعتبر بمثابة نموذجاً بالنسبة لكل الأحزاب الشيوعية والاشتراكية

في العالم.

ذلك أن الأحزاب المرنة تعطي لأعضائها قدراً من الاستقلال في الرأي والتصويت على أساس ما يرونه لا

على أساس ما يفرضه الحزب أو يراه.¹

أما الأحزاب الوطنية فهي فئة من الأحزاب نشأت على صعيد محلي أو وطني وظلت كذلك دون أن

تتمكن من توسيع نطاقها الجغرافي في خارج هذه الحدود وبسبب هذا التحديد الموضوعي يرجع إلى تعلق هذه

الأحزاب ببعض الخصوصيات المرتبطة بالبلدان الذي نشأت فيه، الأمر الذي جعلها غير قادرة على ضمان

نفس الصدى ونفس القاعدة النضالية خارج حدود بلدها، ومثال ذلك: "الحزب الوطني من أجل الحرية

والديمقراطية"، في جنوب إفريقيا هذا الحزب الذي كان يدعو إلى حماية الحقوق الأساسية للمواطنين

السود ضد أخطار الامبريالية والتمييز العنصري، سرعان ما حقق بعض النجاح في بلاده لفترة وجيزة، إلا أنه

لم يتمكن من الاحتفاظ بهذا المجد طويلاً، نظراً لزوال الأسباب والظروف التي وجد من أجلها وفي محاولة

يائسة لإنعاش هذا التيار على الصعيد الإقليمي، أي على مستوى بعض الدول الإفريقية فقد ظل الحزب

¹ بلال أمين زين الدين، المرجع السابق، ص 37.

يفتقر للقوة والفعالية ولم يتعدى مستقبله السياسي مستوى المبادئ، ومرجع ذلك أنه نشأ في بيئة سياسية تتميز بجملته من المعطيات والخصوصيات، هذه العناصر التي لم يكن لها مكان آخر غير جنوب إفريقيا.¹

المبحث الثاني: مفهوم النظام الحزبي ودور الأحزاب السياسية

يعد النظام الحزبي من أهم الموضوعات القانون الدستوري والنظم الدستورية، ولا جدال في أن الأحزاب السياسية اليوم صارت ظاهرة لا غنى عنها في النظم الديمقراطية، فالأحزاب في العصر الحالي تعتبر الوسيلة الوحيدة التي تمكن المواطنين من الاشتراك في الحكم وتكفل بالتالي ديمقراطية النظام السياسي الدستوري، ومن أجل بناء مفهوم واضح وسليم "للنظام الحزبي" ينبغي علينا تحديد مفهومه، ثم تبيان مقصوده في الدراسات القانونية والسياسية، ودراسة دور الأحزاب السياسية في التمثيل السياسي وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: تعريف النظام الحزبي بوجه عام

المطلب الثاني: المقصود بالنظام الحزبي "كمحل للدراسة

المطلب الثالث: دور الأحزاب في التمثيل السياسي

المطلب الأول: تعريف النظام الحزبي بوجه عام

على الرغم من ذبوع اصطلاح "النظام الحزبي" في الدراسات السياسية والقانونية، إلا أن مفهوم هذا النظام غير محدد تحديدا جيدا، ويرجع ذلك _ من وجهة الباحثين _ إلى عدم اتفاق الفقه على العناصر الأساسية والمكونات الرئيسية لهذا النظام.

¹ رابعي أحسن، المرجع السابق، ص 175.

ومن محاولات الفقه في تعريف النظام الحزبي نذكر تعريف الفقيه الفرنسي (seiler) إذ يعرف نظام الأحزاب بأنه: " مجموعة منظمة مكونة من علاقات أحيانا متعارضة، وأحيانا متعاونة، تتواجد بين الأحزاب السياسية المؤثرة على الساحة السياسية لنفس المجتمع السياسي".¹

ومن الفقهاء المصريين الذين اهتموا بتعريف النظام الحزبي الدكتور علي الدين هلال إذ يقول: " يقصد بالنظام الحزبي أشكال وأنماط التفاعلات التي تحدث بين الأحزاب الموجودة في مجتمع ما، والعلاقات القائمة فيما بينهم".

وفي الحقيقة لكي يعرف النظام الحزبي تعريفا دقيقا، لابد أن يشتمل على عدة متغيرات، والتي لابد من أخذها في الاعتبار عند دراسة النظام الحزبي بوجه عام، نذكر منها الآتي:

الفرع الأول: عدد الأحزاب

وهو أكثر المتغيرات وضوحا، وذلك لأنه من الممكن أن تغيب تلك الأحزاب نهائيا عن النظام الدستوري، وبذلك نكون أمام نظام لا حزبي، وقد يوجد حزبان أو أكثر وهنا نكون أمام نظام حزبي، أما في حالة الحزب الواحد فهنا اختلف الفقه حول مدى صحة تكوين هذا الحزب منفردا " نظاما حزبيا"، ولكن الرأي الراجح بين الفقهاء يؤكد أن النظام الحزبي لابد أن يضم أكثر من حزب واحد.

الفرع الثاني: القوة الفعلية للحزب

من الطبيعي أن القوة الفعلية للأحزاب داخل النظام الحزبي لها دور كبير في تحديد شكل النظام الحزبي، فلا يتساوى مثلا نظام حزبي رباعي الأحزاب، وأحزابه متساوية القوة تقريبا مع نظام حزبي آخر به حزب واحد يساوي الثلاثة الأخرى أو قد يفوتها، فالأول _ بلا جدال _ يمثل نظاما حزبيا تنافسيا، أما الآخر

¹ Seiler (Daniel_ louis) les partis politiques, Armand colin, paris 1993, p 121.

فقد انتفت فيه صفته التنافسية لهيمنة الحزب الكبير على باقي الأحزاب، ويطلق عليه الفقه: "نظام الحزب المهيمن".¹

الفرع الثالث: الأيديولوجية

لا ينكر أحد من الفقهاء أثر أيديولوجية الأحزاب التي تعمل في إطار سياسي واحد على طبيعة ونجاح النظام الحزبي، فمما لا شك فيه أنه لا يستوي نظامان ثنائيا الأحزاب، في أحدهما الحزبان متوافقان على معظم الموضوعات، وفي الآخر مختلفان على معظمها، فالأول سيكون أكثر استقرارا، أما الآخر سيكون في طريقه إلى أزمة أو انتقالي إلى نظام آخر.²

الفرع الرابع: طبيعة النشأة

لا يخفى على القارئ أثر نشأة الأحزاب السياسية على فاعلية النظام الحزبي، فلا يستوي نظام حزبي أحزابه نشأت نشأة طبيعية مثل الأنظمة الحزبية في جميع الدول الديمقراطية، وبين نظام حزبي أحزابه نشأت نتيجة فرضها فرضا على الحياة السياسية مثل غالبية أحزاب دول العالم الثالث.

المطلب الثاني: المقصود بالنظام الحزبي "كمحل للدراسة"

مما سبق لنا في تعريف النظام الحزبي، يرى بعض الباحثين أن للنظام الحزبي في الاتجاه الأكاديمي مفهومين، أولهما في الدراسات القانونية والآخر في الدراسات السياسية.

الفرع الأول: النظام الحزبي في الدراسات القانونية

يقصد بالنظام الحزبي في المفهوم القانوني "مجموعة القواعد الدستورية والقانونية التي تحكم وتنظم كل ما يتعلق بظاهرة الأحزاب السياسية".

¹ صباح مصطفى المصري، النظام الحزبي، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، طبعة 2007، ص 23.
² محمد طه البدوي، أصول علم السياسة، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر، طبعة 1968، ص 368.

الفرع الثاني: النظام الحزبي في الدراسات السياسية

يقصد بالنظام الحزبي في العلوم السياسية "أشكال وأنماط التفاعلات التي تحدث بين الأحزاب

الموجودة في مجتمع ما، والعلاقات القائمة فيما بينهما"، ويترتب على ذلك أمران:

1_ أن دراسة النظام الحزبي بالمفهوم القانوني سوف ينصب على القواعد الدستورية القانونية التي تنظم الأحزاب السياسية في علاقتها بغيرها من المؤسسات.

2_ أن دراسة النظام بالمفهوم السياسي سوف ينصب على الأحزاب السياسية في حالتها الديناميكية وكيفية أدائها الحركي لوظائفها في الحياة السياسية.¹

الفرع الثالث: الفرق بين الأحزاب السياسية والنظام الحزبي

لا جدال في أن ثمة فروقا بين مفهوم كل من النظام الحزبي والأحزاب السياسية، وبالرغم من ذلك فقد لمس بعض الباحثين من قراءاتهم المتعددة أن هناك دراسات تخلط بين هذين المفهومين خاصة الدراسات القانونية، ولذلك يرى بعض الباحثين أنه من الضروري _ التفرقة بين النظام الحزبي والأحزاب السياسية حتى لا يختلط الأمر في ذهن القارئ، سيما أن هناك علاقة وثيقة بين النظام الحزبي والأحزاب، والتي هي عماد النظام الحزبي وقوامه.

وسنعرض تلك الفروق في ثلاث نقاط كالاتي:

أولاً: إن دراسة الأحزاب السياسية تنصب على دراسة تنظيمات غير رسمية تتوسط العلاقة بين الحاكم والمحكوم، أما دراسة النظم الحزبية فتركز على أشكال العلاقات التي يمكن أن توجد بين الأحزاب السياسية بعضها ببعض، وليس في علاقتها بالسلطة الرسمية.

¹ صباح مصطفى المصري، المرجع السابق، ص 25.

ثانياً: إن الباحث في الأحزاب السياسية يدرس الأحزاب بوصفها وحدات منفصلة في إطار النظام الدستوري، وكذلك الوظائف التي تقوم بها بغرض الوصول إلى السلطة السياسية أو الحكم، في حين أن الباحث في النظام الحزبي يهتم بالآثار المترتبة على هذه النشاطات (أو الوظائف) التي تقوم بها الأحزاب على النظام السياسي الدستوري الكلي الذي تعمل في إطاره.

ثالثاً: يقتصر دارس الأحزاب السياسية في بحثه على بيان العلاقة بين الحزب وأعضائه (أحزاب ديمقراطية - وأحزاب غير ديمقراطية) أما دارس النظام الحزبي فبجانب دراسته لهذه العلاقة يضيف إليها علاقات أخرى مثل علاقة الأحزاب بالجماعات الأخرى الموجودة في المجتمع وعلاقة الأحزاب بالسلطة السياسية.¹ ومن المقارنة السابقة نستخلص النقاط التالية:

أ_ أن مفهوم النظام الحزبي أوسع وأشمل من مفهوم الأحزاب السياسية.

ب_ أن النظام الحزبي بالمفهوم السابق الإشارة إليه يشمل الأسس والمبادئ التي تقوم عليها الحياة السياسية كما يشمل أساليب تنظيم العلاقات بين كافة القوى الرسمية وغير الرسمية التي تؤثر وتتأثر بالظاهرة الحزبية.

ج_ وليس معنى أن هناك فروقا بين دراسة النظام الحزبي والأحزاب السياسية أنه لا علاقة بينهما، فالعلاقة التي تربطهما علاقة تلازمية فكل منهما ضروري لوجود الآخر، فبدون أحزاب متعددة لن يكون هناك نظام حزبي، لأن الأحزاب تعتبر حجر الزاوية أو النواة التي يقوم على أساسها النظام الحزبي، كما أن النظام الحزبي يعتبر الوسيلة التي توضح العلاقة بين كل من الأحزاب السياسية وغيرها من المؤسسات والجماعات الأخرى مثل النقابات وجماعات الضغط.

¹ صباح مصطفى المصري، المرجع السابق، ص 11، 12.

مما سبق نستنتج أن الأنظمة الدستورية تتميز بوجود أحزاب تمثلها تكون بمثابة الواجهة لها، ويتعرف الباحث من خلالها على شكل النظام السياسي في تلك الدول، على اعتبار النظام الدستوري في تلك الدول يستند على أحزاب، وصلت إلى السلطة عن طريق الانتخاب ويطلق عليها اسم النظم التعددية الحزبية، والأحزاب السياسية في ظل الأنظمة الدستورية قد تكون ثنائية حزبية، أو تعددية حزبية.

المطلب الثالث: دور الأحزاب السياسية في التمثيل السياسي

يتأسس تقييم الحزب السياسي على مدى نجاحه في تحقيق وظيفة التمثيل السياسي، المتعارف عليه في أصول القانون الدستوري بشكل عام، والمعروف أن تلك الوظيفة يقوم بها هذا التنظيم المعقد في ظل البيئة التي ينشأ فيها والتي يعبر من خلالها عن جملة من المصالح في المجتمع، وهو في هذا الشأن يسعى إلى تمثيل تلك المصالح في البيئة الخارجية، الأمر الذي يطلق عليه بتجميع وتمثيل المصالح، وهو في النهاية يمثل العنصر الموضوعي الجوهرى الذي تفترق عنده الأحزاب السياسية، ويصبح دور الحزب يختلف ويزيد وينقص من حزب لآخر، وهذا ما سيتم التطرق له في الفروع التالية.

الفرع الأول: تأطير الناخبين

إن من أهم وظائف الأحزاب السياسية أنها تساعد على تكوين وتنمية الرأي العام من جهة، كما تعمل على تأسيس وتنظيم معارضة سياسية في وجه النظام بطريقة منظمة وشرعية من جهة أخرى.

أولاً: تكوين وتوجيه الرأي العام

يتأثر النظام الديمقراطي بتركيبته وبممارسته لسلطاته بالقوى السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة في المجتمع، فالنظام الديمقراطي السائد هو بصورة عامة إفراز وتعبير عن القوى السائدة في

المجتمع، أو هو على الأقل شديد التأثير بها، والأحزاب السياسية كمؤسسات ما هي إلا التعبير الملائم عن القوى الفاعلة في المجتمع، فهي تسعى للتأثير في مؤسسات الحكم وآليات السلطة لكنها دائما المسيطرة عليها.¹

من هذه الزاوية تظهر العلاقة الوطيدة التي تربط الأحزاب السياسية بالمجتمع، هذه التجمعات باعتبارها مدارس للديمقراطية ضمانات للحرية، يمكنها أن تعطي للرأي العام التنظيم الذي ينقصه.

إن دور الأحزاب السياسية في بلورة الرأي العام يكون بطريقتين التربية السياسية والتأطير الإيديولوجي.

التربية السياسية أو التجنيد السياسي تعتبر هذه الوظيفة من أهم الوظائف التي تضطلع بها الأحزاب السياسية، فالمقصود بها هي العملية التي يتم بموجبها إلحاق الأفراد في الأدوار السياسية النشطة، أي التجنيد السياسي للقادة السياسيين، فإذا فاز الحزب في الانتخابات يترتب على ذلك تولية مقاليد الحكم في الدولة، ولذلك يقوم باختيار الكوادر السياسية الحاكمة كما يقصد بها تجنيد النخبة السياسية والتي تضطلع بها الأحزاب كلها، حاكمة كانت أو معارضة.²

كما يقال بأن الأحزاب هي مدارس الشعوب، فهي تعمل بوسائلها على توضيح مشاكل الشعب وبسط أسبابها واقتراح وسائل حلها، ومن كل هذا تتكون لدى الأفراد ثقافة سياسية تمكنهم من المشاركة في المسائل العامة، والحكم عليها حكما أقرب إلى الصحة.

ولا يتحقق ذلك إلا عن طريق مشاركة الناخب في الاهتمام بمشاكل الجماهير، بعد تزويده من طرف الحزب بكل المعلومات السياسية الصحيحة والدقيقة، لكي يدرك أهمية المشاكل التي تدور في المجتمع، فتتمو لديه روح المسؤولية.

وهذا يتطلب منه العمل من أجل تحقيق الذات، من أجل التحسيس بدوره والتأثير على السلطات،

وإلا ستكون عبارة " الحزب كجماعة ضاغطة " تعبير مفروغ من محتواه.

¹ رابحي أحسن، المرجع السابق ، ص 187.

² ياسين ربوح، المرجع السابق، ص 43.

أما التأطير الإيديولوجي فتتولى من خلاله التعبير عن رغبات الجماهير وإبراز مشاكلهم ومطالبهم، بطريقة يصعب تحقيقها بواسطة المواطنين فرادى، وذلك لأن الحزب بكيانه الجماعي وصفته الرسمية، له من الوزن السياسي من حسن القيام بما قد يعجز الأفراد عن القيام به في هذا المجال.

ويرتبط هذا العنصر ارتباطا وثيقا بدور الحزب في تأطير جمهور الناخبين، تأطير الناخبين إيديولوجيا وسياسيا، حيث يعمل على جمع واستخلاص الأفكار والآراء وطموحات ورغبات المواطنين المتضاربة أحيانا، ثم تتولى ضبطها في سياق برنامج العام، الذي يمثل المرجع الجوهرى للحلول والبدائل المناسبة للآزمات المحيطة بالدولة.

ذلك أن قيام الأحزاب بوظيفتها في تكوين الرأى العام يتوقف على ربطها للمواقف الفردية، والتنسيق فيما بينها، فتتبلور هذه المواقف المتفرقة في رأى موحد يمثل اتجاهها سياسيا محددا، يلتزم به الأفراد حتى يساهموا في تكوين الرأى العام، وهذا بالتخلي عن نظرتهم الفردية واعتناق أفكار جماعية، أو بمعنى أدق الإيديولوجية التي يمثلها الحزب.¹

ثانيا: تنظيم المعارضة

إن الهدف الأساسى لأي حزب هو الوصول إلى السلطة، وإذا خسر الحزب في الانتخابات، فهو يحاول التأثير على قرارات الحكومة، ويكون ذلك من خلال قيامه بدور هام في الحياة السياسية وهو تنظيم المعارضة وتعد تلك الوظيفة من أقدم الوظائف التي يقوم بها الحزب، فهي تهدف إلى نقد الأحزاب للسلطة التنفيذية والرقابة على الإدارة وإسماع السلطة للمطالب وطرح البدائل والحلول التي تتوافق مع مبادئها وأفكارها.²

¹ رابحي أحسن، المرجع السابق، ص 191.

² عمر هاشم ربيع، الأحزاب الصغيرة والنظام الحزبي في مصر، القاهرة مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، طبعة 2003، ص23.

فبرنامج المعارضة وما توجهه من نقد للحكومة يمثلان ضرورة لا مناص منها في كل نظام ديمقراطي،

حيث يمكن للمعارضة استنادا لبرنامجها، واعتمادا على ما تملكه من وسائل الضغط على الحكومة أن تستجيب لرغبات الجماهير في التغيير والتعديل، دون أن تتعرض المؤسسات الدستورية لأي خطر، مما يترتب عليه إمكانية حدوث التغيير في نطاق الشرعية، وهو ما يطلق عليه "استمرارية المؤسسات الدستورية".¹

ولعل الهدف الرئيسي من الرقابة الحزبية هي وضع القيود والعقبات على السلطة التنفيذية، كي لا

تنفرد بالحكم وتصبح سلطة مطلقة، فهي تهدف إلى منع تجاوز الإدارة في ممارسة اختصاصاتها، ومراقبة الأعمال غير المشروعة على السياسات العامة من قبل الحكومات، فالمعارضة إذن هي نوع من أنواع المحاسبة والرقابة على أعمال الحزب الحاكم إذا خرج عن الشرعية، مما يجعلها من أهم وظائف الأحزاب، التي هي ليست مجرد مجابهة من أحزاب الأقلية لأحزاب الأغلبية، ولكنها وظيفة محددة الأبعاد، تقتضي من حزب المعارضة أن يقوم بتوجيه النقد إلى الحكومة. على ألا يكون النقد مجردا بل مقرونا بالحلول البديلة التي يتضمنها برنامج متكامل، يمكن ترجمته إلى قرارات نافذة إذا سمحت الفرصة للحزب المعارض أن يتولى الحكم، ولا شك أن قيام المعارضة على هذا النحو لا يمكن أن يتم إلا إذا استندت إلى ما تتيحه لها النظم الديمقراطية من وسائل تساعد على نجاح المعارضة، وعلى الأخص ما تكفله هذه النظم الديمقراطية من وسائل تساعد على نجاح المعارضة، وعلى الأخص ما تكفله هذه النظم من حماية للحريات، كحرية الصحافة، وحرية الرأي والتجمعات والجمعيات، والحصانة البرلمانية وحق البرلمان في مساءلة الحكومة والتصويت بالثقة.

مما سبق نلاحظ أنه يتعين على أحزاب المعارضة وهي تمارس وظيفتها في مراقبة الحكومة أن يتناسب هذا النقد والظروف التي تملأها البلاد، وألا يؤدي إلى الإخلال بالقواعد الشرعية الدستورية، فالأحزاب تهدف من خلال تنظيمها أن تحقق الاستقرار في الحياة السياسية، وتحول دون استبداد الحزب الحاكم، وتساعد على توعية الرأي العام.

¹ ياسين ريوح، المرجع السابق، ص 35.

الفرع الثاني: تأطير المنتخبين (الممثلين)

تعتبر الأحزاب السياسية _ بصدق _ مدرسة للتربية المدنية والنضال السياسي، وهذا ما يمنحها قوة مرجعية شاملة سواء بالنسبة للناخبين أو المنتخبين، فبالنسبة للناخبين فإنها تمثل الفضاء الأمثل لتنظيمهم وتكوينهم وتوعيتهم وتوجيه إرادتهم الجماعية، من أجل تحقيق الغايات المشتركة، من خلال الضغط والتأثير على السلطات العامة بما تملكه من وسائل مختلفة.¹

أما بالنسبة للمنتخبين أو الممثلين، أي الأفراد الذين يختارهم الحزب من أجل تمثيله على الصعيد السياسي، فهنا يتمحور دور هذه التنظيمات في اختيار الأشخاص الكفاء لشغل المناصب النيابية والسياسية، ثم إعدادهم سياسيا من خلال توسيع وتعزيز تكوينهم السياسي، وأخيرا البحث عن الأطر المناسبة من أجل توصيل الإرادة السياسية للحزب بالقاعدة النضالية بشكل دائم ومستمر.

أولا: اختيار الشخص المرشح وإعداده

إن أفضل الحكام الذين حققوا نجاحهم أولئك الذين تدربوا في صفوف الأحزاب، وتمرسوا اللغة السياسية، ولكنهم بعد أن صاروا حكاما تحرروا من الرؤية الحزبية ونظروا للمجتمع نظرة أكثر شمولية. ورغم أن الأحزاب السياسية لا تحتكر عملية تقديم المرشحين للانتخابات، إذ يوجد بعض المرشحين يتقدموا للانتخابات مستقلين عن أي حزب، ويحوز بعضهم نجاحا دون مساعدة أي حزب. لكن أغلب المرشحين الذين يفوزون في الانتخابات، يكونون مرشحين من قبل أحزاب قائمة وقوية، ويرجع ذلك إلى أسباب لعل أهمها أن عملية الدعاية الانتخابية قد أصبحت مكلفة جدا، مما يضطر أغلب المرشحين إلى الاعتماد على خزانة الحزب من أجل تمويل عملية الدعاية.

¹ رابعي أحسن، المرجع السابق، ص 198.

ومهما يكن من أمر، فإن للأحزاب السياسية دور بالغ في اختيار وإعداد وتكوين الشخص المرشح في إطار البرنامج والإيديولوجية التي يعتنقها، ومن ثم فإن العلاقة التقليدية التي كانت تربط القاعدة الشعبية بالمرشحين الأحرار، قد أصبحت اليوم أكثر دقة وأكثر فعالية في ظل الأحزاب المنظمة.

لقد كان للأحزاب السياسية على طول التجربة السياسية للديمقراطيات في العالم الأثر الأكبر في تكوين القادة السياسيين على اختلاف اتجاهاتهم، تكويننا يصعب تحقيقه بعيدا عن الهياكل الحزبية.¹

ولعل تكوين القادة السياسيين ليس ضروريا لاستخلاف الحكام فحسب، وإنما يساهم كذلك في ترشيد السياسة العامة للدولة، من خلال القرارات الحكيمة، التي يتخذونها ببلوغهم السلطة، كما يقلل من نتائج الاندفاعات الشخصية غير المعتدلة نظرا لارتباطهم الدائم بالحزب السياسي، الذي أوجدتهم والذي صنع مجدهم.²

ثانيا: ربط العلاقة بين الناخبين والمنتخبين

تلعب الأحزاب السياسية دور الوسيط بين النواب والمنتخبين بواسطة وسائلها ومناضليها في الدائرة الانتخابية، فهي تحيط النائب علما بكل ما يجري داخل الدائرة الانتخابية، ومطامح وشعور السكان، كما أنها تقوم بتعزيز العلاقة بين الناخبين ومنتخبهم بإخطارهم بنشاطات النائب رغم أنه يقضي غالبا أيام الراحة في دائرته الانتخابية.

ومن المعروف أنه كلما كانت العلاقة بين الحزب والنائب متينة كلما كان ذلك في صالحها حفاظا على سمعة الحزب وتأكيد حسن اختياره وإمكانية تجديد انتخاب النائب، وحفاظا على هذه الثقة وتدعيمها ظهرت المجموعات البرلمانية التي توزع أعضاؤها على لجان البرلمان لمعرفة كل ما يجري داخله من مناقشات وأراء المعارضة قصد وضع الخطة المناسبة، إلا أنه تجب الملاحظة بأن هناك فرقا بين الأحزاب المرنة حيث

¹ سعاد الشرفاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، طبعة 2007، ص 117.

² رابعي أحسن، المرجع السابق، ص 119، 120.

يكون النائب حرا في انتخابه والأحزاب الجامدة التي يكون الأعضاء مقيدون بالتصويت لصالح مشروع الحزب الذي ينتمون إليه خاصة بعد إقرار التصويت برفع اليد.

ورغم ذلك فإن الحزب والنواب متيقنون من أن الحفاظ على العلاقة بينهم وبين الناخب وتدعيمها هو الكفيل بالحفاظ على بقاء الحزب وأمل تجديد انتخاب النواب، وهذا من شأنه أن يخفف من حدة ذلك الصراع.¹

المبحث الثالث: الأنظمة الدستورية

يمكن القول بأن الدراسة المقارنة هي تحديد اتجاهات السياسة بين الأنظمة السياسية ووسائل كل نظام وطريقة عمله السياسي وتوضيح أوجه التشابه والاختلاف في سياسة الدول للوصول إلى معرفة الأساليب والصفات المميزة لهذه الأنشطة وعملها حتى تستطيع تصنيفها وفق معايير متعددة للوصول إلى نتائج أكثر دقة، ذلك أن دراسة النظم السياسية الدستورية المعاصرة وخاصة في الديمقراطيات الغربية، تعتمد في غالبيتها على مبدأ الفصل بين السلطات العامة للدولة، مركزة إما على النظام البرلماني وإما على النظام الرئاسي أما البعض فيأخذ بالنظام حكومة الجمعية، ولذلك سوف نقتصر في هذا المقام على دراسة ماهية الأنظمة الدستورية وتبيان أنواعها طبقا لدرجة الفصل بين السلطات وذلك وفقا للمطالب التالية:

المطلب الأول: ماهية الأنظمة الدستورية

المطلب الثاني: أنواع الأنظمة الدستورية

¹ سعيد بوالشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة العاشرة 2009، ص 127، 128.

المطلب الأول: ماهية الأنظمة الدستورية

لكل دولة دستور من الناحية الموضوعية، ذلك أن لكل دولة قواعد تتعلق بنظام الحكم مهما كان نظام الحكم فيها، سواء كان الحكم مقيدا أو مطلقا، وأيا كانت الفلسفة السياسية التي تدين بها الدولة. فالدستور: "بمثابة القناة التي تعبرها السلطة من قبل صاحبها- إلى الممارسين لهذه السلطة وهم فئة الحكام".

الفرع الأول: تعريف النظام الدستوري

يرتبط النظام الدستوري أو الدولة الدستورية بالنظام الديمقراطي الحر، ومن ثم فإذا كان لكل دولة دستور، فقد لا يكون لها نظام دستوري، وذلك إذا لم تعتنق النظام الديمقراطي الحر، إذ يعتبر وجود الدستور في الدولة الضمانة الأولى لتحقيق نظام الدولة الديمقراطية. نستنتج من ذلك، أن الدستور لا يوجد إلا في الدول التي تعتمد في نظام حكمها على أسس ديمقراطية، أي التي تؤمن بفلسفة المذهب الحر، وبالتالي لا وجود للدستور في الدول ذات الحكم المطلق أو الشمولي.

والنظام الدستوري هو ذلك النظام الذي تسود فيه السلطة المقيدة مع الاعتراف بحقوق الأفراد وحياتهم بحيث تخضع السلطة والحرية لقواعد قانونية عليا يتعين الالتزام بها. إلا أنه يجب أن نفرق بين دولة لها دستور، ودولة دستورية.

فإذا كان لكل دولة دستور مهما كان نظام الحكم فيها، فإن الدولة الدستورية هي السلطة المقيدة

لصالح الحرية الفردية، فالدولة الدستورية هي الديمقراطية الدستورية، حيث تسود السلطة المقيدة لا

السلطة المطلقة وتسود الحرية كذلك، أي الدولة التي يسود فيها توازن السلطة والحرية بأن يسود فيها نظام

الحكومة المقيدة غير المطلقة وتضمان فيها حقوق الأفراد وحررياتهم.¹

بهذا يتضح اختلاف مدلول دولة ذات دستور، ودولة دستورية، بينما يتضح الترادف بين الدولة

الدستورية ودولة ذات دستور.

الفرع الثاني: الشروط الواجب توافرها في النظام الدستوري

واشترط الفقه العام لوصف نظام سياسي في دولة ما، بأنه نظام دستوري، أو بوصف حكومتها بأنها

حكومة دستورية، الشروط والعناصر والمقومات التالية:

أولاً: وجود دستور

لكل دولة قواعد تتعلق بنظام الحكم فيها سواء كانت هذه القواعد غير مدونة، أم كانت مدونة في

وثيقة مكتوبة، ذلك أنه من غير المتصور وجود مجتمع منظم دون وجود قواعد عليا تحكمه تنظم أمور

الجماعة، هذه القواعد العليا الخاصة بنظام الحكم هي دستور الدولة.

ومن ثم فإن لكل دولة دستور مهما كان طبيعة نظام الحكم فيها ومهما كانت الفلسفة التي تدين بها

الدولة.

إلا أن وجود الدستور لا يعتبر وحده كافياً حتى نضيف على الدولة أنه يسود فيها نظام دستوري.

¹ محسن خليل، القانون الدستوري والدساتير المصرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، طبعة 1996، ص 41.

ثانياً: وجود حكومة قانونية

يحتّم النظام الدستوري وجود حكومة قانونية، بمعنى خضوع لحكم القانون.

وهي تلك الحكومة التي تخضع لحكم القانون، بمعنى خضوع السلطات العامة في الدولة للقانون، بأن تتقيد سلطات الدولة من تشريعية وتنفيذية وقضائية في جميع ما تجريه من تصرفات بالقانون، كما أن الحكومة القانونية يلتزم فيها الأفراد كذلك بحكم القانون، الأمر الذي يؤدي إلى القول أن مدلول الحكومة القانونية هو خضوع السلطة الحاكمة والطبقة المحكومة للقانون.¹

ويقصد بالقانون مجموعة القواعد القانونية الملزمة تبعاً لاختلاف تدرجها، أي التشريعات الدستورية والعادية التي تقررها السلطة التشريعية واللوائح التي تقررها السلطة التنفيذية، إلى جانب القواعد القانونية غير المدونة التي تتمثل في العرف، والمبادئ القانونية العامة.

وإذا كان يتعين على سلطات الدولة والأفراد الخضوع لحكم القانون، فإنه يتعين تقرير جزاء على مخالفة القانون حتى يتحقق سيادة القانون.

وعلى خلاف الحكومة القانونية، هناك الحكومة الاستبدادية وهي تلك الحكومة التي لا تخضع فيها السلطة الحاكمة لحكم القانون، بإرادتها هي القانون بحيث يكون لها أن تقرر ما تشاء دون الخضوع فيما تجريه من تصرفات لحكم القانون.

وإذا كانت الحكومة الاستبدادية تقرر أن إرادة السلطة الحاكمة هي القانون وحده، فإنه يجوز لها عدم الخضوع للقانون أو الالتزام به بل التحلل منه ومن أي قيد قانوني فيما تجريه من أعمال، لذلك فإن الحكومة الاستبدادية تخالف تماماً الحكومة القانونية التي تخضع للقانون.

الأمر الذي يؤدي إلى القول أن الدولة ذات الحكومة الاستبدادية لا تعتبر دولة ذات نظام دستوري.

¹ محسن خليل، المرجع السابق، ص 42.

كما وأن الحكومة البوليسية ترادف الحكومة الاستبدادية، ذلك أن إرادة كليهما هي التحايل على القانون، بحيث يختفي الالتزام والخضوع لحكم القانون ويسود التحلل وعدم التقيد بالقانون¹.

على أن البعض قد ميز بين الحكومة الاستبدادية والحكومة البوليسية من ناحية أن السلطة في الحكومة الأولى تسعى لتحقيق صالحها الشخصي، بينما الحكومة الثانية تستهدف صالح الجماعة، فالحكومة الاستبدادية غير مقيدة بأي قيد سواء من حيث الوسيلة أو من ناحية الغاية، ذلك أن حريته في اتخاذ ما يراه من الإجراءات مشروط أمرها بتحقيق صالح الجماعة لا الصالح الشخصي.

على أن وجهة النظر هذه لم توضح كيف يمكن التحلل بدءا من حكم القانون ومع ذلك تبتغي السلطة الحاكمة تحقيق الصالح العام لا الصالح الخاص.

إن التحلل من حكم القانون ترتبط فيه الوسيلة بالغاية، فالتحلل من حكم القانون يهدف دائما إلى تحقيق الصالح الخاص، ذلك أن التحلل من كل قيد قانوني ينتهي به الأمر إلى إهدار الصالح العام لتحقيق الصالح الشخصي.

من ذلك يتضح ترادف مدلول الحكومة الاستبدادية مع مدلول الحكومة البوليسية، الأمر الذي يؤدي إلى القول أن الدولة ذات الحكومة الاستبدادية أي ذات الحكومة البوليسية لا تعتبر ذات نظام دستوري. كذلك الحكومة الفعلية أو الواقعية، حيث يتم تشكيلها على خلاف ما يقضي به الدستور وتباشر اختصاصاتها على خلاف أحكام الدستور.

الأمر الذي يؤدي إلى القول أن الحكومة الفعلية حكومة غير قانونية ولا ينطبق عليها بالتالي وصف النظام الدستوري، حيث يحتم هذا النظام وجود حكومة قانونية تخضع لأحكام القانون².

¹ محسن خليل، المرجع السابق، ص 44.

² ثروت بدوي، النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1975، ص 137.

ثالثاً: وجود حكومة مقيدة

الحكومة المقيدة هي التي تعمل على توزيع السلطة على هيئات متعددة تبعا لوظائف الدولة.

وما دام للدولة وظائف ثلاث: تشريعية وتنفيذية وقضائية وقضائية، فإنه يتعين توزيع هذه الوظائف على هيئات منفصلة مستقلة تتولى كل منها إحدى هذه الوظائف.

من ثم تقوم الحكومة المقيدة على مبدأ الفصل بين السلطات الذي يملئ توزيع السلطة على هيئة تشريعية تقوم بوظيفة وضع القوانين، وهيئة تنفيذية تقوم بمهمة تنفيذ القوانين، وهيئة قضائية تفصل في المنازعات، بحيث تستقل كل هيئة من هذه الهيئات بوظيفتها وأعضائها عن الأخرى.

ويرى جانب من الفقه، أن أهم مظهر في توزيع السلطة وجود هيئات نيابية تباشر وظيفة التشريع، ذلك أنها المظهر الحقيقي لمباشرة نواب الأمة للسلطة التشريعية، وبذا تكون المجالس النيابية العلامة التي تشهد بوجود النظام الدستوري.

أما الحكومة المطلقة فهي الحكومة التي تعمل على تركيز السلطة في يد فرد واحد أو هيئة واحدة بأن يجمع الحاكم أو الهيئة الحاكمة كافة السلطات من تشريعية وتنفيذية وقضائية في يد واحدة لا يكون بجانبها سلطة أخرى حقيقية تشترك في شئون الحكم.

ومن ثم فإن الحكومة المطلقة هي التي يسود فيها مبدأ تركيز السلطة لا مبدأ توزيع السلطة، ولا يسود فيها بالتالي مبدأ فصل بين السلطات كما هو الحال في الحكومة المقيدة.

وقد تركز السلطة في يد السلطة الملكية، فنكون أمام الدكتاتورية.

والدكتاتورية عبارة عن الحكومة التي يقبض فيها الفرد على زمام الحكم ويزاوله على أساس القوة والعنف، وقد تركز هذه السلطة في يدي هيئة من الهيئات.

وإذا كانت الملكية المطلقة والدكتاتورية يتحدان في تركيز السلطة في فرد واحد سواء في يد الملك أو في شخص الدكتاتور، فإنهما يختلفان من ناحية أساس ومصدر السلطة.¹

ذلك أن الملك يتولى سلطته عن طريق الوراثة على اعتبار أن له الحق الذاتي في هذا الأمر بغض النظر عن كفايته الشخصية، بينما يتولى الدكتاتور الحكم عن طريق قوته وكفاءته وشخصيته، فهو يستمد السلطة من ذاته الشخصية التي فرضت نفسها على الحكم وقامت بممارسته على أساس القوة والعنف، لذلك اعتبرت الدكتاتورية أنها شخصية وليست وراثية كالملكية المطلقة.

ولما كانت الحكومة المطلقة بمظاهرها المختلفة سالفة الذكر تخالف الحكومة المقيدة، فإنها تتنافى والنظام الدستوري حيث يحتم هذا النظام وجود حكومة مقيدة تعمل على توزيع السلطة.²

رابعاً: حقوق الأفراد وحياتهم العامة

يتطلب النظام الدستوري كفالة حقوق الأفراد وحياتهم العامة بحيث يتعين على السلطة العامة احترام هذه الحقوق والحريات وكفالتها على نحو حقيقي طبقاً لما تقضي به القواعد القانونية. ولا جدال أن الحكومة القانونية المقيدة هي وحدها التي يسود فيها حقوق الأفراد وحياتهم من دون الحكومات الأخرى التي تعمل على إهدار تلك الحقوق والحريات.³

المطلب الثاني: أنواع الأنظمة الدستورية

نقصد هنا بأشكال الأنظمة السياسية الدستورية تحديد مصادر السلطة والهيئات التي تقوم بممارستها، ومعرفة العلاقات بينها وتحديد صلاحياتها أو اختصاصها، ودستور الدولة هو الذي يقوم عادة بتبيان وتوضيح هذه المسائل، إذ يتضمن كشفاً دقيقاً لطبيعة النظام السياسي الدستوري والأسس التي

¹ محسن خليل، المرجع السابق، ص 45.

² عبد الحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية، دار المعارف، القاهرة، طبعة 1966، ص 511.

³ محسن خليل، المرجع السابق، ص 46.

يقوم عليها، وغالبا ما ترتدي الدساتير المعاصرة طابعا ديمقراطيا يتجلى في مبدأ الفصل بين السلطات الأساسية الثلاثة في الدولة، أي السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، وتختلف طبيعة الدساتير باختلاف المجتمعات والأنظمة السياسية التي تقوم عليها، إذ هناك دساتير تحدد أولاية جامدة للفصل بين السلطات، كالأنظمة الرئاسية مثلا، في حين بعض الدساتير الأخرى تعتنق مفاهيم مرنة لعملية الفصل هذه من أجل تأمين أكبر قدر من التعاون بين السلطات في الدولة، كما هو الحال في الأنظمة البرلمانية.

الفرع الأول: النظام الرئاسي

إن النظام الرئاسي، قد يفهم منه لأول وهلة أنه ذلك النظام الذي يركز السلطة في يد الرئيس، إلا أن هذا الفهم فيه جانب من الصحة وجانب من الخطأ.

فهو صحيح إذا ما كان القصد منه أن السلطة التنفيذية فقط مركزة في يد رئيس الدولة باعتباره رئيس الحكومة في نفس الوقت، والذي يستمد سلطته مباشرة من الشعب.

إلا أنه خاطئ إذا قصد به أن جميع السلطات من تشريعية وتنفيذية وقضائية مركزة بين يديه، ذلك أن لوظيفة التشريع هيئة قائمة تمارسها هي البرلمان، كما للقضاء جهة تمارسه كل ذلك استقلالا عن رئيس الدولة.

أولا: تعريف النظام الرئاسي

يعرف الدكتور عبد الحميد متولي النظام الرئاسي بأنه: " ذلك النظام الذي يتقرر فيه للرئيس الرجحان في كفة ميزان السلطان"، فالأولوية إذن للرئيس على البرلمان.¹

إلا أن صاحب هذا الرأي يكاد ينفرد دون غيره من الفقهاء، باقتراح تعريف للنظام الرئاسي يقوم على أسبقية رئيس الدولة _ الذي يشغل في الوقت نفسه _ منصب رئيس السلطة التنفيذية _ على البرلمان.

¹ نقلا عن: محمد رفعت عبد الوهاب، مبادئ النظم السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، طبعة 2002، ص 315.

فالدكتور مصطفى أبوزيد فهمي يلاحظ أن النظام الرئاسي يستند على أسس ثلاثة: المساواة التامة

بين السلطات من حيث المصدر: فرئيس السلطة التنفيذية والبرلمان ينبعان من مصدر واحد وهو الانتخاب الشعبي، التخصّص الوظيفي الذي يعني أن البرلمان يمارس الوظيفة التشريعية، والرئيس يمارس الوظيفة التنفيذية، وللقضاء الفصل في المنازعات، وأخيراً الاستقلال العضوي للسلطات: فالرئيس لا يستطيع إنهاء الوجود القانوني للبرلمان، كما أن هذا الأخير لا يمكن له السيطرة على الرئيس.¹

وعند الدكتور محسن خليل، النظام الرئاسي يدور حول عنصرين: فردية السلطة التنفيذية: وتوازن واستقلال السلطات العامة.

والدكتور ثروت بدوي يشير إلى أن النظام الرئاسي يستند على وجود رئيس دولة منتخب من الشعب يجمع بين صفتي رئيس الدولة ورئيس الحكومة ويكون بيده اختيار الوزراء: وعلى توزيع للاختصاصات قائم على أساس فصل شبه مطلق بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية.

وما يميز النظام الرئاسي، عند الدكتور محمود حافظ، هو استناده إلى ثلاثة: سلطة تنفيذية محصورة في يد رئيس الدولة، خضوع الوزراء التام لرئيس الدولة، وفصل السلطات إلى أقصى حد ممكن.

وعند الدكتور سليمان الطماوي، يقوم النظام الرئاسي على دعامتين: رئيس الجمهورية هو صاحب السلطة التنفيذية، شدة الفصل بين السلطات.

أما الدكتور عاطف البنا فلا يخرج، في تعريفه للنظام الرئاسي، عما استقر عليه جمهور الفقهاء، فهو يعرف هذا النظام بعنصرين: الفصل الجامد أو قليل المرونة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ووحدة الجهاز التنفيذي أي حصر السلطة التنفيذية في يد رئيس منتخب من الشعب.²

¹ نقلاً عن: محمد رفعت عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 315.

² نقلاً عن: حسين عثمان محمد عثمان، النظم السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت- لبنان، طبعة 2009، ص ص 244، 245.

ثانيا: أركان النظام الرئاسي

يبدو النظام الرئاسي عكس النظام البرلماني من حيث الأركان التي يتأسس عليها كل منهما، فبينما يقوم النظام البرلماني على ثنائية السلطة التنفيذية بين رئيس دولة وهيئة الوزارة، كما يقوم على التعاون والرقابة المتبادلة بين السلطات، نجد أن النظام الرئاسي يقوم على ركنين مخالفين تماما، فمن ناحية هنا فردية وليس ثنائية في السلطة التنفيذية، بمعنى أن رئيس الدولة هو نفسه رئيس الحكومة أو أن رئيس الجمهورية يجمع بين رئاسة الدولة ورئاسة الحكومة، ومن ناحية ثانية يتأسس النظام الرئاسي أيضا على الفصل المطلق أو الجامد بين السلطات (وبالذات بين السلطتين التنفيذية والتشريعية باعتبار القضاء سلطة مستقلة بعيدة عن السياسة وتراقب السلطتين الأخرتين).

1- رئيس بيده السلطة التنفيذية

إن أول ما يميز النظام الرئاسي _ عن غيره من الأنظمة السياسية _ هو أن رئيس الدولة يصل إلى مركزه بطريق الانتخاب، ويجمع بيده زمام الأمور في السلطة التنفيذية، وسنتولى تفصيل ذلك في النقاط التالية.¹

_ **رئيس منتخب من الشعب:** كما هو واضح، هذا الشرط يعني أن ثمة تعارضا مطلقا بين النظام الرئاسي والملكي، ففي هذا الأخير يصل رئيس الدولة إلى السلطة بطريق الوراثة، أما في النظام الرئاسي فيحتل الرئيس منصبه عن طريق الانتخاب، بعبارة أخرى إن النظام الرئاسي يفترض حتما أننا أمام نظام حكم له شكل جمهوري.²

¹ عبد الغني بسيوني، المرجع السابق، ص 274.

² نزيه رعد، القانون الدستوري العام (المبادئ العامة والنظم السياسية)، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الطبعة الأولى 2001، ص 141.

ولكن من ينتخب رئيس الدولة في النظام الرئاسي ؟ هل يكفي أن يقوم بذلك مثلا المجلس النيابي ؟

الإجابة هي بالطبع لا ، كما يرى كثير من الفقه أن النظام الذي يتم بموجبه انتخاب رئيس الدولة بواسطة البرلمان _ الذي انتخب أعضاؤه من الشعب _ له تسمية أخرى هي نظام حكومة الجمعية.

إذن يجب أن يكون الرئيس، في ظل النظام الرئاسي منتخبا من الشعب وهو ما يميزه عن نظام

حكومة الجمعية، حيث يتم الانتخاب عن طريق البرلمان.

ولكن لا يشترط أن يتم انتخاب الرئيس مباشرة من قبل الشعب، بمعنى أنه ليس لازما أن تقوم هيئة

الناخبين المكونة من كل من له حق مباشرة الحقوق السياسية بتعيين رئيس الدولة مباشرة، فمن الممكن أن

يتم انتخاب هذا الأخير على درجتين بحيث تقوم هيئة الناخبين _ أي الشعب السياسي _ بانتخاب مندوبين

بالنيابة عنه اختيار الرئيس وتكون مقصورة على ذلك فقط.

ويبدو أن اشتراط الانتخاب الشعبي للرئيس، مباشرة كان هذا الانتخاب أم غير مباشر، قصد به وضع

الرئيس في مركز مساو للبرلمان الذي ينتخب أعضاؤه من قبل الشعب فهو مثلهم يتلقى ولاية شعبية، بل إن

ذلك الانتخاب يضعه، من الناحية الواقعية على الأقل، في مركز متميز عن البرلمان، فهو منتخب من الشعب

_ في مجموعه _ وحائز لثقة غالبية أفراده، في حين أن أعضاء البرلمان لم يحوزوا إلا على ثقة أغلبية الناخبين

في دائرة معينة.

فالانتخاب الشعبي للرئيس يلعب دورا جوهريا في تمييز النظام الرئاسي، ومع ذلك ذهب البعض إلى

القول بأن ذلك الانتخاب الشعبي للرئيس ليست له قيمة مطلقة في تمييز النظام الرئاسي، ففي النظام

النمساوي، مثلا ينتخب رئيس الدولة مباشرة من قبل الشعب، ومع ذلك فهو لا يمارس الاختصاصات المعترف

بها للرئيس في ظل النظام الرئاسي، بل على العكس انه يمارس اختصاصات رئيس الدولة طبقا لما يقرره

النظام البرلماني.¹

¹ حسين عثمان محمد عثمان، المرجع السابق، ص 246، 247.

2_ الفصل الجامد بين السلطات: يقوم النظام الرئاسي في نموذجة النظري، على مبدأ توازن واستقلال

الهيئتين التشريعية والتنفيذية في مباشرة اختصاصاتهما، بحيث أن السلطة التشريعية تستقل بمباشرة اختصاصاتها، أي ممارسة وظيفة وضع القواعد العامة والمجردة عن السلطة التنفيذية التي تستقل بدورها في ممارسة اختصاصات السلطة التنفيذية، الأمر الذي يعني انعدام أي علاقة تعاون بين هاتين السلطتين. فالسلطة التشريعية تستقل بممارسة وظيفتها كما حددها الدستور، وذلك دون أدنى مشاركة من السلطة التنفيذية، ومن هنا امتنع على السلطة التنفيذية، أو بعبارة أدق رئيسها، دعوة البرلمان للانعقاد كما لا يجوز لرئيس الدولة فض اجتماعات هذا الأخير أو تأجيل أدوار انعقاد أو وضع حد لوجوده القانوني أي حله قبل حلول الأجل المحدد قانوناً، لإجراء انتخابات جديدة.

كما أن من مقتضى استقلال السلطة التشريعية في ممارسة وظيفتها في التشريع أنه لا يجوز للسلطة التنفيذية الاشتراك معها في ذلك. بأي صورة من الصور، ومن هنا امتنع على هذه الأخيرة أن تقدم اقتراحات بقوانين.

وفضلاً عن ذلك، إن الجمع بين منصب الوزير وعضوية المجلس النيابي غير جائز في النظام الرئاسي، فلا يمكن تعيين الوزراء من بين أعضاء البرلمان، ولا يحق لهم أي للوزراء حضور اجتماعات المجلس بصفتهم هذه، أو الاشتراك في المناقشات البرلمانية أو في الاقتراح على القوانين، وإن كان لهم إن أرادوا أن يحضروا إلى البرلمان لمشاهدة جلساته بصفتهم أفراداً عاديين فقط.

وكما أن البرلمان يستقل في ممارسته لوظيفة التشريع عن السلطة التنفيذية، فإن هذه الأخيرة تستقل في ممارستها لوظيفتها عن البرلمان.

فمن ناحية، ليس لهذا الأخير من سبيل على رئيس الدولة الذي يستمد، مثله في ذلك مثل أعضاء البرلمان، سلطته من الشعب الذي قام بانتخابه دون أدنى تدخل من البرلمان.¹

¹ محمد رفعت عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 318.

ومن ناحية أخرى، لرئيس الدولة تعيين وزرائه وعزلهم وهم مسئولون أمامه وحده، وليست لهم علاقة مباشرة مع البرلمان الذي ليس له محاسبتهم عن أعمالهم بتوجيه الأسئلة والاستجابات إليهم أو بتقرير مسئولون فقط أمام رئيس الدولة وحده.

ومع ذلك يقرر الفقه أن هذا الفصل الجامد بين السلطات، كما يقرره النظام الرئاسي نظرياً، غير متحقق عملاً، إذ أن الدساتير التي أخذت بهذا النظام لطفت من حدته، وذلك بأن قررت العديد من الاستثناءات عليه مثل الولايات المتحدة الأمريكية حيث نجد من وسائل تأثير الكونغرس على رئيس الدولة الوسيلة الأولى تتمثل في عرقلة حركة الرئيس، وذلك بالامتناع عن مقترحات الرئيس. وتأخذ سلطة المنع هذه صوراً شتى في المجال التشريعي، انعدام الالتزام الحزبي لأعضاء البرلمان الذين ينتمون إلى الحزب الذي انبثق عنه الرئيس.

وقد تأخذ سلطة المنع مظهر الاعتراض التشريعي الذي يتلخص في أن الكونغرس يدعو الرئيس إلى اتخاذ إجراءات ذات طابع تشريعي مع حفظ حقه، أي حق الكونغرس في الموافقة أو عدم الموافقة عليها. وفي المجال المالي، للكونغرس سلطة أيضاً ذلك أنه بالرغم من إعداد الموازنة يقع على عاتق الرئيس، فإن الكونغرس هو الذي يوافق على عملية الإنفاق، وله أيضاً أن يرفض على الاعتمادات التي تطلبها الحكومة. وفي مجال تعيين كبار موظفي السلطة المركزية، يمكن لمجلس الشيوخ، أن يعرقل عمل السلطة التنفيذية، ذلك أن الدستور يوجب على الرئيس الحصول على موافقة مجلس الشيوخ على القرارات المتعلقة بكبار الموظفين الاتحاديين، فإذا رفض هذا الأخير إعطاء موافقته، امتنع على الرئيس التعيين. أما في مجال السياسة الخارجية، فإن مجلس الشيوخ يتمسك بحقه في الموافقة على تعيين السفراء والوزراء المفوضين في الخارج، الأمر الذي يمكنه من بسط رقابة مؤثرة وفعالة على السياسة الخارجية للرئيس.

أما الوسيلة الثانية فتتمثل في ملاحقة رئيس الدولة وعزله، وحق الملاحقة _ أو الاتهام الجنائي _ الذي يستطيع بواسطته عزل رئيس الدولة والوزراء في حالة ثبوت ارتكابهم جريمة " الخيانة أو الرشوة أو غير ذلك من الجنايات أو الجنح الكبرى " ¹.

الفرع الثاني: النظام البرلماني

النظام البرلماني كان من أكثر الأنظمة انتشارا بين النظم النيابية أو بين البلاد الديمقراطية النيابية، إذا كان النظام الرئاسي هو نظام معروف أيضا بين الأنظمة النيابية وأنه يكسب أرضا جديدة، إلا أن النظام البرلماني يبقى نسبيا أكثر شيوعا.

النظام البرلماني هو النظام الذي يقوم على أساس التوازن والتعاون بين السلطتين التشريعية والسلطة التنفيذية ذات الجهاز المزدوج.

وهذا معناه أولا أن يكون هناك تعاون بين السلطتين سالفتي الذكر وليس الفصل الشديد بينهما، وذلك لإمكانية تقرير الرقابة المتبادلة بينهما، وثانيا التوازن والتساوي بينهما في القوة والاختصاصات، وثالثا ثنائية السلطة التنفيذية.

أولا: تعريف النظام البرلماني

تعددت تعريفات الفقه للنظام البرلماني، وتباينت إلا أن غالبية هذه التعريفات رغم اختلافها في الصياغة، فقد اتفقت على ضرورة توافر عناصر معينة حتى يوجد النظام البرلماني.

فالدكتور عبد الحميد متولي ، مثلا يرى أن ثمة شروطا معينة يلزم توافرها لكي يوصف نظام سياسي ما بأنه " برلماني " وهي: المسؤولية السياسية الجماعية للوزراء، التوازن (أو المساواة) والتعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وعدم مسؤولية رئيس الدولة.

¹ حسين عثمان محمد عثمان، المرجع السابق، ص 251.

أما الدكتور مصطفى أبوزيد فيرى من جانبه أن النظام البرلماني يقوم في كيانه الأصلي على أسس ثلاثة: المساواة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، الفصل مع التعاون، التوازن بين السلطات.

أما الدكتور محسن خليل ، فيرى أن ما يميز النظام البرلماني هو قيامه من حيث الأصل على أساس التوازن والتعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

وفي نظر الدكتور محمود حافظ ، يمتاز النظام البرلماني بالقواعد الأساسية الآتية: رئيس دولة لا يباشر اختصاصات فعلية، وزارة مسؤولة تباشر سلطات رئيس الدولة وتتجمع في يدها اختصاصات السلطة التنفيذية وتتميز كقاعدة عامة بالوحدة والتجانس، ارتباط السلطتين التنفيذية والتشريعية بعلاقة قائمة على التعاون وتبادل الرقابة.¹

ثانياً: أركان النظام البرلماني

يمكن حصر أركان النظام البرلماني في ركنين هما: من ناحية أولى ثنائية السلطة التنفيذية، ومن ناحية ثانية التعاون والرقابة المتبادلة بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية، وهذان الركنان يمثلان في نفس الوقت الخصيصتان الجوهريتان لهذا النظام.

1_ ثنائية السلطة التنفيذية

الركن الأول في النظام البرلماني يتمثل في أن السلطة التنفيذية في هذا النظام ثنائية التكوين، فهي تتكون من عضوين متميزين.

_ الرئيس غير مسئول سياسياً عن شئون الحكم وليس له بالتالي سلطة فعلية بل مجرد سلطة اسمية.

_ وزارة مسئولة سياسياً وتباشر السلطة الفعلية.

¹ حسين عثمان محمد عثمان، المرجع السابق ، ص ص 278 ، 279.

رئيس دولة غير مسؤول سياسيا

من مميزات النظام البرلماني أن رئيس الدولة ملوكا كان أم رئيس جمهورية منتخب يكون غير مسئول من الناحية السياسية عن أعماله أمام البرلمان، ونظرا لعدم مسئولية رئيس الدولة الأعلى فهو لا يمارس السلطة التنفيذية من الناحية الفعلية، وإنما يمارسها بواسطة وعن رئيس الوزارة المسئولة سياسيا أمام البرلمان، ومن ثمة تكون سلطة رئيس الدولة سلطة اسمية محضة أو شرفية، فالقاعدة العامة في السياسة والإدارة أنه حيث توجد المسئولية توجد السلطة وبالعكس حيث لا توجد المسئولية لا توجد السلطة وقد شبه البعض دور رئيس الدولة في النظام البرلماني بأنه أشبه بدور الحكم الرياضي العادل والمحايد في مباراة طرفاها الوزارة من ناحية أولى والبرلمان من ناحية ثانية، فرئيس الدولة في النظام البرلماني كما يقال عادة "يسود ولا يحكم".

والملاحظ أن رؤساء الدول في النظام البرلماني غالبا ما يكونوا ملوكا، فهكذا نشأ النظام البرلماني واستقر أولا في إنجلترا ذات النظام الملكي.¹

ونفس الملاحظة تنطبق على كثير من الدول ذات النظام البرلماني غير إنجلترا مثل بلجيكا وهولندا ولوكسمبورج ودول شمال أوروبا السويد والنرويج والدانمرك، ولكن بالرغم من صدق الملاحظة إلا أن النظام البرلماني لا يتعارض مع وجود النظام الجمهوري ومع وجود رئيس دولة منتخب هو رئيس الجمهورية، فهناك دول جمهورية تأخذ بالنظام البرلماني مثل فرنسا في دساتير جمهورياتها المتعاقبة وآخرها دستور الجمهورية الخامسة الصادر عام 1958، ولكن مع ملاحظة أن هذا الدستور الأخير المطبق حاليا قد مزج مع النظام البرلماني - وهو الطابع الأساسي للنظام الفرنسي - الملامح التي تنتمي للنظام الرئاسي.

¹ محمد رفعت عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 299.

فالنظام البرلماني كنظام للحكم يمكن أن يوجد إذن في الدول الجمهورية تماماً مثل الدول الملكية، المهم هو أن رئيس الجمهورية يجب أن يتولى السلطة التنفيذية بواسطة الوزارة ومجلس الوزراء ولا يمارسها فعلاً بنفسه، وإلا كان النظام رئاسياً وليس برلمانياً، فأحد الخصائص الجوهرية في أي نظام برلماني هو أن رئيس الدولة وإن كان يعتبر نظرياً رئيس السلطة التنفيذية، إلا أن سلطته اسمية وغير فعلية وذلك كنتيجة لعدم مسؤوليته أمام البرلمان.¹

2_ الوزارة

هي العنصر الثاني في السلطة التنفيذية من الناحية الفعلية، وتسأل الوزارة سياسياً أمام المجلس النيابي بصورة جماعية (تضامنية) أو فردية، إذ أن المسؤولية تتناسب طردياً مع السلطة، فحيث توجد السلطة توجد المسؤولية وحيث تنتفي السلطة تنتفي المسؤولية.

وفي النظام البرلماني، تتألف الوزارة من رئيس الوزراء والوزراء، حيث جرى العمل في هذا النظام على تعيين زعيم الأغلبية البرلمانية أو من ترضى عنه الأغلبية البرلمانية رئيساً للوزراء، وبناءً على اقتراح رئيس الوزراء يجري تعيين الوزراء، إذ ليس للوزارة في هذا النظام أن تمارس عملها في ظل هذا النظام إلا إذا كانت حائزة على ثقة الأغلبية البرلمانية، ويبيدي البرلمان عادة رأيه في الوزارة في الجلسة الأولى التي يعقدها في أعقاب تشكيل الوزارة.

ويبدو أن تشكيل وزارة حائزة على ثقة البرلمان، في الدول التي تأخذ بنظام الثنائية الحزبية أكثر يسراً من تشكيل الوزارة في الدول التي تأخذ بنظام التعددية الحزبية، إذ يجري في الأولى تشكيل الوزارة من زعيم وأعضاء الحزب الفائز بالأغلبية البرلمانية، على سبيل المثال تعاقب على تشكيل الوزارة في المملكة المتحدة من مطلع القرن العشرين حتى الآن حزبي العمال والمحافظين، ولم يذكر التاريخ الدستوري البريطاني خلال هذه الحقبة قيام أزمة سياسية بشأن تشكيل الحكومة.

¹ محمد رفعت عبد الوهاب، الأنظمة السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت - لبنان، طبعة 2007، ص 321، 322.

أما في الدول التي تأخذ بنظام التعددية الحزبية، فإن تشكيل الوزارة أو الثقة بها غالبا ما تثير أزمة سياسية بين الحكومة والبرلمان، أو رئيس الدولة والبرلمان، فحصل أن رفض مجلس الدوما الروسي سنة 1998، اقتراح الرئيس (يلتسن) تشكيل وزارة بزعامة (تشنومردين) ونتيجة لذلك هدد الرئيس (يلتسن) الدوما (النواب) بالحل إذا لم يمنح الثقة لمرشحه لمنصب رئاسة الوزارة، وبالمقابل هدد مجلس الدوما (النواب) بتنحية الرئيس إذا قام باتخاذ أي إجراء ضده.

وفي الدول البرلمانية، غالبا ما يتم تشكيل حكومات ائتلافية لغرض الحصول على الأغلبية البرلمانية، وعادة ما تكون هذه الأحزاب غير منسجمة ولا يجمعها إلا الرغبة في الحصول على الأغلبية التي تمكنها من تشكيل الحكومة.¹

الفرع الثالث: نظام حكومة الجمعية

إلى جانب النظام البرلماني والنظام الرئاسي، هناك نظام ثالث أيضا يمثل صورة فرعية للنظام الديمقراطي النيابي أو للنظام الديمقراطي شبه المباشر، وهو نظام حكومة الجمعية النيابية والذي يسمى أيضا بالنظام المجلسي، هذا النظام يتميز بخضوع السلطة التنفيذية وتبعية السلطة التشريعية أو البرلمان، فلا مساواة بين السلطتين ولا توازن وإنما العلاقة بينهما هي علاقة خضوع وتبعية.

يستمد النظام المجلسي أساسه، من الناحية القانونية، من مبدأ وحدة السيادة الشعبية وعدم قابليتها للتجزئة، فهو يقوم على أن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية لا يجوز وضعهما على قدم المساواة، لا قانونا ولا في الواقع، فالسلطة التشريعية، تتألف عادة من مجلس واحد، ينبثق من الشعب أي عن الانتخاب الشعبي، ويجب أن تكون مهيمنة في كل الحالات، فلا يقتصر دورها على التشريع فقط، بل تتخذ القرارات في كافة الأمور، فالمجلس المنتخب يمثل مجموع الإرادة العامة، وعليه في مجموعه أن يمارس كل الاختصاصات المرتبطة بسيادة الأمة، بما في ذلك الاختصاصات التنفيذية.

¹ علي يوسف الشكري، المرجع السابق، ص 230، 231.

أولاً: خصائص نظام حكومة الجمعية النيابية

يتميز النظام المجلسي بخصيصتين أساسيتين، تركيز السلطة في يد البرلمان من ناحية، وتبعية السلطة التنفيذية للبرلمان من ناحية أخرى.

1_ تركيز السلطة في يد البرلمان

تتمثل الخصيصة الأولى التي تميز النظام المجلسي في اجتماع السلطتين التشريعية والتنفيذية في يد البرلمان، حيث تقوم حكومة الجمعية كما ذكرنا على أساس دمج السلطتين وليس الفصل بينهما. إذ أن البرلمان المنتخب من الشعب هو الذي يقبض بيده على ناصية الأمور في البلاد، ويضطلع بكافة السلطات سواء المشرعة أو المنفذة.

وبناء على ذلك يقوم البرلمان بتعيين الوزراء، واختيار رئيس الوزراء لإدارة دفة الشؤون التنفيذية في الدولة.

2_ تبعية السلطة التنفيذية للبرلمان

يترتب على تجمع السلطات في يد البرلمان، وعلى قيامه باختيار أعضاء السلطة التنفيذية، خضوع هذه الأخيرة خضوعاً تاماً وتبعية تبعية كاملة للبرلمان.¹

وتفصيل ذلك أن البرلمان يتولى توجيه الحكومة والإشراف عليها في عملها، بما يتيح له الحق في تعديل قراراتها أو إلغائها، ويكون الوزراء مسؤولون سياسياً عن عملهم أمام البرلمان، الذي يستطيع عزلهم إذا ما أساءوا استعمال السلطة أو انحرفوا بها عن طريق تحقيق المصلحة العامة.

¹ عبد الغني بسيوني، المرجع السابق، ص 268.

وهكذا، لا يوجد في النظام المجلسي رئيس دولة غير مسؤول كما هو الحال في النظام البرلماني، وإنما تسأل الحكومة بكامل أعضائها ورئيسها كاملة أمام البرلمان¹.

_ نظام حكومة الجمعية النيابية لا يعترف بمبدأ الفصل بين السلطات، وإنما يقوم على فكرة وحدة السلطة وتركزها في السلطة التشريعية أو البرلمان الممثل الحقيقي للشعب.

_ يعترف نظام حكومة الجمعية النيابية بضرورة وجود حكومة لممارسة المسائل التنفيذية والإدارية، ولكن تلك الحكومة يجب أن تكون دائماً تابعة للسلطة التشريعية صاحبة السلطة الأصلية.

_ تبعية الحكومة للسلطة التشريعية تتحقق بوسائل متعددة من أهمها أن أعضاء الحكومة من الوزراء يختارهم البرلمان بالانتخاب، وأن اختصاصات الحكومة يحددها البرلمان بحرية تامة، وأن من حق البرلمان إلزام الحكومة بسياسة عامة يجب مراعاتها، وأن من حق البرلمان توجيه الأوامر الملزمة للحكومة وأعضائها كما أن من حقه إلغاء أو تعديل القرارات الصادرة من الحكومة².

_ البرلمان له حق توجيه الأسئلة والاستجابات للحكومة وأعضائها ومساءلتهم سياسياً عن تنفيذ قوانين وسياسة البرلمان، وحق عزلهم عند ثبوت مسئوليتهم. ومن الناحية المقابلة لا توجد بالطبع أية رقابة من الحكومة على البرلمان، فلا يجوز للحكومة مثلاً حل البرلمان كما في النظام البرلماني لأن هذا يتعارض مع سيادة البرلمان وسيطرته على الحكومة³.

_ الحكومة التي تتولى العمل التنفيذي يجب أن تكون هيئة جماعية وتصدر القرارات منها بهذه الصفة، وكل أعضاء الحكومة متساوون ولا يتمتع رئيسها بأي مركز خاص له اختصاصات مستقلة بأي حال.

¹ نفس المرجع، ص 268.

² نعمان أحمد الخطيب، الوجيز في النظم السياسية، دار الثقافة عمان، الأردن، طبعة 2011، ص 393.

³ محمد رفعت عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 366.

ثانياً: تقدير نظام حكومة الجمعية

يرى جانب من الفقه أن نظام حكومة الجمعية يتنكر لمبدأ الفصل بين السلطات، لأنه يقوم من حيث الأصل على اندماج السلطات لصالح البرلمان المنتخب، وبالتالي يبدو هذا النظام ولأول وهلة أكثر ديمقراطية من غيره من الأنظمة، لأنه يعطي السلطة المنتخبة (البرلمان) الكلمة الأولى والعليا في ممارسة السيادة واتخاذ القرارات الوطنية المصيرية.

ومن الفقه من تنكروا عرض نظام حكومة الجمعية لأنه يتعارض مع مبدأ الفصل بين السلطات والذي يمكن السلطات من مراقبة بعضها البعض والحد من مخالفتها للقانون، أو انحرافها، مما يهدد حرية الفرد ويزيد من الاستبداد، ثم ينتهي هذا الرأي إلى أن نظام حكومة الجمعية يتضاد مع الديمقراطية الحقيقية.¹

من الفقه من أيد نظام حكومة الجمعية، ولكنه كان متحفظاً في تأييده، لأنه يرى أن نظام حكومة الجمعية وهو صورة من صور النظام النيابي يعد من الناحية الدستورية النظرية من نظم الحكم الديمقراطي، لكنه في العمل قد يعكس النظام الديمقراطي وينحرف إلى نظام استبدادي.

¹ نعمان أحمد الخطيب، الوجيز في النظم السياسية، دار الثقافة عمان، الأردن، طبعة 2011، ص 393.

بعد أن تناولنا الإطار المفاهيمي للأحزاب السياسية والأنظمة الدستورية وجدنا أن دراسة الأحزاب السياسية تتركز في الواقع على كيفية حضور هذه الأحزاب في تركيبة الحياة السياسية للنظام السياسي في كل دولة، وذلك من خلال عدد الأحزاب وحجمها، وطريقة التعاون فيما بينها، وكيفية تداولها للسلطة.

وفي هذا الإطار يمكننا أن نميز الأحزاب السياسية في ظل الأنظمة الدستورية المعاصرة قيامها على أساس: الثنائية الحزبية، أو التعددية الحزبية. وهذا ما سوف نتعرض له في الفصول التالية:

الفصل الأول: الثنائية الحزبية في ظل الأنظمة الدستورية

الفصل الثاني: التعددية الحزبية في ظل الأنظمة الدستورية

الفصل الأول

الثنائية الزمنية

في ظل

الأنظمة الدستورية

إذا كانت الأحزاب السياسية المتعددة تعكس مختلف الآراء والأفكار والاتجاهات والفلسفات

السياسية والاقتصادية والاجتماعية المتعددة من خلال رؤى وأفكار ومبادئ كل حزب من هذه الأحزاب التي ينتمي إليها عدد غير قليل من أفراد الشعب في الدولة الواحدة ذات النظام الحزبي المتعدد، الأمر الذي يفسح المجال أمام الناخبين للخيار السياسي بين أي من هذه الأحزاب، فإن نظام الثنائية الحزبية على النقيض من ذلك لا يعترف سوى بحزبين كبيرين تتجمع حولهما كافة الأفكار والاتجاهات والتنظيمات أو الجماعات للدفع بأيهما للوصول إلى الحكم والفوز في العملية الانتخابية وتشكيل الحكومة، أما الحزب الآخر فيقف من هذا الحزب موقف المعارضة، وإن كان هذا الأمر لا يدوم طويلاً حيث لا يعدو ذلك سوى أن يكون خلال فترة زمنية قصيرة يتناوب بعدها معه الحزب المعارض الحكم إذا ما نال على الأغلبية البرلمانية التي تمكنه من السيطرة على الحكم ويصير الحزب الحاكم الأول هو وجه المعارضة الجديد.

ومما سبق سنبحث عن ماهية الثنائية الحزبية وعلاقتها بكل من النظام البرلماني والنظام الرئاسي

باعتبارهما أهم النماذج العالمية للأنظمة الدستورية في المباحث التالية :

_ المبحث الأول: مفهوم الثنائية الحزبية

_ المبحث الثاني: الثنائية الحزبية في النظام الرئاسي

_ المبحث الثالث: الثنائية الحزبية في النظام البرلماني

المبحث الأول: مفهوم الثنائية الحزبية

الثنائية الحزبية ما هي إلا نوع من التنافس السياسي المتعدد الأطراف، أدى به التطبيق الفعلي في

بعض الظروف إلى تجمع الأطراف المتنافسة حول حزبين كبيرين، للحصول على الأغلبية داخل البرلمان،

وتمكينه بالتالي من تشكيل الوزارة بمفرده، في الوقت الذي يبقى فيه الحزب الآخر ممثلاً للمعارضة.

وبهذا المعنى تبقى العملية السياسية قائمة على فكرة التناوب المستمر بين هذين الحزبين الكبيرين،

فكل حزب يمر من المعارضة إلى الحكم ثم من الحكم إلى المعارضة، بل وأحياناً يشتركان في السلطة، كما في

النظام السياسي المطبق في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يمكن توافر الأغلبية الساحقة للحزب المعارض

لحزب الدولة لأسباب عدة، ولكن مع بقاء فجوة واسعة تفصل بين هذين الحزبين الكبيرين والأحزاب

الصغيرة، يصعب على أي من هذه الأحزاب التغلب عليها أو تخطيها.

والثنائية الحزبية وإن تظهر أحياناً ظاهرة تفسر الاختيارات السياسية التي يتبناها الرأي العام من

خلال ما يواجهه من قضايا مصيرية حساسة، فهي أيضاً نتيجة عوامل مختلفة تدفع بمختلف الميول

والأمزجة إلى الالتفاف حول قطبين سياسيين، إن لم يكونا متناقضين فهما مختلفان.

وعلى الرغم من ميل بعض الأنظمة الدستورية إلى محاولة الأخذ بنظام الثنائية الحزبية كألمانيا

الاتحادية وإيطاليا، وتركيا*، نظير ما يوفره هذا النظام من استقرار سياسي، فإن هذا النظام يعتبر بوجه عام

ظاهرة أنجلو أمريكية، تتميز بوضوح في كل من المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية.

* ففي ألمانيا الاتحادية، وبرغم تعدد الأحزاب المتنافسة حيث بلغت الستة: الاتحاد الديمقراطي المسيحي، الاتحاد الاشتراكي المسيحي، الحزب الديمقراطي الحر، الحزب الديمقراطي الاشتراكي، حزب الألمان، والحزب الشيوعي الألماني، إلا أن الصراع ينحصر بصفة رئيسية بين الاتحاد الاشتراكي المسيحي، والاتحاد الديمقراطي المسيحي، كذلك الحال في إيطاليا فبالرغم من التعدد الواضح، إلا أن التنافس العام ينحصر بين الحزب الديمقراطي المسيحي والحزب الشيوعي، أما تركيا ومنذ وقوع الانقلاب العسكري عام 1960، فقد ترأس التنافس هناك حزباً الشعب والعدالة إلى جانب مجموعة أحزاب أخرى كالحركة الوطنية، وحزب الخلاص الوطني والحزب الديمقراطي، وحزب السلامة الإسلامي، بقي الحال هكذا إلى أن تم حل جميع الأحزاب عقب الانقلاب العسكري الثاني في 21 سبتمبر 1980، ثم العودة إلى تعدد الأحزاب وبروز الرفاه الاجتماعي الإسلامي الذي تم حله مؤخراً. أنظر:

وفي ضوء ما تقدم سوف نقتصر على دراسة فلسفة الثنائية الحزبية وأهم المراحل التي مرت بها

ودراسة أهم الايجابيات والانتقادات الموجهة للثنائية الحزبية وفقا للمطالب التالية:

المطلب الأول: فلسفة الثنائية الحزبية

المطلب الثاني: الثنائية الحزبية _ مزايا وانتقادات

المطلب الأول: فلسفة الثنائية الحزبية

الأسباب والظروف التي أدت في البلدان ذات التعدد الحزبي إلى إقامة عدة فواصل داخل الرأي العام

والمجتمع وانقسامها إلى أحزاب متعددة، لم تتوافر في بلاد الثنائية الحزبية سواء في بريطانيا، أو الولايات المتحدة الأمريكية.

وإذا وضعنا جانبا النظام الانتخابي الذي يعزى إليه بصفة رئيسية قيام الثنائية الحزبية وبقاؤها،

لوجدنا أنفسنا أمام ما قاله وردده الأستاذ موريس ديفرجيه في أكثر من موضع، إذ يقول: " بالرغم من ذلك كله تبدو الثنائية وكأنها طبيعية "، ونعني بذلك أن الاختيارات السياسية تظهر عادة بشكل ثنائي فليس هناك دائما ثنائية حزبية، ولكن هناك ثنائية ميول واتجاهات.

وأمام ما خلفه التاريخ السياسي من مشاكل وتناقضات سواء بين الفرد والفرد، أو الفرد والسلطة، أو

المجتمع بجوانبه المختلفة، فإننا نجد بعض التيارات قد نشأت وبدأت تعمل وفق مبادئها لوضع الحلول لهذه التناقضات والمشاكل.¹

ففي بريطانيا مثلا، وفي منتصف القرن السابع عشر كان هناك تيارات يتجادبان الفكر السياسي،

الأول يدعو إلى الإبقاء على الملكية المدعومة من فرنسا، والثاني يدعو إلى زيادة امتيازات وصلاحيات البرلمان.

¹ Hauriou(a):gicquel j et gelanrd (p):op. cit .p 271.

أما في أواخر القرن الثامن عشر فكان على بريطانيا أن تختار بين مقاومة الأفكار الثورية الآتية من فرنسا أيضا، وبين تلقيها بقبول حسن.....وهكذا.

أما ابتداء من القرن التاسع عشر وحتى الآن، فإننا نستطيع أن نميز بوضوح بين مراحل مختلفة لتطور الفكر السياسي التي بانّت من خلالها ازدواجية التنافس السياسي ووضع الحلول الملائمة لكل ما يواجه المجتمعات في كل مرحلة من هذه المراحل.

وفي هذا المجال سوف نتطرق لأهم المراحل التي مرت بها الثنائية الحزبية.

الفرع الأول: مرحلة الفكر التحرري

كان ظهور الأيديولوجية التحررية في أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر عاملا هاما في انقسام الرأي العام في أي مجتمع سياسي إلى اتجاهين عريضين، يمتدح أحدهما السلطة والتراث ويحبذ الخضوع للنظام القائم وهو ما يسمى بالاتجاه المحافظ، ويتبنى ثانيهما التغير والتحرر من مظاهر الملكيات القديمة التي كانت سائدة قبل ثورتي الأمريكية 1776، والفرنسية 1789 مناديا بالحرية والمساواة وعدم التدخل وهو ما يسمى بالاتجاه الليبرالي أو التقدمي.

وبقدر ما يبدو لنا هذا التقسيم الأيديولوجي من السهولة والوضوح، إلا أن ذلك يتلاشى ويبدو صعبا إذا ما حاولنا بيان البناء الداخلي (التركيبي) لهذين الاتجاهين.¹

ففي الوقت الذي كان فيه المحافظون يستندون إلى الطبقة الأرستقراطية مع نسبة كبيرة من الفلاحين، وينتسب الليبراليون إلى الطبقة البرجوازية الصناعية والتجارية المتمركزة في المدن، نجد في ذات الوقت طبقة متميزة بمعارضتها للمحافظين والليبراليين غالبا ما تتكون من كبار البرجوازيين، تهدف إلى حماية مصالحها الاقتصادية التي قد لا تشترك فيها مع أي من المبادئ سواء كانت للمحافظين أو الليبراليين.

¹ محمد الشافعي أبو راس، التنظيمات السياسية الشعبية، عالم الكتب، القاهرة، طبعة 1974، ص 230.

من جهة ثانية يرى بعض الفقهاء أن صراع الليبراليين لم يقف عند هذا الحد، فقد أدت الظروف في بعض الأحيان إلى الوفاق بين رجال الدين ورجال السلطة المحافظين، إلى جر الليبراليين من الصراع السياسي إلى الصراع الديني قوامه محاربة الكهنوتية وخاصة في البلاد الكاثوليكية، كما هو الحال في بلجيكا.¹

الفرع الثاني: مرحلة الفكر الاشتراكي

كان لظهور الأفكار الاشتراكية وانتشارها في أغلب بلاد العالم أن استقطبت كثيرا من المؤيدين والمدافعين عنها، وبالتالي إلى تكوين أحزاب سياسية كثيرة ومنتشرة تعمل على تجنيد الكثير من المفكرين والأعضاء من أجل الوصول إلى السلطة وتطبيق مبادئها وضمان تنفيذها.²

وكان من الطبيعي أن تزداد الأحزاب في كل بلد تغلغت فيه هذه التعاليم، لتصبح الثنائية أو الرباعية حسب الأحوال، ولكن النظام الانتخابي والظروف الخاصة لكل بلد حد من سلطان هذا الانقسام، مبقية الثنائية على حالها دون الانتقال إلى نظام الأحزاب المتعددة.

وقد كان لتقرير مبدأ الاقتراع العام الأثر الهام في دعم الأحزاب الاشتراكية نظرا لاتساع القاعدة الانتخابية، وبالتالي تحقيق الانتصارات المتعددة سواء في مجال الرئاسة أو البرلمان أو المجالس المحلية.

كل ذلك يمكننا القول بالتوافق الدائم بين الأخذ بنظام الاقتراع العام وظهور الأحزاب الاشتراكية ونموها وانتشارها.

ولم يكن ظهور الأحزاب الاشتراكية وتكوينها ثنائية متعادلة مع المحافظين في كل بلد سببا لإضعاف الليبراليين واستبعادهم عن الحكم، بقدر ما كانت انقساماتهم أنفسهم إلى يمين يمثل الليبرالي الهادئ، ويسار يمثل الليبرالي المتطرف (راديكالي).³

¹ محمد الشافعي أبو راس، المرجع السابق، ص 230 وما بعدها.

² نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة للنشر والتوزيع، طبعة 2010، ص ص417، 418.

³ لمزيد من التفصيل عن الاشتراكية والأحزاب الاشتراكية في العالم، راجع: ج. ه كول: تاريخ الفكر الاشتراكي (جزئين)، ترجمة أحمد مراجعة علي أدهم.

وبالتالي لم يقف الصراع في هذه الفترة الزمنية بين محافظ تقليدي وعامل اشتراكي، بل أيضا بين

ليبرالي يميني وليبرالي يساري وهكذا*.

الفرع الثالث: مرحلة ظهور الفكر الشيوعي

الاشتراكية في حد ذاتها كمفهوم أيديولوجي لا تشكل خطرا على التنافس الحزبي بصفة عامة،

والسبب في ذلك نزعتها الإصلاحية غير الثورية، وسعيها التدريجي للسلطة بالطرق الدستورية المشروعة

المأخوذة بها الأنظمة النيابية في بلاد الديمقراطيات الغربية.

ولكن الخطورة تكمن في الفكر الشيوعي الذي تتبناه الأحزاب الشيوعية التي بدأت في الظهور مع

بداية القرن العشرين وخاصة بعد انتصار الثورة الفرنسية في روسيا في نوفمبر سنة 1917*، إذ تسعى هذه

الأحزاب وباستمرار إلى تهديد الحياة النيابية وإقامة ديكتاتورية على غرار نظام الحزب الشيوعي في الاتحاد

السوفيتي وبعض البلاد الشرقية.

وتبقى الثنائية الحزبية قائمة ومقبولة ما دام التنافس قائما على أهداف ثانوية وسلمية ووسائل

تحقيقها، كما كان قائما بين المحافظين، والليبراليين أو الليبراليين أنفسهم، يسار أو يمين، أو محافظين

واشتراكيين أو عمال.

أما إذا اتخذت الثنائية صفة التنافس الجذري القائم على طبيعة كل من الحزبين وأيديولوجيته، فلن

يعود للثنائية الحزبية وجود، ولو تمت هذه النظرة من قبل طرف واحد فقط، ويتحقق هذا إذا ما مثل

* هذا ونشير في هذا المجال إلى أن الاشتراكية لم تجد لها قاعدة قوية في الولايات المتحدة الأمريكية وذلك راجع إلى ضعف التفاوت الطبقي هناك، إذا استثنينا قلة من الزنوج السود في بعض الأحياء الفقيرة، لهذا يقول ك. روستير " لقد تحطمت سفينة الاشتراكية منذ زمن طويل على صخور الروزبيف وفطائر التفاح".

* كما هو الحال بالنسبة لبعض البلاد الأوربية التي مازالت تأخذ بالتعدد، منها إيطاليا وفرنسا وإن كان الحزب الشيوعي في الأول يكون نموذجا لمصدر الخطورة التي يراها الفقه الدستوري والسياسي للأحزاب السياسية.

انظر: نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 419.

الحزب الشيوعي أحد أطراف المنافسة السياسية، ويعود ذلك إلى طابعه الشمولي الذي يمتاز به، مما لا يدع فرصة التنافس قائمة إذا ما تسلم السلطة¹.

المطلب الثاني: الثنائية الحزبية - مزايا وانتقادات

الكلام عما تتمتع به الثنائية الحزبية من مزايا وما يلحق بها من عيوب، يجب أن يبنى على تحليل جذري لنظام الثنائية الحزبية في مقابل نظام تعدد الأحزاب، وهذا يتطلب فحص كافة الظروف التاريخية والتراكيب الاجتماعية وعلاقة المؤسسات السياسية بعضها ببعض، لمعرفة مدى إسهام هذا النظام أو ذاك في خدمة مختلف جوانب الحياة السياسية لأي مجتمع سياسي يعيش أو ينشأ فيه.

فإذا كان البعض يرى أن في نظام الحزبين تمكين للناخب من اختيار أعضاء البرلمان وأعضاء الحكومة دفعة واحدة وبنفس عملية الانتخاب، فإن ذلك أيضا يتم في نظام الأحزاب المتعددة، ولكن الذي يميز الأول عن الثاني هو تجانس الحكومة بسبب تشكيلها من حزب واحد برئاسة زعيم واحد^{*}، الأمر الذي يبقها في الحكم سنوات طويلة يمكنها من تنفيذ المشروعات طويلة الأجل، مع الشعور التام بالمسؤولية السياسية داخل البرلمان، هذا التجانس يعطي انعكاسا ايجابيا على رئيس الحكومة الذي يصبح هدفه الأول والأخير هو تحقيق الوعود العامة التي قطعها الحزب على نفسه لجمهور الناخبين في إطار السياسة العامة للدولة، وليس التفرغ لجمع شتات التآلف الوزاري².

صحيح أن نظام الحزبين يخفي الاتفاقات والتحالفات ولكنها تبقى في ذات الإطار الداخلي للحزب، وتعمل دائما على تقويته عن طريق إمداده بالخبرات المختلفة التي يستقطبها ويضمها كل من الحزبين الكبيرين، أما الأثر المباشر لتجميع الاتجاهات المتقاربة داخل أحد هذين الحزبين الكبيرين، فهو اتسامها

¹ محمد الشافعي أبو راس، المرجع السابق، ص 233.

^{*} أما عندما يذهب رئيس الوزراء إلى حل البرلمان قبل مضي عهده، فهو فقط لإعطاء حزبه فرصة الاستعداد للانتخابات المقبلة خاصة إذا استشعر بعدم دعم الرأي العام لحزبه الحاكم، وإن كان هذا الاختيار يؤدي في أغلب الأحيان إلى الفشل كما حدث لويلسون في انتخابات 1970، وحيث في انتخابات 1974.

² Duverger, Maurice, les partis politiques, huitième éd, librairie Armand colin, 1973, p 244.

بالمرونة الواسعة التي تكسب المناقشات الداخلية للحزب، وأحيانا الخارجية (التصويت في البرلمان) (صفة الحرية في التعبير، وخير ما تعبر عنها تلك المناقشات الحزبية التي تمت بخصوص مسألة انضمام بريطانيا إلى السوق الأوروبية المشتركة، وتلك التي تجري بين الأحزاب البريطانية حول إمكانية نصب الصواريخ النووية في أوروبا.

والنظام النيابي لم ينمو ويتزعزع ويلاقي نجاحا وانتشارا إلا في البلاد التي يتنافس فيها حزبان تنافسا شريفا نزيها.

وقد أجمع الفقه الفرنسي وأساتذة القانون فيها على أن تعدد الأحزاب وانقسامها على بعضها، وفقدان روح التنظيم الحزبي الذي شهدته التعددية الفرنسية، هي التي أساءت إلى صورة التمثيل النيابي في أذهان المواطنين الفرنسيين، وأوجدت نوعا من الاشمئزاز واليأس والقنوط الذي أدى في 13 يناير 1958 إلى نجاح الحركة التي قام بها قسم من الجيش وحملت الجنرال ديغول إلى كرسي الرئاسة الأولى.

أما القول بأن النظام الملكي يصاحبه الاستقرار بخلاف النظام الجمهوري المتغير وغير الثابت، فهو قول غير دقيق، لأن الاستقرار وعدمه لا يرجعان إلى طبيعة نظام الحكم ملكيا كان أو جمهوريا، بقدر ما يرجع إلى طبيعة العمل الحزبي السائد في أي نظام سياسي.

ففي المملكة المتحدة ونظامها الملكي، والولايات المتحدة الأمريكية ونظامها جمهوري، استقرار في الحكم، وذلك لقيامه على حزين كبيرين، يتولى أحدهما الحكم ويتولى الآخر المعارضة، مع أحساس كل منهما بمدى المسؤولية الملقاة عليه¹.

¹ نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 421.

ولهذا يرى بعض الفقه أنه لو كانت التعددية التي شهدتها فرنسا وقاست منها الكثير وخاصة إبان الجمهورية الرابعة، موجودة في هذين البلدين (أمريكا وبريطانيا) لحل التقلقل والاضطراب محل الثبات والاستقرار.¹

ومع هذه المزايا التي امتازت بها الثنائية الحزبية والتي كانت وراء إعجاب كل من الفقه الدستوري والسياسي، كان هناك أيضا بعض العيوب التي وجهت لهذا النظام سواء على الصعيد الحزبي أو الصعيد السياسي.

أولا: فعلى الصعيد الحزبي يرى الفقه أن هذا النظام يحمل قدرا كبيرا من قلة العدالة وذلك لما يلحقه من غبن لبعض الأحزاب.

فالنظام الانتخابي الذي تلازمه الثنائية الحزبية والذي يعتبر ضروريا للمحافظة عليها، يبدو مجحفا بالنسبة للأحزاب التي لا تأتي في المرتبة الأولى أو الثانية.

ثانيا: أما على الصعيد السياسي، فيؤخذ على نظام الحزبين بأنه لا يعبر عن المجموع الحقيقي للاتجاهات المختلفة داخل الرأي العام، صحيح أن المسائل المصيرية الحساسة غالبا ما يتجاوزها اتجاهان يضمن داخلهما فروقا ثانوية مختلفة، إلا أن ذلك لا يبرر عند هذا الرأي، إهمال هذه الاتجاهات في مسائل أخرى بإبراز نفسها دائما.²

ومهما يكن من أمر، فإن الثنائية الحزبية قد نجحت في كل من بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية، وكانت سببا رئيسيا في استقرار الأنظمة السياسية لكل منهما، مما أفادت الدولتين في تقدمهما العام وساعدت على تأصيل النظم الديمقراطية فيهما، وتربية المواطنين تربية سياسية قادتهم في النهاية إلى الانسجام السياسي التام.

¹ لمزيد من التفصيل راجع: محمد المجذوب، دراسات في السياسة والأحزاب، نشر عويدات، بيروت، 1972، ص 164.
² رمزي الشاعر، الأيديولوجية التحررية وأثرها في الأنظمة السياسية، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الأول، 1975، ص 97.

المبحث الثاني: (الثنائية الحزبية في النظام الرئاسي)

إن النظم السياسية الدستورية التي بها نظام حزبي متعدد في العالم المعاصر لا تخرج عن إطار نوع من الأنواع الثلاثة، النظام البرلماني مثل بريطانيا والنظام الرئاسي مثل الولايات المتحدة الأمريكية ونظام الجمعية النيابية كسويسرا، ولكننا في هذا المقام سوف نكتفي بدراسة النظام البرلماني والرئاسي اللذان يبرزان مدى تأثير تعدد الأحزاب أو ثنائيتها أو وحدتها على كيفية تكوين الحكومة أو الهيئة الحاكمة ومدى قوتها في تحريك الأحداث السياسية أو القرارات العامة التي تتعلق بالواقع السياسي للدولة، وطبيعة المعارضة السياسية وذلك وفقا للمطالب التالية:

المطلب الأول: أثر الثنائية الحزبية على النظام الرئاسي

المطلب الثاني: المعارضة والثنائية الحزبية

المطلب الثالث: الثنائية الحزبية في الولايات المتحدة الأمريكية

المطلب الأول: أثر الثنائية الحزبية على النظام الرئاسي

تتأثر علاقة نظام الحزبين بالنظام الرئاسي _ وما يتصف به من فصل بين السلطات، بنوع الأغلبية المتمركزة في البرلمان، وما إذا كانت تنتمي إلى نفس الحزب الذي ينتهي إليه رئيس الدولة أم إلى الحزب الآخر المنافس لحزب رئيس الدولة.

فحيث تسفر الانتخابات عن أغلبية برلمانية تنتمي إلى نفس الحزب الذي ينتهي إليه رئيس الدولة، تقيم وحدة الحزب الحاكم في السلطتين التشريعية والتنفيذية جسرا من التفاهم والتعاون بين الرئيس

والبرلمان، بحيث يبدو الفصل بين السلطات ضعيفا للغاية، إن لم يكن مختفيا، ويؤدي هذا في النهاية إلى ما يشبه حكومة الحزب المعروف بالنظام البرلماني عامة وبريطانيا خاصة*.

أما الفرض الثاني، حين تسفر الانتخابات عن أغلبية برلمانية تنتهي إلى حزب مغاير للحزب الذي فاز بالرئاسة، تصبح الثنائية سببا هاما يضاف إلى النصوص الدستورية في تأكيد ودعم الفصل بين السلطات على النمط الرئاسي المثالي.¹

فمن حيث استقلال السلطة التشريعية تستقل السلطة التشريعية وحدها في مباشرة وظيفتها في ظل النظام الرئاسي، هذا الوضع جعل الوظيفة التشريعية كلها من نصيب البرلمان دون أدنى اشتراك من السلطة التنفيذية.

فلا يجوز لرئيس الدولة باعتباره رئيسا للسلطة التنفيذية دعوة البرلمان للانعقاد، كما لا يجوز لرئيس الدولة فض اجتماع البرلمان ولا تأجيل أدوار انعقاده ولا حتى حل هذا البرلمان.²

ومن مظاهر استقلال البرلمان وتأكيد مبدأ الفصل بين السلطات في هذا المجال أيضا، عدم جواز الجمع بين منصب الوزارة وعضوية البرلمان، فلا يمكن أن يكون الوزراء (السكرتاريون) أعضاء في البرلمان، ولا يحق لهم الحضور بصفتهم الوزارية والاشتراك في المناقشات البرلمانية أو في الاقتراع على القوانين، إذ يمتنع عليهم ذلك، وكل ما لهم في هذه الخصوص إذا ما أرادوا الحضور إلى البرلمان، أن يشهدوا جلساته بصفتهم زائرين شأنهم في ذلك شأن الجمهور تماما.

أما مظاهر استقلال السلطة التنفيذية فتتمثل في مباشرة وظيفتها عن السلطة التشريعية تمام الاستقلال.

* وبالرغم من تشابه الوضع في كلا النظامين البرلماني والرئاسي مما جعل الفقه يصفها بحكومة الحزب، إلا أن ذلك لا ينسبنا معنى الحكومة في كل من النظامين.

¹ السيد صبري، مبادئ القانون الدستوري، مكتبة عبد الله وهبة، طبعة 1949، ص 178.

² محسن خليل، النظم السياسية والدستور اللبناني، دار النهضة العربية، بيروت، طبعة 1973، ص 428.

لذلك يستقل رئيس الدولة بوظيفته التنفيذية دون تدخل البرلمان الذي لا يمارس أية نفوذ على الرئيس كما يبدو في بعض العلاقات بينهما في ظل النظام البرلماني، بل على العكس يتمتع رئيس الدولة في النظام الرئاسي بنفوذ أقوى من البرلمان، ذلك أن الرئيس يستمد نفوذه وسلطاته من الشعب الذي يقوم بانتخابه لا من البرلمان الذي لا شأن له في أمر تقلده لمنصبه.¹

ومن مظاهر استقلال السلطة التنفيذية عن السلطة التشريعية وتأكيد مبدأ الفصل بين السلطات أيضاً، مما يبدو من استقلال رئيس الجمهورية بتعيين وزرائه (سكرتاريه) وعزلهم، وتحقق مسؤوليتهم أمامه وحده، فلا يكون للآخرين (الوزراء) أية علاقة مباشرة مع البرلمان، كما لا يجوز محاسبة الوزراء عن أعمالهم أمام البرلمان بتوجيه الأسئلة والاستجابات إليهم، أو بتقرير مسؤوليتهم السياسية أمامه، حيث أن هذه المسؤولية تتقرر _ كما ذكرنا _ أمام رئيس الدولة وحده.²

المطلب الثاني: المعارضة والثائية الحزبية

تؤدي المعارضة دورها في نظام الحزبين بشكل واضح ومحدد المعالم، وذلك بسبب اعتدالها ووضوحها من ناحية، وطبيعة علاقاتها بالحزب الحاكم من ناحية أخرى.

فبرغم فردية المعارضة في النظام الثنائي، إلا أنها تبقى دائماً بعيدة عن التطرف والحدة في معالجتها للأمور العامة، وانتقاداتها للحزب الحاكم وتقديمها للبدايل التي تراها مناسبة لحل كل ما يواجه المجتمع من مشاكل يعجز حزب الأغلبية عن معالجتها.

هذا الاعتدال في المشاركة السياسية لحزب المعارضة تمليه طبيعة التنافس بينه وبين حزب الأغلبية، وفكرة التناوب التي تبقى لدى زعامة المعارضة فكرة تحمل مسؤوليات الحكم عاجلاً أم آجلاً.³

¹ ثروت بدوي، المرجع السابق، ص 297.

² سليمان الطماوي، السلطات الثلاث، في الدساتير العربية وفي الفكر السياسي الإسلامي، دار الفكر العربي، طبعة 1979، ص 476.

³ كمال الغالي، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، مطبعة الداودي، دمشق، طبعة 1985، ص 378.

وإذا كان الاعتدال سواء في السلوك العادي للأفراد أو السلوك السياسي للجماعات، يؤدي إلى اختفاء أو إضعاف الفاصل بين المعرفة واللامعرفة، الإدارية واللامعروفة، مما يقلل وضوح الرؤيا تجاه بعض المواقف عند الناخبين، فإن نظام الثنائية الحزبية يضفي على المعارضة وضوحاً تاماً _ خاصة في إنجلترا بالرغم من اعتدالها، وذلك بسبب الحلول المختصرة التي يقدمها كل من النظام الحزبي الحاكم والمعارض _ مما يزيد في فعاليتها ويقوي من دعائم النظام الديمقراطي الذي تعيش فيه.

إذا كانت المعارضة في ظل التعددية الحزبية تفتقر لجهاز ينظم عملها، حيث أن كثرة الأحزاب وتباين برامجها والتنافس فيما بينها، يؤدي إلى عدم قدرتها على توحيد وجهة نظر المعارضة، مما يؤدي إلى تحرر الحكومة من رقابة المجلس، فإن المعارضة في ظل الثنائية الحزبية تؤدي دورها بشكل واضح _ بالرغم من فرديتها في ظل هذا النظام _ لأنها تبقى معتدلة في انتقاداتها للحزب الحاكم، وهذا الاعتدال في المشاركة السياسية تمليه طبيعة فكرة التناوب على وصول المعارضة إلى السلطة، بعد أن تفقد صفاتها كأكثرية، ولهذا يجب أن تكون المعارضة حكومة المستقبل، ولذا يجب أن لا تكتفي بتوجيه الانتقادات للسلطة الحاكمة، وإنما يجب أن تصوغ هذه الانتقادات في برنامج سياسي متماسك، تخوض على أساسه معركة إسقاط هذه السلطة، ولذلك يتوجب على المعارضة تجنب خطرين:

1_ المبالغة في قطع وعود - للمواطنين - لا يمكن تحقيقها عملياً، إذ حازت المعارضة على السلطة.

2- تقديم برنامج سياسي للناخبين شبيه إلى حد كبير ببرنامج الحكومة، فلا يعود الناخب متحمساً لتغيير الفريق الحاكم، لأنه لا يرى فرقاً بين الفريقين المتنافسين.

على كل حال، تبدو عملية التناوب سهلة التحقق في ظل الثنائية الحزبية - بعكس التعددية الحزبية والتي لا يتم التناوب في ظلها بسهولة - بسبب حصر التنافس على السلطة، عملياً بحزبين كبيرين.

ففي بريطانيا مثلاً، حيث الثنائية المنضبطة والمعتدلة، يستطيع الرأي العام أن يفهم إلى حد بعيد

الفارق بين وجهة نظر حزب الأغلبية (الحاكم) وحزب الأغلبية (المعارضة)، وبالتالي تبادوره لكل حزب

واضحة ويستطيع أن يقيّمها في كل انتخاب عام يجري لاختيار أعضاء مجلس العموم، كل ذلك بإرادة شعبية

واعية بعيدة عن أي التباسات DISTORTIONS أو غموض يحرمها من غنائم الديمقراطية السليمة.¹

فالتقاليد الدستورية الانجليزية تملّي دائماً أن تكون معارضة قوية وبناءة مسؤولة، لأنها تدرك أنه

فيما لو تغيرت الظروف ودعى حزب الأقلية الممثل للمعارضة لتشكيل حكومة في المستقبل، فإن الوعود أو

النقد المنسوب يحسب عليها، لذلك فعلى المعارضة في بريطانيا _ كما يقول كل من الدكتور سكوت والدكتور

كوبرين _ أن تفكر مرتين في سياستها التي تتبعها في كشف العيوب وتسليط الضوء عليها عن طريق النقد

الموجه للحكومة سواء من خلال الأسئلة أو الاستجابات الموجهة للوزراء، أو عن طريق الرد على خطاب

العرش.*

والمعارضة في الولايات المتحدة الأمريكية ليست واضحة المعالم مثلما في بريطانيا، حتى أن المعارضة في

الأولى تبدو أقرب إلى مثيلتها في النظم التعددية كفرنسا والبلاد الاسكندنافية وسائر البلاد التي تأخذ بنظام

التمثيل النسبي.

وأخيراً يمكننا القول أن وجود الأحزاب في الحياة السياسية، يعتبر تأكيداً للممارسة الديمقراطية،

وحق المعارضة في إمكانية التغيير السلمي للحكام، وهذا المعنى يعتبر وجود حزب معارض للحكومة، حائلاً دون

استبداد هذه الأخيرة.

¹ كمال الغالي، المرجع السابق، ص 380.

* لهذا يقول الأستاذ اندريه ماتيو andre mation في مقدمة كتاب له حول النظام السياسي البريطاني " إذا توجب اختيار ضابط فرد عن الديمقراطية الليبرالية فانت تختار الضابط المستمد من المكانة المعطاة للمعارضة.

المطلب الثالث: الشائئة الحزبية في الولايات المتحدة الأمريكية

يلاحظ الكاتب ليسلس ليبون، أن المظاهر قد تكون خداعة في السياسة، وإن إطلاق اسم "جمهوريين" و "ديمقراطيين" على تكتلين ضخمين يضمن جماعات من الأفراد، متباينة المصالح والجنسيات والديانة والمعتقدات السياسية، يوحي بوضع مخالف للواقع، لذلك يقرر الكاتب أنه: "إذا قورن النظام الحزبي الأمريكي بنظام تعدد الأحزاب في فرنسا أو سويسرا، لأمكن القول أن الولايات المتحدة تتبع نظام الحزبين، أما إذا كانت بريطانيا العظمى هي المقياس، فإن عمل الأحزاب الأمريكية حقيقة يقترب أكثر من نظام تعدد الأحزاب في القارة الأوروبية".

إن الولايات المتحدة تأخذ بنظام الحزبين، وتفسير ذلك أن أحد النظامين يعكس طبيعة المجتمع الأمريكي واختلاف الجماعات المكونة له من حيث الانتماء العائلي والمصلحة الاقتصادية، والجنسية الأصلية، والانتماء الإقليمي، والدين، والمذهب السياسي.

الفرع الأول: نشأة الأحزاب الأمريكية وتطورها

عرفت الولايات المتحدة الأمريكية نظام الحزبين، هذا النظام هو غير نظام الحزبين المعمول به في بريطانيا، إذ أن الأحزاب الأمريكية تتميز عن سواها بالآتي:

_ غياب العقيدة الأيديولوجية.

_ ضعف التنظيم (فهي أحزاب كوادرو ليست أحزاب جماهير).¹

¹ ياسين العيثاوي، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان _ الأردن، الطبعة الأولى 2009، ص ص 62، 63.

وهناك ميزة أخرى يمكن أدراجها تحت مميزات الأحزاب الأمريكية، وهي دور الأحزاب الرسمي في التعيين طبقا لقانون الانتخاب، فالأحزاب الأمريكية تؤدي دورا رسميا في اختيار المرشحين للانتخابات العامة، هذا الاختيار يطلق عليه " التعيين " إذ أن الأحزاب تملك رسميا وحدها الحق في تقديم المرشحين للانتخابات العامة.¹

فالدستور الأمريكي لم يشر إطلاقا إلى ضرورة وجود الأحزاب السياسية، ذلك أن الآباء المؤسسون أدركوا أن الأحزاب ستقود إلى التنافر والتصارع ومن الممكن أن تؤدي إلى تفتيت وحدة البلاد، ويؤكد هذه الرؤيا خطاب الوداع للرئيس (جورج واشنطن) عام 1796 التاريخي، يحذر فيه الشعب في مضمرة تعدد الأحزاب وعدم تشجيعها وبني مطالعته هذه في ضوء الواقع التاريخي للصراع ضد المستعمر البريطاني إذ عاشت الحياة السياسية آنذاك نظام الحزبين، ومن هنا نفهم سببا يفسر لنا تأخر نشأة الأحزاب في الولايات المتحدة الأمريكية حتى أواسط القرن التاسع عشر.²

وعلى الرغم من كل ذلك بدأت الأحزاب بالظهور بعد إقرار الدستور إذ انقسمت آراء الناس حول الدستور فمنهم المؤيد وهم التجار والملاكون والأرستقراطيون المحافظون يقودهم (الكسندر هملتون)، ومنهم المعارض وهم الفلاحون والعمال والسياسيون المحليون يقودهم في ذلك (توماس جفرسون)، وعلى هذا بدأ الحزب الجمهوري تحريرا*، يعمل ويدافع عن الطبقات الفقيرة وينادي بتدعيم سلطة الولايات، وكان الحزب الديمقراطي يضم الطبقة الغنية من الشعب وبالتالي ذو نزعة محافظة تميل إلى تقوية الحكومة الاتحادية على حساب الحكومة المحلية، واستمر هذان الحزبان بالصراع بينهما حتى بلغ أوجه وقاد إلى الحرب الأهلية لاحقا، لذا نرى أنه قد يسيطر حزب على الساحة الأمريكية على حساب الحزب الآخر وهذا ما حصل بعد عام 1800 عندما فاز (جيفرسون) بالانتخابات الرئاسية على (جون آدمز) إذ أدى هذا الفوز إلى اختفاء الحزب الفدرالي (الديمقراطي) عام 1816، في حين تشيد الحزب الجمهوري على الرئاسة والكونغرس، غير أن عددا

¹ حسان محمد العاني، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، طبعة 1986، ص 255.

² طارق علي الهاشمي، الأحزاب السياسية، مطابع التعليم العالي، بغداد، طبعة 1990، ص 152.

* حيث بدأ الحزب الجمهوري تحريرا والديمقراطي يضم الأغنياء أما الآن فالحزب الجمهوري يعتبر محافظ والحزب الديمقراطي ليبراليا.

من الزمر الحزبية المتنافسة من الجمهوريين بقيادة (جون كوين آدمز) الذي قاد (الجمهوريين القوميين) وهو جناح من الحزب الجمهوري، أما الجناح الآخر فقاده (اندرو جاكسون) (الجمهوريون القوميين) والحزب الديمقراطي الذي انبثق عن (الجمهوريين الديمقراطيين)، إذ استطاع الحزب الديمقراطي الحصول على تأييد صغار المزارعين والكاثوليك والمهاجرين الجدد والجماعات الأمريكية التي تقطن المدن الحدودية ¹. وبالمقابل قام حزب الهويج (whigs) بتشكيل حكومة قومية إلى جانب مصالح دوائر المال والأعمال، وجاءت المساندة لهم من رجال الصناعة من الشمال الشرقي والمزارعين الجنوبيين البروتستانت، حتى استطاع هذا الحزب عام 1840 من الفوز بمنصب الرئيس لمشرحه (ويليام هاديسون) لكن الجدل حول الرقيق أدى إلى انقسام حزب الهويج وحله مع اندلاع الحرب الأهلية حتى استطاع الهويجيون الشماليون وبعض العناصر الديمقراطية من تكوين الحزب الجمهوري المعروف الآن.²

وأدت الانتصارات الساحقة للاتحاد في الحرب الأهلية وما تلا ذلك من تقلصات في الحزب الديمقراطي إلى كسب الجمهوريين السيطرة الفعلية على السياسة القومية من 1856 إلى سنة 1932، بعد ذلك نرى أن الجمهوريين لم يستطيعوا السيطرة على الكونغرس سوى ثلاث مرات في عامي 1932 و 1980 والأخرى عام 2000، بحيث أننا نرى أن أنصار الحزب الجمهوري تناقصوا باستمرار بعد (البرنامج الجديد) في بداية السبعينيات حتى قرر الحزب إعادة بناء صفوفه وتنظيمها وظهرت نتائجها عام 1980، وبقي طيلة عقد الثمانينات مسيطرا على الكونغرس حتى جاء عقد التسعينات ليشهد تراجع الحزب الجمهوري لصالح الديمقراطيين، وظهرت نتائج ذلك في الانتخابات الرئاسية بعد فوز (بيل كلنتون) المرشح الديمقراطي، تلاه بعد ذلك سيطرة ديمقراطية على مجلس الشيوخ والنواب.³

¹ ياسين العيثاوي، المرجع السابق، ص ص 62، 63.

² Marc le dorh, les partis politique occidentaux, achevé d'imprimer sur les presses de l'imprimerie baréoud, en France, 2009, p 09.

³ ياسين العيثاوي، المرجع السابق، ص 65.

الفرع الثاني: الثنائية الحزبية والتنظيم الحزبي

يلعب نظام الثنائية الحزبية دوراً أساسياً في مسار النظام السياسي الأمريكي وفي تحديد طبيعة العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، فلو طبقت الولايات المتحدة النظام الحزبي الجامد، المعمول به في بريطانيا، لتغيرت كل أسس النظام السياسي، تركيز للسلطات في يد حزب واحد إذا كان الرئيس والأكثرية البرلمانية من نفس الحزب، فصل جامد قد يؤدي إلى شل عمل المؤسسات إذا كان الرئيس منتمياً إلى حزب والأكثرية البرلمانية إلى حزب آخر.¹

وتتميز الأحزاب الأمريكية باللامركزية الحزبية، فبدلاً من حزب جمهوري واحد وحزب ديمقراطي واحد، يرى البعض أن الأصح القول أن هناك 50 حزب جمهوري و 50 حزب ديمقراطي، أي وجود حزب منفصل ومستقل في كل ولاية من الولايات الخمسين، ولكن فترة الانتخابات تعتبر أفضل الأوقات السياسية في الحياة الأمريكية، فيجد كل حزب نفسه موحداً بالفعل، فليس هناك إلا مرشح ديمقراطي واحد وإلا مرشح جمهوري واحد، وهذا يجعل الكلام عن تعددية حزبية أمريكية كالتعددية الحزبية الفرنسية كلاماً مبالغاً فيها.

والأحزاب الأمريكية هي أحزاب أطراف أي أحزاب النخبة وليست أحزاب جماهير، لأنها لا تركز على الانتساب الفردي للأعضاء، مهما كان عددهم ممكناً، بل على قوة اللجان وعلى قوة التنظيم.

غير أن الثنائية الانتخابية والتنظيم الحزبي يختلفان بين ولاية وأخرى وبين مقاطعة، فالثنائية الحزبية، في 20 ولاية تقريباً، تعمل بشكل منتظم حيث يجري التنافس بينهما، وفي بعضها الآخر يسيطر حزب سيطرة تامة على الحياة السياسية، فيقتصر دور الحزب الآخر على تشكيل قوة ضاغطة من دون أن يمتلك القدرة على منافسته في الانتخابات.

¹ زهير ثكر، الوسيط في القانون الدستوري، الجزء الأول (القانون الدستوري والمؤسسات السياسية)، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، الطبعة الأولى 1987، ص 393، 394.

والأحزاب السياسية الأمريكية لا تخضع لايديولوجيا ثابتة وقوية ولا هي على علاقة بركيزة اجتماعية معينة، والسبب في ذلك يعود إلى أن هذه الأيديولوجية لم تأخذ ذات الطابع الذي تعرفه أحزاب أوروبا الغربية والايديولوجيا الاشتراكية، فالأحزاب الأمريكية لم تعرف أيا منها إلا ببعض الأفكار المحدودة التي لم تؤثر في الحياة السياسية الأمريكية¹، صحيح أن الديمقراطيين ظلوا بمجموعهم أكثر انفتاحا على أفكار التقدم الاجتماعي، وعلى تدخل الدولة في المجال الاقتصادي وعلى انفتاحها على التعاون الدولي، وصحيح أن الجمهوريين ظلوا أكثر التزاما بمفهوم المبادرة الحرة وأكثر ميلا إلى العزلة، إلا أن أيا من الحزبين لم يكن حزب طبقة، إذ أن لكل من الحزبين ناخبوه التقليديون.

الفرع الثالث: تقييم النظام الحزبي الأمريكي

لو أردنا تقييم النظام الحزبي الأمريكي، لما وجدنا تعليقا أكثر دلالة من ذلك الذي أورده ليونارد ليفي وجون روش في مؤلفهما عن "منهج السياسة الأمريكية الداخلية" حيث جاء به، وبالرغم من أن النظام الحزبي المزدوج هو جزء من التقاليد السياسية الأمريكية، فإننا لا نستطيع القول أن دور الحزب المعارض مفهوم تماما، وهذا لسوء الحظ، لأن الحكومة الديمقراطية تتأثر بنوعية الحزب المعارض، والمعارضة الضرورية للحكومة المسؤولة هي المعارضة الحزبية المنتظمة التي تنتج عن النظام الحزبي المزدوج، وعندما نجد حزبين متميزين بما يقترحانه من حلول للأمور المختلفة يكون هناك اختيار حقيقي، ومن ناحية أخرى فإن المعارضة التي يمثلها تحالف أعضاء من الحزبين كما أصبح مألوفًا تميل إلى حرمان الرأي العام من الاختيار البديل وعندما تتشكل مثل هذه الأحلاف بعد الانتخابات، وأكثر من ذلك فإنه يستحيل اعتبار كل من الحزبين مسؤولًا عن اتجاهه السياسي وهذا مصدر خطر للمصلحة العامة.

¹ نزيه رعد، القانون الدستوري العام، المرجع السابق، ص ص 226، 227.

ومن الخصائص العامة للحزبين الجمهوري والديمقراطي أنها على عكس الأحزاب الأوروبية التي تختلف حول المسائل الأساسية، كالنظام السياسي أو الاقتصادي، نجد أن الحزبين الأمريكيين لا خلاف بينهما على المبادئ الجوهرية الأساسية (المشاكل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية) نظرا لأنه لا فروق حقيقية بين الحزبين، كما يتضح لنا من العرض التالي:

_ فلا الحزب الديمقراطي، ولا الحزب الجمهوري، يمكن أن يوصف بأنه من الأحزاب الأيديولوجية، فكلاهما يتمسك بالمبادئ الدستورية ويدافع عن النظام الاقتصادي الليبرالي.

يمكن أن توصف الأحزاب الأمريكية، دون تردد_ أنها أحزاب " انتخابية " تتلخص فلسفتها السياسية في هدف واحد، كسب الانتخابات ويفرض هذا الهدف على الحزبين الكبيرين نوعا من التشابه من حيث المبادئ العامة والبرنامج، هو تشابه " الاعتبارات الانتخابية " فأى منهما لا يمكن أن يمس بأسس النظام الأمريكي السياسية والاقتصادية إذا أراد أن يحصل على القدر الأكبر من الأصوات في المعركة الانتخابية.

ولكن هذا التشابه حول " المسائل الأساسية " لا يمنع من اختلاف الحزبين في بعض التفاصيل، التي لا يمكن تفهم الحياة السياسية الأمريكية عموما، والحزبية على وجه الخصوص دون الوقوف عليها.¹

_ ذلك أن هذه الخلافات هي التي مازالت بين الحزبين وتسمح بترتيب في مصاف الدول التي تأخذ بنظام الحزبين، مع ملاحظة أن برنامج أي من الحزبين، ليس نموذجا ثابتا قائما على المبادئ (فنظرا لتعدد المصالح داخل الحزب، كونها من الأحزاب الانتخابية) نجد أن البرنامج تتغير بتغير الظروف، وتختلف باختلاف الأزمنة. وبالرغم من هذه الملاحظة يمكن القول عموما بأن الحزب الديمقراطي هو حزب الإصلاح والتجديد والتغيير، فهو يفضل أن تلعب الحكومة الفيدرالية دورا أكبر في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للولايات،

¹ نبيلة عبد الحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر دار الفكر العربي، ص ص 138، 139.

وأن تنفق واشنطن قدرا من الميزانية لصالح الطبقات " الفقيرة " كما يدافع الحزب عن " الحقوق المدنية " لغير البيض ويؤدي عموما برامج مساعدات للعمل والصحة والخدمة الاجتماعية والتعليم.¹

أما الحزب الجمهوري فيبدو وكأنه الحزب " الأكثر محافظة " وهم يرون أن المعونات للدول النامية، هي عبء بلا باطل على الخزنة الأمريكية، ويرون أن سياسة الوفاق مع الاتحاد السوفيتي " فاشلة دون شك " ويلاحظ الجمهوريين أن رؤساء الولايات المتحدة " الجمهوريين " هم الذين أنقذوا البلاد من المغامرات المدمرة التي وضعها فيها الديمقراطيون، ويعارض الحزب الجمهوري أي توسيع في سلطات الحكومة المركزية في حياة الولايات الاقتصادية والاجتماعية.

ولعل هذه الخلافات بين الحزبين هي التي توضح اختلاف الجماعات المؤيدة لكل حزب، فالحزب الديمقراطي يغلب على تكوينه عدم التجانس بين المجموعات المكونة له، حيث يضم بين مؤيديه الشباب الذين تلقوا تعليما ابتدائيا أو ثانويا، وكذلك الجامعيون، ويضم أيضا " دعاة التفرقة العنصرية الجنوبيين " إلى جانب بعض الأقليات من السود والعمال، وأيضا المزارعين، بالإضافة إلى " أصحاب الملايين " وذوي الشهرة الوطنية.

أما الحزب الجمهوري فيحصل على التأييد من قبل الأوساط (الأكثر ثراء) من رجال الأعمال وأصحاب المهن الحرة، لذلك فهو يدافع في الغالب عن مصالح " الطبقة العليا " و " المتوسطة " ويعطي لأمريكا صورة البلد " البروتستانتي الأنجلوساكسوني " وأحيانا يقف موقف المدافع من قضايا " العبودية " ولكنه في الغالب يميل إلى المحافظة.

لا مرأى من القول أن أولى خصائص النظام الحزبي الأمريكي، اعتماده نظام الثنائية الحزبية فالديمقراطيون والجمهوريون فحسب هم من يفوزا في مقاعد الكونغرس ويتنافسان بفاعلية على منصب الرئاسة وكذلك الحال بالنسبة لكل المناصب الأخرى في المستويات الأدنى في الولايات وفي المستويات المحلية.

¹ نبيلة عبد الحليم كامل، المرجع السابق، ص 139.

المبحث الثالث: الثنائية الحزبية في النظام البرلماني

يسود هذا النظام في الدول الأنجلوساكسونية التي تعتمد على التعددية السياسية والحزبية، إلا أنها تكون مطبوعة بهيمنة المجابهة بين حزبين كبيرين، يتناوبان من أجل السيطرة على السلطة والحكم، كما هو الشأن في بريطانيا (الحزب العمالي - حزب الطبقة العاملة - والحزب المحافظ - حزب الطبقة المتوسطة)، إلى جانب الحزب الليبرالي، وحزب شيوعي صغير، ومجموعات صغيرة، لكن لا أحد منها يستطيع الحصول على الأغلبية المطلقة من المقاعد البرلمانية، والناخبون في ظل هذا النظام يستطيعون القيام بتحكيم شخصي بواسطة الاختيار بين حزبين وسياستين، وأحيانا بين فريقين قياديين أحدهما يمسك زمام السلطة والحكومة، والآخر يشكل حكومة ظل أو حكومة مضادة.

ولبيان أثر الثنائية الحزبية على مبدأ الفصل بين السلطات لابد أن نعرض ذلك من خلال النظام

البرلماني، وتبيان أثر النظام الانتخابي على الثنائية الحزبية وفق المطالب التالية:

المطلب الأول: أثر الثنائية الحزبية على النظام البرلماني

المطلب الثاني: الثنائية الحزبية في بريطانيا

المطلب الثالث: الثنائية الحزبية بين بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية

المطلب الرابع: الثنائية الحزبية والنظام الانتخابي

المطلب الأول: أثر الثنائية الحزبية على النظام البرلماني

إن النظام البرلماني يقوم على أساس ثنائية الجهاز التنفيذي المكون من رئيس الدولة والوزراء. ورئيس الدولة يتقيد في اختياره لرئيس الوزراء والوزراء بالأغلبية البرلمانية التي استطاع أحد الحزبين تحقيقها في الانتخابات، ولذا فإن الوضع السليم في النظام البرلماني _ وان كان لرئيس الدولة سلطة تعيين الوزراء _ وإقالتهم، إلا أن هذا الحق مقيد بالأغلبية البرلمانية ومدى تمكنها من المحافظة على قوتها واستمرارية وجودها في البرلمان.

لهذا فالوضع السليم للنظام البرلماني في ظل نظام الحزبين، هو وجود وزارة مشكلة من أعضاء الحزب الممثل للأغلبية البرلمانية، في حين يمثل الحزب الآخر دور المعارضة الذي يحد من غلو واستئثار حزب الأغلبية في صنع التشريعات وتنفيذها.

وكما سبق القول فإن النظام البرلماني يقوم على التعاون بين السلطة التشريعية والتنفيذية والرقابة المتبادلة بينهما، فالسلطة التنفيذية دعوة البرلمان للانعقاد وحق حله وتأجيل انعقاده، وللسلطة التشريعية استجواب الوزراء وطرح الأسئلة عليها وإجراء تحقيق معهم وسحب الثقة من الوزير أو الوزارة بأكملها.¹ ولهذا يأتي دور الثنائية الحزبية بما تلعبه على مسرح الحياة السياسية، على قمة العوامل المؤثرة في النظام البرلماني²، لهذا يعتبر نظام الحزبين في مقدمة العوامل الأساسية لنجاح النظام البرلماني.

¹ محسن خليل، المرجع السابق، ص 323.

² لمزيد من التفصيل راجع:

ولما كانت الثنائية المرنة لا تصلح للنظام البرلماني، أو على الأقل لا يمكن تطبيقها لفترة طويلة، نتيجة لطبيعة العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية – القائمة على حق الحكومة في حل البرلمان، مقابل حق البرلمان في سحب الثقة من الحكومة – والتي تؤدي إلى جعل الثنائية المرنة طريقاً إلى تشنج الأحزاب وجموده ، وبالتالي تحويلها إلى ثنائية جامدة.

فإن النظام البرلماني يتطلب توافر الثنائية الحزبية الجامدة¹، كونها تعطي نتائج جيدة لهذا النظام تتمثل في الاستقرار السياسي والحكومي.

إلا أن الثنائية الجامدة تزيد في سلطة رئيس الحكومة على الوزراء والنواب، لما تفرضه عليهم من الانضباط، وتنفيذ تعليمات الحزب. كما أن وحدة السلطتين التشريعية والتنفيذية، تؤدي إلى إقامة علاقة عميقة بينهما تتجاوز حد التوازن الذي يكفله مبدأ الفصل بين السلطات، حيث تميل هذه العلاقة بميزان توازن القوى تدريجياً في اتجاه تجميع السلطتين معاً وتركيزهما في يد رئيس الوزراء بصفته زعيم الحزب صاحب الأغلبية، الأمر الذي يؤدي إلى اختلال التوازن بين السلطتين، وانتفاء الرقابة المتبادلة بينهما، عن طريق تحويل مبادئ وأسس هذه العلاقة إلى مجرد قواعد نظرية بحتة.

إلا أن نظام ثنائية الأحزاب إذا ما تبعته الدولة البرلمانية، فإن هذه المبادئ والأسس تتحول إلى مجرد قواعد نظرية بحتة من خلال التعاون التام بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، والتي يسيطر عليها ويوجهها نفس الحزب الفائز في العملية الانتخابية، وتؤدي المعارضة دورها في نظام الحزبين بشكل واضح ومحدد المعالم، وذلك بسبب اعتدالها ووضوحها وطبيعتها علاقتها بالحزب الحاكم.¹

¹ نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 560.

وبذلك نجد أن النظام السياسي الدستوري في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وانجلترا قد تميز
بثنائية الأحزاب السياسية كما عايشت دولاً أخرى هذه الثنائية كتركيا وبلجيكا ونيوزيلندا وأستراليا والسويد
وكندا وبعض الدول اللاتينية ولكنها كانت ظاهرة مؤقتة، ولذلك يذهب غالبية الفقه إلى اعتبار الثنائية
الحزبية ظاهرة خاصة بالبلاد الانجلوساكسونية.

المطلب الثاني: الثنائية الحزبية في بريطانيا

يقوم النظام البريطاني على حزبين، يتناوبان على السلطة منذ حقبة طويلة، ولكن مع استثناءات
هامة لهذه القاعدة، وقد أدى هذا الأمر إلى قيام " حكم الوزارة "، في حين أدى النظام البرلماني في عدد من
البلدان الأخرى إلى " حكم الجمعية الوطنية ".

أما سبب حكم الوزارة في بريطانيا فهو أن أحد الحزبين يحصل على أكثرية المقاعد في الانتخابات
العامة، وبذلك يشكل الحكومة، وهذه الحكومة تتكون من قيادات الحزب العليا صاحبة السلطة على كل
الحزب، بما فيه البرلمانيون الذين يجب أن يخضعوا لهذه القيادة (أي الحكومة)، وبالتالي تكون الحكومة هي
الموجهة للناخبين ولأعضاء مجلس العموم¹.

الفرع الأول: تاريخ الثنائية الحزبية في بريطانيا

يعود الانقسام الثنائي في بريطانيا إلى زمن الإصلاح الديني، وليس إلى عودة الملكية بعد ثورة 1648،
ففي عهد الإصلاح كان البريطانيون ينضوون في نزعتين هما:

¹ زهير ثكر، المرجع السابق، ص 326.

_ نزعة الطهريين " les puritains ": الذين كانوا أصلاً معادين للكنيسة الرومانية، وكانوا يهاجمون الكنيسة الانكليكانية بسبب اعتمادها بعض التقاليد، التي تمارسها الكنيسة الكاثوليكية، وهؤلاء كانوا يعارضون الاستبداد الملكي، ويدعون إلى تقييد التحكم الكيفي عن طريق تطبيق القانون.¹

_ نزعة " أنصار الملك ": وكانوا يدافعون عن الكنيسة الانكليكانية ورئيسها الملك وكانوا يدعمون التاج ضد البرلمان.

وتغيرت التسميات بمناسبة ثورة 1648، فسمي الفرسان الذين كانوا يدافعون عن الملك توريستات (Tories) وهو اسم الألوية الأيرلندية التي كانت تنقض على الجاليات البروتستانتية، فعدوا من الكاثوليك المموهين، وقد كانوا من فرسان الأرستقراطية وملكي الأراضي المنحازين إلى الملك والكنيسة.

أما الطهريون فقد انحازت أعداد كبيرة منهم إلى ثورة كرومويل، وهم " أصحاب الرؤوس المستديرة " الذين كانوا يدافعون عن البرلمان ضد التعسف الملكي، ويطالبون بالحريات المدنية والدينية، وكانوا أيضاً من الملاكين العقاريين، النبلاء، ورجال الأعمال والتجار اللندنيين، فسموا الويغز (Whigs or wiggamores)، وهو اسم البروتستانتين القرويين المقيمين في غربي سكوتلندا غير أن هاتين الفئتين لم تكونا تختلفان حول البرامج الاقتصادية والاجتماعية أو حول الأيديولوجيا، بل هما كانتا متفقتين على الأسس العامة، ويختلفان حول أمور تفصيلية نسبياً، فكانت إحداها محافظة متأثرة بالتقاليد الكاثوليكية التي نقلتها الانكليكانية ومؤيدة للملك، بينما كانت الثانية الطهريون _ أكثر انفتاحاً وتحراً.

وبعد إصلاح سنة 1832 الذي وسع حق الانتخاب، تكرست التسميتان الجديدتان المحافظون والأحرار، بعد تصرف وليم بت الذي ترأس الحكومة البريطانية كرئيس حرب، والذي أفاد من شعبيته في البلاد، وتطلع الشعب الانجليزي إلى إصلاح انتخابي _ وهو شيء غير غريب عن الأفكار الثورية الجديدة _ إلى دخول الرأي العام المسرح السياسي وإلى التعديل الكامل لنظام الأحزاب الانجليزية في العهد الفيكتوري،

¹ محمد طي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الطبعة السادسة 2009، ص ص 267، 268..

فخلف المحافظون " حزب التوري Tories والأحرار " حزب الويغ Wigs " وهي أحزاب جديدة تختلف تماما عن تكتلات القرن السابق، تألفت وتطورت في سبيل الاستيلاء على السلطة السياسية والتمرس بها.

أما السبب الأساسي لهذا التغيير فكان التوسع المضطرد للهيئة الانتخابية الذي أرغم الأحزاب على العمل لكسب أصوات ناخبين جدد، ففي عام 1830 كان في بريطانيا 220.000 ناخب، فأدت وثيقة الإصلاح عام 1832 إلى زيادة هذا العدد خمسين بالمئة، ثم تبعها إصلاحات 1867 في القرى¹، و 1884 في المقاطعات لتعطي 600.000 انجليزي حق الانتخاب في نهاية القرن التاسع عشر، ثم قام تشريع آخر مواز ليوجه ضربة قاضية للفساد الانتخابي بتبنيه الانتخاب السري.

وتوالى الحزبان على الحكم طيلة النصف الثاني من القرن التاسع عشر فتولى الأحرار السلطة برئاسة " غلادستون " من 1867 حتى 1874، ثم من 1880 حتى 1885، وتولاها المحافظون برئاسة " ديزرائيلي " من 1874 حتى 1880 وقد تتالى انتقال السلطة بين الحزبين عام 1906، ولم يكن بين الحزبين أي فرق في المبادئ، وكانت المؤسسات السياسية المتخاضمة متفقة على أسس المجتمع الفيكتوري، إلا أن أنصار كل منهما، مع ذلك كانوا ينتسبون لفئات متميزة، فأكثرية أنصار المحافظين كانت تنتسب إلى الريف، وأنصار الأحرار إلى المدن.

وقد تركز نظام الحزبين أكثر من أي وقت في بداية القرن العشرين، ولم يكن من شأن الوجود العادي للوطنيين الايرلنديين في " وستمنستر Westminster " بمعزل عن الحزبين، أن يعكروا أبدا هذا النظام، إلا أن كل شيء أعيد البحث فيه عند دخول العمال المسرح السياسي، وهذه المناسبة أسرعت في المس بنظام الحزبين التقليدي.

¹ البير مابيلو مارسيل ميرل ترجمة محمد برجوي، الأحزاب السياسية في بريطانيا العظمى، منشورات عويدات، الطبعة الأولى 1970، ص 14.

أما نظام الحزبين المعاصر فتمثل في حزبي المحافظون والعمال، ذلك أنه لم يكد نظام الحزبين في بريطانيا يستقر حتى عطلت الحرب سيره الطبيعي، فكانت حكومة الحرب برئاسة تشرشل، تضم أيضا الزعماء العماليين ولكن المنافسة الحقيقية بين الحزبين بدت واضحة، فور قيام الحكومة الحزبية عام 1945، ولقد ثارت آنذاك المخاوف حول مدى استعداد الحزبين للتعاون في إطار النظام البرلماني البريطاني، نظرا لتمييز كل منهما بمفهوم خاص للهيكل الاقتصادي والاجتماعي، فوقفت رأسمالية المحافظين بصلابة في وجه الاشتراكية العمالية، وبدا واضحا وجود "تباعد في وجهات النظر" يؤدي إلى "هوة من الخلافات بين الحزبين ولكن التأكيدات التي أبداها زعيم العمال اتلي "attlee" باسم الحزب من حيث الالتزام باحترام قواعد النظام السياسي، ومساهمة العمال في حكومة الحزب، وتجربة الحكومة العمالية (1954_1951) كل ذلك دل على تجانس حزب العمال مع النظام السياسي التقليدي، ودل أن بإمكان الحزب أن يحل محل المحافظين وخاصة أن الاختلاف على المبادئ الأساسية، الذي كرسه التأمينات التي قامت بها حكومة العمال بعد الحرب، أخذ يتوارى سريعا، ليحل محله تقارب اتضحت معالمه شيئا فشيئا بين الحزبين بحيث قرر البعض أنه اعتبارا من عام 1966 لم يظهر برنامجا الحزبين، أي تباعد عميق في الأهداف المتوخاة، فكان الناخب البريطاني يختار فقد بين فريقين حكومة، أو بين زعيمين، دون أن يوجد بين التشكيلتين أي تباعد حقيقي.¹

وهذا التقارب، ليس بلا شك غريبا عن تشابه يزداد وضوحه بين المنظمات الحزبية، والتوازي أكيد بين النمو العضوي للحزبين وبين تركيزهما المتزايد، فعند المحافظين، كما هو عند العمال، تمهين الآلة الحكومية تماما على الآلة الانتخابية، وازداد التقدم التقني في أهمية القيادة في المعركة السياسية، وازدادت سلطة الزعيم، في حزب العمال، بعد أن كانت قد تأكدت عند المحافظين، أمام متطلبات ممارسة الحكم، وأصبح الانضباط شديدا في مجلس العموم لدرجة التحجر بالنسبة للكتل البرلمانية، والمهم أن السلطة في الحزبين عادت لأيدي "العائلة" البرلمانية التي مارست الحكم واستمدت السلطة من اختيار الشعب، وهكذا برز احتكار الأحزاب للحياة السياسية.

¹ نبيلة عبد الحليم كامل، المرجع السابق، ص 116.

وبعد الحرب انتظم توالي الأحزاب على الحكم، فحزب العمال فاز في انتخابات 1945 لأن الشعب

الانجليزي اختار توليته تحقيق آماله الاجتماعية التي ولدها ألام الحرب، فنظمت بذلك حكومتا "أتلي"

العاميتين 1945_1950 و 1950_1951 " والإدارة الوطنية للصحة " وأممت بنك إنجلترا والمناجم والمواصلات .

واستعاد المحافظون الحكم في 1951 ومارسوا "تورية جديدة néo torysme " على الصعيد الاجتماعي،

واستغلوا الانتعاش الاقتصادي، ليكسبوا ثلاث انتخابات متتالية، وهي ظاهرة جد نادرة في بريطانيا وليحكموا

البلاد طيلة 13 سنة.

ولكن ذلك لم يجنب الحزبين الحوادث المعهودة التي يولدها التنافر السياسي، مثل : " أزمة بيفن

crise bevaniste" داخل حزب العمال في الخمسينيات، أو انشقاق " متمردي السويس " لدى المحافظين عام

1956.

وتابع نظام الحزبين إحاطته بالحزبين الحاكمين، وأملى التنافس على السلطة ضرورة تمكن أحدهما

من خلافة الآخر وتواليهما على الحكم، من أجل هذا فإنهما يتشابهان في نقاط عديدة، وطبيعي أن يقوم بينهما

تناقض على مستوى البنية الداخلية، والتنظيم والبرامج، إلا أنهما في سبيل كسب الرأي العام، عليهما تأليب

ال جماهير المنتخبة، والإحاطة بأنصارهم، وتأمين توازن مرهف بين الانضباطية¹ والحماس، هذا الجهد الدائم

يفسح مجالا ضيقا للنزاعات الفكرية، والحدود التي تفصل بين المحافظين والعمال ليس مردها تنافس

عقائدي أو تحليل اجتماعي بقدر ما هو اختلاف في " الطبع السياسي ".

الفرع الثاني: خصائص الأحزاب البريطانية

تتميز الأحزاب السياسية الكبرى في بريطانيا بطابعها الإيديولوجي المعتدل، وبكونها أحزاب أطر شديدة

التنظيم.

¹ البيرو مايلو مارسيل ميرل، المرجع السابق، ص ص 67، 68.

أولاً: فمن جهة تعتبر هذه الأحزاب أحزاباً إيديولوجية لأنها تجسد تاريخياً مصالح الطبقات وفئات اجتماعية متباينة. الحزب المحافظ يعتبر تقليدياً حزب الطبقات الأرستقراطية والبرجوازية الكبيرة، وحزب العمال يمثل مبدئياً الطبقة العاملة وحزب الأحرار يعبر إلى حد ما مصالح بعض قطاعات البرجوازية الصغيرة وأرباب المهن الحرة إلى أن هذا التقسيم المبسط للأمور لا يمكنه أن يحجب عن الأنظار واقع التقارب الإيديولوجي الكبير بين هذه الأحزاب والذي يتمثل بعدم وجود تناقض صارخ بين برامجها وأهدافها السياسية المختلفة، ويعود هذا التقارب الواضح إلى عدة عوامل من أهمها:¹

_ قيام اتفاق اجتماعي عام بين أبناء الشعب البريطاني، أو أغلبيته الساحقة على الأقل، حول أسس النظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي القائم، وقد تم التوصل إلى هذا الاتفاق العام تاريخياً، على إثر الإنجازات الضخمة التي حققها المجتمع للإنسان البريطاني في كافة الميادين، ولانسيما في مجال الحقوق الشخصية والحريات العادية والمكاسب الاقتصادية والاجتماعية التي شملت بآثارها كافة المواطنين ولهذا لم يعد الانقسام السياسي في المجتمع انقساماً حاداً وإنما أصبح انقساماً ثانوياً يدور حول قضايا فرعية، وتعتبر عنه الأحزاب المختلفة من خلال برامجها السياسية المتقاربة.

_ ولقد ساعد على إضفاء طابع الاعتدال على الأحزاب البريطانية نوعية النظام الانتخابي الفردي الأكثر ذي الدورة الواحدة ووجود حزبين كبيرين يحتكران واقعياً إمكانية الحصول على أغلبية برلمانية في مجلس العموم، ويحرصان على بذل أقصى الجهود لتحقيق الفوز في دورة الانتخاب الوحيدة.

فنظراً لثقة كل حزب باستمرار تأييد أنصاره التقليديين له أثناء المعركة الانتخابية فإنه يسعى قبيل هذه المعركة لكسب تأييد الفئة غير المنحازة سلفاً إلى أي حزب، والتي تنتمي بشكل عام لتيار الوسط ولكي يتمكن من ذلك يحرص كل حزب على أن يظهر كل حزب نفسه بمظهر الاعتدال ويتبنى برنامجاً سياسياً متوازناً يتخلى فيه عن الموقف والآراء المتطرفة ولقد أدت هذه الظاهرة السياسية الواضحة إلى تعميق طابع

¹ www.startimes.com, 28/02/2011 .

الاعتدال الإيديولوجي للأحزاب البريطانية الأكثر فأكثر بحيث صار من المتعذر على الملاحظ أن يميز بين يسار ويمين بكل ما تعنيه الكلمة من معنى¹. أحزاب البريطانية من جهة أخرى أحزاب أطر (Partis de cadres) ، فهي لا تقوم على أساس انتماء رسمي ومباشر ومكثف لجماهير الشعب ، وإنما على أساس تنظيم يظم عددا محدودا نسبيا من الأطر والشخصيات السياسية والاجتماعية الهامة والفاعلة في مختلف قطاعات الحياة العامة.

الفرع الثالث: دور الأحزاب في بريطانيا

تتمحور العملية السياسية في جوهرها حول الأحزاب في بريطانيا، فالأحزاب هي التي تتحكم بعملية الانتخاب من الترشيح إلى الانتخاب، فالمرشح الذي لا ينتمي إلى حزب معين لاحظ له بالنجاح، وذلك لأن الناخب البريطاني إنسان عملي لا يتمسك بالأيديولوجيا من جهة ولأن تكاليف العملية الانتخابية باهظة من جهة أخرى.

وبعد الانتخاب تتحكم الأحزاب بتشكيل الحكومة، لأن الملك أو (الملكة) مضطر إلى تعيين زعيم الأغلبية في مجلس العموم وزيرا أول، ويستمر عادة طيلة الولاية التشريعية بكاملها لأن الأكثرية لا تتبدل بسبب الانضباط المفروض على برلماني كل حزب، هذا الانضباط نابع من فعالية التبني الحزبي للمرشح، كون الناخب ينتخب من أجل الحزب لا من أجل شخصه، بحيث يستطيع الحزب أن يستبدل مرشحا بمرشح آخر في الدائرة الواحدة دون أن يتأثر عدد ناخبيه إلا في حدود ضيقة للغاية.

على أن دور الحزب لا يتوقف عند الانتخاب، بل هو يتابع الاتصال بممثليه البرلمانيين لإعطائهم التعليمات، وحتى لحثهم على حضور الجلسات، سيما الجلسات الهامة حيث يقوم عدد من البرلمانيين بتكليف من الحزب، بملاحقة النواب ودفعهم إلى حضور الجلسات، وهؤلاء المنشطون يسمون whips أي السوط أو إبرة الوخز، ويتكفل واحد منهم بحوالي 52 نائبا.

¹ www.startimes.com, 28/02/2011.

والطريف في هذا المجال أن التغيب عن الجلسات التي يركز رئيس المنشطين chief whips على

أهميتها، يمكن أن يتم بشرط واحد، وهو أن يقنع من يزعم التغيب عن الجلسة زميلا من الحزب الآخر بالتغيب أيضا.¹

على أن الانضباط الحزبي في بريطانيا ليس أعمى، إذ أنه يمكن للبرلمانيين أن يردوا مشاريع الحكومة ولكن غير الأساسية، وقد تكرر هذا الأمر بين 1950 و 1965، كم عانت منه مارغريت أثناء رئاستها، ولم يكن حزب العمال بمنأى عن هذه الظاهرة إذ أخذ يسار الحزب يبدي عداا لمبادرات حكومته في الثمانينات.

الفرع الرابع: مزايا نظام الثنائية الحزبية وآثاره

أدت هيمنة الثنائية الحزبية على النظام البرلماني البريطاني إلى طبع الحياة السياسية ببعض المزايا الإيجابية في نفس الوقت الذي عطلت فيه آلية هذا النظام وقلبت عمليا قواعده الجوهرية رأسا على عقب. فمن جهة أولى ساعدت الثنائية الحزبية التي تترجم عمليا بوجود حزب واحد متمتع بأغلبية مقاعد في مجلس العموم، على قيام حكم قوي ومستقر في بريطانيا، فالحكومة البريطانية المؤلفة من أعضاء اللجنة القيادية لحزب الأغلبية في مجلس العموم والتي يرأسها رئيس هذا الحزب، تعتبر دوما حكومة قوية لأنها تستند لتأييد أغلبية برلمانية حزبية منسجمة ومنضبطة انضباطا شديدا. وهذا الأمر يكفل لها إمكانية الحكم بشكل مستقر وبدون أزمات أو هزات طوال مدة ولاية مجلس العموم. ونظرا لتشكل الحكومة البريطانية من فئة حزبية واحدة فإنها تقوم بممارسة مهام الحكم على هدي البرنامج السياسي الذي أعلنه الحزب والتزم بتنفيذه أمام المواطن قبيل الانتخابات العامة ولهذا تكون سياسة الحكومة في خطوطها الرئيسية على الأقل، سياسة ثابتة وواضحة وبعيدة عن التقلب والتردد الذي تتميز به سياسة ومواقف الحكومات القائمة على أساس تحالف ظرفي بين عدة أحزاب.

¹ محمد طي، المرجع السابق، ص ص 270، 271.

وأخيرا فإن نظام الثنائية الحزبية كما أشرنا سابقا، يساهم في زيادة فعالية وتأثير الجسم الانتخابي لأن الناخب البريطاني عندما يقوم بعملية الاقتراع والمصادرة بين الحزبين الكبيرين إنما يقوم بطريقة مباشرة باقتناء الوزير الأول الذي سيكون حتما رئيس الحزب الفائز بالأغلبية، وأعضاء الحكومة الذين سيكونون من بين أعضاء اللجنة القيادية لهذا الحزب، كما يقوم بتحديد السياسة العامة التي ستنتهجها الحكومة المقبلة وتسير عليها، ومقابل هذه المزايا الإيجابية، أدت الثنائية الحزبية من جهة أخرى لتعطيل القاعدة الجوهرية للنظام البرلماني متمثلة بمسؤولية الوزارة أمام البرلمان، فمسؤولية الحكومة البريطانية أمام مجلس العموم، لم تعد بسبب نظام ثنائية الحزبية إلا قضية شكلية فارغة من أي مضمون حقيقي. فنظرا لاستناد الحكومة الحزبية لأغلبية منسجمة ومنضبطة من نفس الحزب فإنها لم تعد عمليا تخشى من حدوث مواجهة سياسية مع مجلس العموم يكون من نتائجها حجب الثقة عنها وإجبارها بالتالي على الاستقالة ويشهد التاريخ البرلماني المعاصر في بريطانيا على ندرة حدوث مثل هذا الأمر ولهذا يمكن القول أن الحكومة لم تعد حقيقة خاضعة لرقابة المجلس فالسياسة البريطانية تقررها اللجنة القيادية للحزب الحاكم، وذلك من خلال الحكومة التي تكون متأكدة من أنها ستلقى تأييد مجلس العموم الذي يضم أغلبية من نفس الحزب. على أن نظام ثنائية الحزبية لم يعطل هذه القاعدة البرلمانية الجوهرية فحسب بل أنه قلب أوضاع العلاقة بين الحكومة والبرلمان رأسا على عقب وذلك لمصلحة الحكومة والوزير الأول، فالحكومة البريطانية لم تعد فقط غير خاضعة لرقابة مجلس العموم بل إنها أصبحت أيضا تتدخل في صلب اختصاصاته الدستورية ولو بصورة شبه مباشرة.

ذلك أن الحكومة البريطانية أصبحت تقوم عمليا بجل العمل التشريعي ولا تترك لمجلس العموم إلا مهمة إخراج بصورة قانونية، فهي من خلال مشاريع القوانين التي تعدها بنفسها واقتراحات القوانين التي توعل لنواب حزبها في المجلس بتقديمها إليه، تضمن إقرار أي نص تشريعي ترغب بإصداره وبالإضافة لهذا تستطيع الحكومة، من خلال تأييد الأغلبية النيابية الحزبية بطلبها أن تحصل من مجلس العموم، في أي وقت تشاء على تفويض يسمح لها باتخاذ مراسيم تشريعية لها قوة القانون، وهكذا يمكننا أن نلاحظ بسهولة كيف أدت الثنائية الحزبية بالتوازن يفترض أن يقوم بين البرلمان والحكومة، لمصلحة هذه الأخيرة.

المطلب الثالث: الثنائية الحزبية بين بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية

يتميز النظام السياسي لكل من بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية بثنائية التنافس الحزبي فـ، ومع ما يتمتع به النظام الحزبي الأمريكي من مزايا وما يقدمه من مزايا لنظام الحكم من استقرار، ما زال الأمريكيون ينظرون إلى النظام الحزبي نظرة تقدير وإعجاب، لما يوفره هذا النظام من توازن وتعاون على المستويين الرسمي والسياسي من خلال التنسيق الدقيق القائم بين أطرافه، سواء كانت في الحكم أو المعارضة. ولذلك بذلت كثير من الجهود في سبيل إجراء إصلاح حزبي في الولايات المتحدة يقربها من بريطانيا، إلا أن ذلك لم يسفر حتى الآن عن أية نتائج تذكر.

وما زالت الفروق بين النظامين قائمة حتى الآن، مما جعلها محل مقارنة عند كثير من الفقه

الدستوري والسياسي، وسنتناول المقارنة بين كل من النظامين في ثلاث جوانب رئيسية.

الفرع الأول: ثبات الثنائية

بدأت الثنائية الأمريكية في الظهور مع استمرار المنافسة التي قامت بين المؤسسين الأوائل للولايات المتحدة الأمريكية جيفرسون وهاملتون والتي كان من نتائجها ظهور الجمهوريين الذين دافعوا عن حقوق الولايات المتحدة في مواجهة دول الاتحاد، والفدراليين الذين نادوا بتوسيع اختصاصات وسلطات دولة الاتحاد، إلا أن الثنائية لم تتضح وتستقر تماماً إلا مع انتخابات الرئاسة عام 1828 حيث التف الديمقراطيون حول جاكسون والوطنيون الجمهوريون حول آدمز وكلاي.¹

وبرغم ما أحدثته الحروب الأهلية الأمريكية من غموض في اتجاهات الأحزاب وتنظيماتها، إلا أنها لم تغير من طبيعتها الثنائية والتي يمثلها منذ تلك الفترة، كل من الحزب الجمهوري والحزب الديمقراطي دون السماح لحزب ثالث بمنافسهما على القمة، على الرغم من ظهور محاولات عدة من مجموعات مختلفة، إلا أن عملها في الغالب لم يتعد النطاق المحلي للولايات.

¹ W. Murphy and M. Danielson : American Democracy, 1977, p 166.

وعلى خلاف الحال في الولايات المتحدة الأمريكية، ظهر في بريطانيا حزب ثالث ونجح في منافسة

الحزبين الكبيرين على السلطة إلى أن استبعد أحدهما وحل محله، لتعود بريطانيا إلى الثنائية الحزبية من جديد.¹

فمع بداية القرن العشرين ومع انتشار المبادئ الاشتراكية ظهر حزب العمال، لينافس كلا من حزبي

المحافظين والأحرار الذين يعتبران امتدادا لثنائية التنافس السياسي الذي كان قائما بين حزبي التوزيع

والويجز، إلى أن تمكن من استبعاد أحدهما عن القمة وهو حزب الأحرار الذي يحاول استعادة مكانته عن

طريق التحالف مع الديمقراطيين الاشتراكيين، وقد حصل بالفعل في أوائل انتخابات يخوضها في عهده

الجديد على ثلث عدد الأصوات لدائرة هيل في مدينة جلاسكو، و 75,4 من جملة الأصوات في دائرة

بيروموندس جنوب لندن، والتي كانت حكرا على حزب العمال منذ ستين عاما، مما جعل الخبراء البريطانيين

يصفون هذه النتيجة بأنها أسوأ هزيمة يتعرض لها حزب العمال منذ نشأته، ناهيك عن ظهور الحزب

الاسكتلندي الوطني الذي استطاع الحصول على 4,30 من الأصوات الاسكتلندية في انتخابات 1974 ليتمكن

من إرسال 11 نائبا يمثلونه في مجلس العموم.

مما تقدم يتبين لنا أنه في الوقت الذي تتميز به الثنائية الحزبية الأمريكية بالثبات وعدم التذبذب،

فان الثنائية البريطانية قد لحق بها بعض الشروخ التي خلعت ثوب الثبات والاستقرار في فترات متقطعة منذ

بداية هذا القرن، ولكن دون أن تحولها نهائيا إلى صورة من صور التعدد.²

الفرع الثاني: المركزية

تختلف الثنائية البريطانية عن الثنائية الأمريكية أيضا من ناحية البناء العام للأحزاب وأسلوب

العمل داخل وحدات كل منها.

¹ طارق على الهاشمي، المرجع السابق، ص 103.

² نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 340.

فعلى حين تمتاز الأحزاب البريطانية بشدة مركزيتها مما يعطيها قوة وتماسكا وسيطرة تامة على الناخبين _ تزداد عند حزب العمال وتقل عند حزب المحافظين _ تذهب اللجان في الولايات المتحدة الأمريكية إلى إضعاف هذا التماسك والتشبث باستقلاليتها من خلال ارتباط لجان الدوائر بلجان المقاطعات الكبرى، التي لا تتلقى تعليماتها من اللجان القومية في عملها، وإنما من لجان الولايات فقط، مما يضيف على اللجان القومية حالة من الضعف وعدم السيطرة والتي كانت ومازالت محل انتقاد كثير من الفقه الدستوري والسياسي، لذا يرى البعض أنه من الصواب الكلام عن خمسين حزبا ديمقراطيا وخمسين حزبا جمهوريا يستقل بعضها عن البعض بدل الكلام عن حزب ديمقراطي أو جمهوري واحد¹.

لهذا يقول ك. روستير أن التنظيم الحزبي في أمريكا لا يقوم على أساس رئاسي، وإنما يقوم على أساس استقلال كل منطقة عن المناطق الأخرى.

فالاستقلالية وعدم الانضباط اللتان تتميز بهما الأحزاب الأمريكية، دفعت البعض إلى تشبيهها بالأحزاب الفرنسية أكثر منها بالأحزاب البريطانية، لأن عدم الانضباط هذا ليس داخليا فحسب، ولكنه يمتد إلى بعض المسائل التي يجب مواجهتها بشيء من الانضباط ووحدرة القرار².

وإذا كان البعض قد حاول ربط المركزية بنظام الانتخاب الفردي ذو الدورة الواحدة، فإننا لا نرى لهذه المحاولة قبولا في الواقع، وخاصة إذا نظرنا إلى ما يسود الأحزاب الأمريكية من إسراف في الطبيعة اللامركزية، مع أن كلا من النظامين يعايشه نفس النظام الانتخابي، بل أكثر من ذلك، فقد أشار الفقه مرارا إلى أن نظام الانتخاب الفردي يتم في دوائر انتخابية صغيرة، مما ينقل المعركة الانتخابية إلى المستوى المحلي، فيزيد اللامركزية بدلا من إضعافها.

¹ حسن إسماعيل، النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية وانجلترا، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى 1977، ص 55.

² حسن أحمد إسماعيل، المرجع السابق، ص 56.

ولهذا فالمركزية البريطانية ليست نتاج نظام انتخابي معين، بل هي نتيجة عوامل متعددة أهمها البعد الأيديولوجي وطرق تمويل الأحزاب، وسعي الأحزاب إلى تحقيق تركز وسعي الأصوات وعدم تشتتها حتى لا يسمح لمرشح أن يخوض المعركة الانتخابية بعيدا عن الحزب، بالإضافة إلى طريقة التوزيع الإقليمي لمقاعد مجلس العموم البريطاني.

الفرع الثالث: المرونة

من أهم المشاكل التي تواجه الأحزاب الأمريكية والتي كانت محل انتقاد الكثير من الفقه، هي افتقارها لقاعدة أيديولوجية تقوم عليها وتعمل من أجلها، وبرامج محددة واضحة تساعد الناخبين على تحديد انتمائهم الحزبي، وهذا ما يجعلها تضم عناصر مختلفة ومتعددة ذات اتجاهات تصل في بعض الأحيان حد التنافر والمواجهة، والتي لا يجمعها إلا سعيها وراء احتلال المراكز السياسية والإدارية في الدولة. وقد عبر أحد الفقهاء الأمريكيين عن ذلك بقوله: "أن الحزب في أمريكا لا يمكن أن يشبه بالجيش أو الكنيسة، وهو ليس أسلوبا في الحياة، فالحزب لا يطلب من أعضائه سوى بطاقتهم الانتخابية وبعض الدولارات، وإذا أرادوا بعض الساعات من وقتهم ملئ مكاتب الحزب ولصق الخطابات.¹

والأحزاب الأمريكية وهي تتصف بهذا الوصف، تظهر مقدرة فريدة على الاحتفاظ بالنظام الثنائي بالرغم من تحديات الاتجاهات المختلفة داخلها.

ويعمل البروفيسور ماكيفر قدرة الأحزاب على الاحتفاظ بطبيعتها، بالوظيفة المزدوجة التي يؤديها هذا النظام على المستويين الفدرالي والمحلي، فيقرر على المستوى الفدرالي مصير النظام السياسي والدستوري العام للولايات المتحدة الأمريكية، أما عمله المحلي والإقليمي فيقتصر على الولايات بما تحويه من اختلافات اجتماعية وثقافية، ويتطلب هنا بطبيعة الحال نفقات مالية واسعة ومتنوعة الأمر الذي يوجه الصراع الحزبي المحلي نحو وضع اليد على هذه النفقات أكثر مما يتناول المبادئ.

¹ لمزيد من التفصيل: انظر الدكتورة نبيلة عبد الحليم (المرجع السابق)، ص 312.

أما الاتفاق بين الحزب المحلي والقومي فلا يكون إلا عرضياً أو تقليدياً، ولهذا فأكثر ما يوصف به

الحزب الأمريكي أنه ليس أكثر من رابطة ضعيفة لا يجمعها إلا سعيها وراء السلطة.¹

وبقدر ما تمتاز به الأحزاب الأمريكية وبرامجها من غموض وعدم وضوح، نجدها في المقابل تمتاز

بالمرونة الكافية لإعطاء أعضاء الحزب من ممثلي الشعب فرصة التصويت ضد مشروع قرار أو قانون يتقدم به الحزب في بعض الأحيان.

أما في بريطانيا فالوضع يكاد يختلف تماماً عما هو في الولايات المتحدة الأمريكية،² حيث الطابع

الأيدولوجي المميز لحزب العمال مما يجعل برامجها واضحة في مقابل حزب المحافظين الذي يتبنى موقفاً

عكسياً تجاه الأفكار الاشتراكية التي تسيطر على برامج حزب العمال، وبالتالي تكون المحصلة، وضوح برامج كل منهما وسعيها إلى تحقيقها من خلال فرض نظام قد يتصف بالصرامة والدقة على أعضاء الحزب، وبالتالي إبعادها عن المرونة التي تتصف بها الأحزاب الأمريكية.

كل ذلك ينعكس على انتقال المواطن الأمريكي من حزب إلى حزب ويجعله يسيراً أو أمراً طبيعياً،

بعكس المواطن البريطاني المتشبث باتجاهه المخلص لحزبه، لهذا يقال بأنه "ليس من عادة الانجليزي الانتقال من حزبه إلى حزب آخر بالسهولة التي يغير بها المرء ثوبه، بل يلجأ إلى ذلك في الضرورة القصوى مع اعتقادهم بأنهم يعملون للمصلحة الوطنية."³

¹ طارق علي الهاشمي، المرجع السابق، ص 105.

² نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 434.

³ لمزيد من التفصيل انظر: عبد القادر حاتم، الطريق إلى الديمقراطية، ص 28.

المطلب الرابع: الثنائية الحزبية والنظام الانتخابي

كان لتعدد إدارة جوانب الحياة العامة للأفراد في أغلب المجتمعات السياسية وصعوبة تطبيق أساليب الديمقراطية المباشرة، أن اقتنعت أغلب الشعوب بواقعية الديمقراطية النيابية والتي بمقتضاها يتم اختيار من يمثلها في إدارة هذه الجوانب، خاصة منها السياسية، ويسهر على تحقيق مصالحها بطريق الانتخابات الصحيحة الحرة، فظهرت فكرة التمثيل ومع ما صاحبها من تطور لمفهوم السيادة وتدخل الجماعات الوسيطة التي أصبحت تتولى تنسيق تلك العلاقات التي تقوم بين هيئة الناخبين ومجموع من يمثلهم، ابتداء من اختيارهم وانتهاء هم بعزلهم أو انتهاء مدة نيابتهم.

وتبدأ علاقة الناخب برجل السلطة من وقت بداية التعرف عليه، تمهيدا لاختياره من خلال انتخابات حرة، إلى أن تنتهي هذه العلاقة لأي سبب من الأسباب، سواء كانت عادية أو غير عادية. وعلاقة الأحزاب السياسية بالعملية الانتخابية تمثل طرفا واحدا لهذه العملية نركز فيها على بيان أثر الأحزاب على عملية الترشيح والانتخاب، أما الطرف الثاني لهذه العملية فيبرز من خلال أثر النظام الانتخابي على الثنائية الحزبية.

ومع مضمون هذه العلاقة فإننا نقسم هذا المطلب إلى فرعين.

الفرع الأول: الأحزاب السياسية ودورها في عملية الترشيح والانتخاب

تسلك الأحزاب السياسية في اختيارها لرجال السلطة أحد مسلكين، الاختيار بالتعيين by nomination والاختيار بالانتخاب by elections .

أما الاختيار بالتعيين فهو عملية يتم بمقتضاها تقديم المرشحين للناخبين بواسطة اللجان القيادية في الحزب دون مشاركة الأعضاء أو المنتسبين.

وأما الاختيار بالانتخاب، فهو الذي يتم من قبل مجموع المنتسبين أو الأعضاء الذين يعبرون عن

تأييدهم للمرشح الذي يقترحه الحزب من خلال عمليات انتخابية تمهيدية تسمى بالانتخابات الأولية

¹.primary elections

وبرغم ما يتصف به الترشيح بالانتخاب من ديمقراطية وما يلحق بالتعيين من عيوب تقر به من

الديكتاتورية _ خاصة وأن دور الناخبين في بعض الأنظمة لا يتعدى التصديق والموافقة على اختيار الأحزاب

لمرشحيها _ وبالرغم من ذلك فإن الواقع العملي يبدو وكأنه يقلل من هذه المفارقات والاختلافات بين طبيعة

كل من المنهجين متأثراً بدور قادة وزعماء الأحزاب وما يملونه في كل حالة على مجموع الناخبين.

وعلى أي حال فإن ما يهمنا في هذا الفرع هو بيان مدى تدخل الأحزاب السياسية وهيمنتها على

العملية الانتخابية والعوامل التي تحدد هذا التدخل، ثم طبيعة المشاركة الحزبية في العملية الانتخابية كل

ذلك سنبينه في النقاط التالية.

أولاً: التدخل الحزبي في اختيار المرشحين

تبدو أهمية الأحزاب السياسية في عملية الترشيح من خلال تقييم موقف المرشحين الذين لا ينتمون

إلى أحزاب ومقارنته بموقف مرشحي الأحزاب الذين سيطروا سيطرة تامة في معاركهم الانتخابية بفعل الدعم

المالي والدعاية التي تقف من ورائها الأحزاب بأجهزتها وإمكاناتها الضخمة، ناهيك عن العدد الضخم من

المؤيدين والمناضلين للحزب الذي ينتمي إليه كل مرشح حزبي، حتى غدا من الصعوبة على أي فرد التفكير في

خوض الانتخابات مستقلاً.

¹ سعاد الشرقاوي، المرجع السابق ، ص 189.

كل ذلك في غياب الجو السياسي الذي يمنع خوض المعركة الانتخابية بدون ترشيح حزب قائم ومُعترف به، أو على الأقل الانتماء لحزب معين، ويدعو هذا الأمر إلى التفرقة بين الاحتكار القانوني الصريح والاحتكار القانون الضمني ثم الاحتكار الفعلي أو الواقعي.¹

1_ الاحتكار القانوني الصريح

نكون بصدد احتكار قانون صريح أو كما يسمى البعض بالاحتكار القانوني، إذا جاء القانون بنصوص صريحة تجعل اختيار المرشحين حكرا على الأحزاب، فلا يجوز لأي مرشح أن يدخل العملية الانتخابية دون ترشح حزب ما وتقديمه للانتخابات كمرشح له.

وبقدر ما تعتبر هذه الصورة أو الخطوة من جانب المشرع اعترافا وتقديرا لدور الأحزاب في اختيار الكفاءات اللازمة لتمثيل الشعب، فهي تمثل من جانب آخر احتكار مطلقا للأحزاب، وإهدار لحرية بعض الأفراد في التعبير عن مواقفهم التي لا تتلاءم مع برامج أي من هذه الأحزاب القائمة والمُعترف بها. هذا ولم تعاصر الثنائية سواء في بريطانيا أو الولايات المتحدة الأمريكية هذا النوع من الاحتكار منذ نشأتها، بل ذهب كلاهما إلى معايشة الصورتين الثانية والثالثة للاحتكار الحزبي.

2_ الاحتكار القانون الضمني

قد لا يضع القانون النصوص والشروط الصريحة التي تمنح الترشيح من غير الأحزاب القائمة والمُعترف بها، ولكن ينص على بعض الشروط الواجب توافرها لصحة الترشيح الفردي، كأن يشترط القانون في المرشح ضرورة الانتماء لأحد الأحزاب السياسية، أو الحصول على عدد معين من توقيعات الناخبين، الذي قد يصل إلى الألفين، وفي كلتا الحالتين يعتبر هذا الاتجاه مقيدا للحرية ومثبطا لعزيمة المرشح المستقل²، وان كانت الحالة الثانية أكثر بساطة ويسرا لإمكان التغلب عليها والحصول على العدد اللازم من توقيعات

¹ محمد الشافعي أبو راس، المرجع السابق، ص 329.

² محمد الشافعي أبو راس، المرجع السابق، ص 329.

الناخبين المنتمين لنفس الدائرة الانتخابية (كما هو متبع في الولايات المتحدة الأمريكية)، وقد أخذ المشرع الفرنسي بهذا النظام بمقتضى قانون الانتخاب لعام 1919 في مادته الرابعة التي اشترطت توقيع مائة ناخب لصحة الترشيح الفردي.¹

3_ الاحتكار الفعلي أو الواقعي

تدل التطبيقات العملية لسير عمليات الترشيح والانتخاب في بلاد الديمقراطيات الحزبية، أن عدم الأخذ بالاحتكار القانوني للأحزاب السياسية بصورتيه في هذه العمليات، لا يعني سيادة الترشيح الفردي وحرية.

فنظرا للاعتبارات والمميزات التي تتمتع بها الأحزاب في منافستها السياسية، يجد الفرد نفسه مضطرا إلى اللجوء إلى أحد الأحزاب لكسب ثقته وترشيحه حتى يتمكن من الفوز في الانتخاب، أو على الأقل من كسب نسبة من الأصوات تمكنه من استرداد التأمين الذي يدفعه عند الترشيح حسبما تفرضه بعض القوانين والأنظمة.

فالترشيح مثلا لعضوية مجلس العموم البريطاني يتطلب تركيبة اثنين من الناخبين وتأييد ثمانية ممن لهم حق الانتخاب في هذه الدائرة، وليس من الصعب كما يقول نورمان ويلسون على المرشح أن يستوفي هذه الشروط، ولكن الأصعب أن يفقد المرشح التأمين الانتخابي وقدره مائة وخمسين جنيا إسترلينيا إذا لم يحصل على $\frac{1}{8}$ من الأصوات الواردة في الجدول الانتخابي لهذه الدائرة، الأمر الذي دعا البريطانيين إلى المنادة بإلغاء هذا الشرط وأن يستبدل به نظام التوقيعات المأخوذة في بعض الأنظمة.

وتدلنا الاستقراءات على أنه إلى وقت بعيد لم يتمكن أي من المرشحين للرئاسة سواء في فرنسا، أو الولايات المتحدة الأمريكية من خوض المعركة الانتخابية والفوز بكرسي الرئاسة إلا من خلال ترشيحه من قبل الأحزاب السياسية ودعمه له بكافة الإمكانيات.

¹ نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 590.

ولعل انتخابات الرئاسة الأمريكية سنة (1980) قد أعطتنا مؤشرات واضحة على ما يتفق مع هذا

الرأي، من خلال السعي المستميت لمرشح الرئاسة المستقل جون أندرسون لا للتربع على كرسي البيت الأبيض، وإنما للحصول على 6 % فقد من أصوات الناخبين الأمريكيين ليتمكن من استرداد ملايين الدولارات التي أنفقت خلال دعايته الانتخابية كتعويض من قبل الحكومة الأمريكية حسبما ينص عليه قانون الانتخابات الفدرالي* .

وبالرغم مما يبديه الانتماء الحزبي party identification من أهمية لمرشح الرئاسة للولايات المتحدة الأمريكية، فإن هذا الانتماء يمثل أكثر أهمية ومضمونا بالنسبة لمرشحي الانتخابات البرلمانية، فالمرشحون للبرلمان في الولايات المتحدة الأمريكية هم أقل شعبية ومعرفة من المرشحين للرئاسة، وتعتبر انجازاتهم التي يعتمدون عليها وشخصياتهم المجردة ضعيفة بالمقارنة مع مرشحي الرئاسة، فيضطرون إلى الولاء الحزبي.

ففي حين نجد بعض المرشحين للرئاسة في الحزب الجمهوري قادرين على محاصرة الأصوات الديمقراطية _ كما فعل نيكسون عام 1972 _ فإن المرشحين للبرلمان، يلعب انتماءؤهم للحزب ودعمه لهم المحصلة النهائية لإمكانية الفوز في الانتخابات* .

هذا ويذهب البعض إلى أن الاحتكار الفعلي أمر وأقصى من الاحتكار القانوني، فمن المستحيل تعادل المجابهة السياسية بين المرشحين المستقلين ومرشحي الأحزاب، لأن غياب أو وجود الاحتكار القانوني بصورتيه الصريحة والضمنية لا يعني احتراماً للحريات الفردية بقدر ما يعنيه من قدرة بعض المؤسسات الضخمة من دفع بعض المرشحين أو الضغط على بعض الأحزاب لترشيح أسماء معينة تتلاءم ومصالحها الذاتية.

* ومن خلال نظرة تاريخية لانتخابات الرئاسة الأمريكية يظهر لنا أنه وباستثناء الرئيس واشنطن _ فإنه ابتداء من عام 1796 لم يتولى أي رئيس من الرؤساء السبعة والأربعين لهذا المنصب إلا بدعم وترشيح جماعة أو حزب من الأحزاب السياسية هناك.

* ولذلك من الرغم من أن كثيراً من الديمقراطيين الذين قاطعوا اتجاه الحزب الديمقراطي ليصوتوا إلى جانب المرشح الجمهوري إيزنهاور في انتخابات 1952، 1956 فإنهم ظلوا يعتبرون أنفسهم ديمقراطيين وصوتوا بجانب الديمقراطيين في الانتخابات البرلمانية (الكونغرس).

ومما سبق نستنتج أن احتكار الترشيح بصوره الثلاث يؤثر ويتأثر أيضا بالقوانين التي تنظم إنشاء الأحزاب السياسية وتكوينها داخل النظام السياسي التي تنشأ فيه، فحيث يتطلب القانون إجراءات صعبة ومعقدة لإنشاء الأحزاب، فإنه يفترض عدم وجود النص الصريح بعدم جواز الترشيح اللائقي، بينما نرى العكس عندما يتجه المشرع إلى تشجيع الأحزاب وتسهيل عملية إنشائها، فإنه يبحث عن الوسائل الكفيلة بضمان إثبات فاعليتها لإشعار الناخبين بأهمية الأدوار التي تؤديها، ولتكن منها احتكار الترشيح لكافة الوظائف العامة سواء كان قانونيا أو فعليا، مباشرا أو غير مباشر، صريحا أو ضمنيا، نظريا أو عمليا.

ثانيا: الهيمنة الحزبية على عملية الترشيح

من كل ما تقدم يتبين، أن أهمية الأحزاب السياسية واستثنائها في عملية اختيار المرشحين لا يحكمها سبب واحد، وإنما تتأثر بعدة عوامل قانونية وسياسية، على أن أهم هذه العوامل تبدو في حجم الدائرة الانتخابية.

1_ حجم الدائرة الانتخابية

تسير العلاقة بين زيادة نفوذ الأحزاب السياسية وإحكام سيطرتها على الترشيح سيرا طراديا مع اتساع حجم الدائرة الانتخابية، فكلما كانت الدائرة الانتخابية أكبر، كلما كان تأثير الأحزاب السياسية أقوى والعكس صحيح.

صحيح أن هذه الاتجاهات لا تمثل نظريات ثابتة ومطلقة، إلا أن النتائج المستخلصة من التطبيقات العملية وما يصاحبها من ظواهر اجتماعية ومالية وسياسية كافية لإثبات صحتها وتطابقها مع الواقع.¹

¹ ثروت بدوي، المرجع السابق، ص 267.

2_ حجم الدائرة والعلاقات الاجتماعية

لا يقاس حجم الدائرة الانتخابية بالإطار الجغرافي التي تحتله، ولكن يقاس بالعدد السكاني الذي يمثله، فكلما صغر حجم الدائرة الانتخابية كلما قل العدد الممثل لهذه الدائرة، الأمر الذي يجعل أغلب علاقات الأفراد قائمة اعتبارات شخصية أكثر من أي اعتبار آخر، وينعكس هذا على علاقة الناخب بالمرشح التي تنتهي إلى تناول الاعتبارات السياسية على أنها ثانوية بجانب العلاقات الشخصية التي تربطها، ومن ثم تحويل المعركة الانتخابية من معركة برامج و أحزاب إلى معركة مجاملات وشخصيات ومحسوبيات.

وعلى العكس من ذلك حيث يتسع حجم الدائرة، فلا مكان للاعتبارات الشخصية للمرشح بسبب ضعف الاتصال الشخصي بينه وبين الناخب حيث يعدو الشعار السياسي الذي تمثله الأحزاب، العنصر الأساسي هي التصويت.¹

3_ حجم الدائرة والاعتبارات المالية

لقد باتت الانتخابات عملية تسيطر عليها وتحكما اعتبارات مالية من خلال النفقات الباهظة التي تتفق عليها، الأمر الذي يجعل كثيرا من الفقه الغربي يردد المثل القائل بأن: "النقود هي حليب الأم بالنسبة للسياسة"، وهم يقصدون الأحزاب وبطبيعة الحال كلما زاد حجم الدائرة الانتخابية، كلما زادت النفقات المالية على هذه الانتخابات، حيث لا يستطيع تحمل أعباءها إلا الأحزاب السياسية²، أما الدائرة الانتخابية الصغيرة، فبرغم أن النفقات المالية فيها تمثل عائقا للترشيح الفردي، إلا أنه يبقى ممكنا وان لم يكن سهلا.

4_ حجم الدائرة وطبيعة الاقتراع

إن الانتقال من نظام الاقتراع المقيد إلى نظام الاقتراع العام يغير من طبيعة الروابط القائمة بين مجموع الناخبين والمرشحين، فعلى حين تبقى في النظام الأول متأثرة بالعلاقات الشخصية نظرا لقلّة عدد

¹ ثروت بدوي، المرجع السابق، ص 267.
² نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 594.

الناخبين، فإنها تنزع في الثانية إلى الاعتبار السياسية لصعوبة إمكانية توافر الاتصالات المباشرة بين كل من الطرفين، ويؤدي هذا إلى إمكانية زيادة نفوذ الأحزاب.

ثالثاً: طبيعة المشاركة الحزبية في العملية الانتخابية

تتحدد طبيعة مشاركة الأحزاب السياسية في العمليات الانتخابية من خلال الأدوار المتعددة التي تقوم بها أثناء سير هذه العمليات.

وأهم هذه الأدوار هي تمويل النشاط الانتخابي، واحتضانها لعمليات الدعاية الانتخابية، وأخيراً السعي إلى نشر أيديولوجية معينة.

فأما تمويل النشاط الانتخابي، فقد أصبح من أهم الأدوار والمسؤوليات التي تتحمل عبء أدائها الأحزاب السياسية بنوعها المحافظة (اللجان) والأحزاب الشعبية (الجماهيرية)، فبعد أن كان التمويل سمة للأحزاب المحافظة فقط نظير ما يدخل خزائنها من موارد ضخمة على شكل هبات وتبرعات خاصة، سواء من الأشخاص أو المؤسسات التي يهتمها في الدرجة الأولى دعم الحزب الذي تستأنس فيه العمل لحماية مصالحها وتحقيق مطالبها، أصبحت الأحزاب الجماهيرية أكثر سخاء في الإنفاق على حملاتها الانتخابية، يعوضها عن ذلك اشتراكات مجموع المنتسبين التي تحقق لها مدخولاً طائلاً يجعلها في هذا المجال في تفوق ملموس على أحزاب اللجان.¹

وبرغم ما ذهب إليه الحكومات من تحديد قيمة النفقات المسموح بها لهذه العمليات الانتخابية، إلا أن الأحزاب السياسية ما زالت تتفنن في ابتكار الوسائل المختلفة التي تتحايل بها على هذه القوانين وبالتالي عدم التقيد نهائياً بهذه الحدود.

وقد برزت أهمية الأحزاب السياسية بالدعاية الانتخابية من خلال تعدد الوسائل التي تتبعها الأحزاب السياسية في خدمة مرشحها عن طريق الإذاعة والتلفزيون والصحف والمجلات والنشرات والمحاضرات

¹ Duverger m, op, cit, p 192.

والمؤتمرات، والتي يعجز عن تبنيها المرشح المستقل الذي لا يحتضنه أي حزب يدعو له ويعضده في ترشيحه، وحتى لو فرضنا قدرة هذا المرشح على تبني كل أو بعض هذه الوسائل، فإنه يبقى مقيدا باللوائح والقرارات التي تنظم ممارسته للدعاية الانتخابية على اعتبار أنه فرد وليس مؤسسة.¹

ومما سبق نلاحظ أن أهم دور تؤديه الأحزاب السياسية خاصة منها العقائدية في مجال العمليات الانتخابية، هو سعيها لتجنيد ما تستطيع من منتسبين ومناضلين لخدمتها والعمل بمعتقداتها ليس الوصول إلى السلطة فقط، وإنما نشر أفكارها ومبادئها التي تدين بها وتمثل الأيديولوجية العامة لها، فالانتخابات ومن ورائها السلطة، لا تمثل لهذا النوع من الأحزاب سوى وسيلة للوصول إلى هدف وهو نشر الأفكار والمعتقدات التي تدين بها وتعتنقها، وكما تأكد حديثا على لسان الفقه "بدلا من استعمال الأحزاب لتأمين الفوز في الانتخابات، استعملت الانتخابات لتأمين الأحزاب، وأصبح الحزب هو الغاية والانتخاب هو الوسيلة".

الفرع الثاني: أثر النظام الانتخابي على الثنائية الحزبية

يبدأ ديفرجيه الكلام عن علاقة النظام الانتخابي بالثنائية الحزبية منتقدا آراء كل من سلفادور دي مادريغا وأندريه موروا على ما أبدوه من تفسيرات حول ظاهرة الثنائية الحزبية.

يذهب سلفادور إلى ربط الثنائية الحزبية بالروح الرياضية التي يتمتع بها الشعب البريطاني نتيجة حبه للرياضة والتي تدفعه إلى حمل الصراع الحزبي على أنه مباراة رياضية بين فريقين متنافسين كل له جمهوره ومشجعوه، وكل منهما يسعى إلى تحقيق النصر والفوز بالجائزة التي هي حسب ما يورده دي مادريغا بمثابة السلطة في الثنائية الحزبية، أما أندريه فيحاول الربط بين شكل مجلس العموم البريطاني المثلث الأضلاع ذي الصفيين المتقابلين وبين الثنائية الحزبية هناك.

ورغم طرافة كل من الرأيين، إلا أنهما لا يتفقان مع الواقع ولا يعطيان تفسيراً شافياً لنظام الثنائية خارج بريطانيا.

¹ Harold Zink and Others : am. Government and Politics , D .Scott and. Kobrin : British Constitution , 1970, p 59.

أما سير أرنست باركر فقد حاول أن يعطي تفسيراً بسيطاً لظاهرة الثنائية عندما قال: "أن الحياة

قبل كل شيء هي موضوع اختيار بين بدلين، هناك عادة مدرستان في الفلسفة، مدرستان في الرسم،

مدرستان في كل شيء حتى الموسيقى، فلماذا لا يكون هناك أيضاً وجهتا نظر مختلفتان في السياسة. ومما قيل

من تفسيرات وما قدم من تبريرات لنشأة الثنائية الحزبية وبقائها قوية مميزة لفاعلية الديمقراطية النيابية في

كل من بريطانيا والولايات المتحدة، فإن التفسير الهام والأقرب إلى الواقع هو ما استند إلى النظام الانتخابي

السائد في هذين البلدين والقائم على نظام الأغلبية البسيطة.¹

لذلك سنقسم دراستنا لهذا الفرع إلى:

أولاً: الثنائية الحزبية ونظام الأغلبية البسيطة

نظام الأغلبية يتخذ في التطبيق صورتين، الأغلبية المطلقة، حيث تتطلب حصول المرشح على

(50%+1) من عدد الأصوات الصحيحة الممنوحة لمختلف المرشحين وذلك ليفوز بالمقاعد المخصصة للدائرة،

والأغلبية البسيطة التي لا تتطلب بموجها الفوز بهذه المقاعد إلا الحصول على أكثر الأصوات دون نظر إلى

مجموع الأصوات التي حصل عليها باقي المرشحين.

ولما كان نظام الأغلبية المطلقة يقتضي إعادة الانتخاب في حالة عدم حصول أي من المرشحين على

هذه الأغلبية، فقد أطلق عليها أيضاً نظام الانتخاب على دورتين، والذي إن لم يكن سبباً في نشوء الأحزاب

فهو مشجع لتعددتها في ظل نظام التمثيل النسبي، وذلك بخلاف نظام الأغلبية البسيطة الذي لا يقتضي هذه

الإعادة، وإنما يقوم على دورة واحدة في الانتخاب، لهذا فهو يسمى بالنظام الانتخابي على دورة واحدة.²

ثانياً: التلازم بين نظام الأغلبية البسيطة والثنائية الحزبية

يربط الفقهاء عادة بين نظام الأغلبية البسيطة ذو الدورة الواحدة ونظام الثنائية الحزبية.

¹ Duverger m, op, cit, p 274.

² فؤاد عطار، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1973، ص 315.

فالأنظمة السياسية القائمة على الثنائية الحزبية تأخذ في انتخاباتها بنظام الأغلبية البسيطة، وكذلك

الأنظمة التي تسير على نظام الأغلبية البسيطة تجد نفسها في النهاية إما ثنائية حزبية، أما ما يوجد من استثناءات، فهي عائدة إلى الظروف الخاصة بكل نظام على حدة.¹

فالثنائية الحزبية في كل من بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية تمثل نموذجاً واضحاً للثنائية

الحزبية من ناحية، وعلاقتها بنظام الانتخاب الفردي_ أو كما يطلق عليه الأنجلو أمريكي بنظام الدائرة ذات العضو الواحد the single_member district المقترن بنظام الأغلبية البسيطة _ من ناحية أخرى *.

ففي بريطانيا حيث يسود النظام الفردي ذو الدورة الواحدة منذ القرن الثامن عشر، بقيت الثنائية

الحزبية تمثل طابعاً مميزاً للصراع الحزبي هناك، رغم ظهور التيار الاشتراكي وتغلغله داخل الرأي العام

البريطاني والذي تبناه حزب العمال الذي بدأ الدخول إلى مسرح التنافس السياسي إلى جانب حزبي

المحافظين والأحرار منذ مطلع القرن العشرين، إلا أن النظام الفردي ذو الدورة الواحدة كان وراء ضرورة

استبعاد أحد هذه الأحزاب عن قمة التنافس على مسرح السياسة البريطانية، وهذا ما حققه أخيراً حزب

الأحرار بعد عشرين عاماً من الثلاثية الحزبية هناك.

أما ما نلمسه في الوقت الحاضر من ظهور تيار جديد يقوم على تحالف الديمقراطيين الاشتراكي مع

الأحرار تحت اسم الحزب الديمقراطي الاشتراكي، فلا ندري على حساب أي من الحزبين سيقوم إذا استطاع

تخطي الحاجز المعنوي الذي يمثله شعور الناخبين وتفسيره ظاهرة التمثيل المتدني قبل أي حزب جديد ينشأ

بجانب الحزبين الكبيرين، وإن كنا نميل إلى إمكانية استبعاد حزب العمال وبذلك لتراجع النزعة الاشتراكية

للمجتمع البريطاني خاصة والأوروبي عامة، هذا على الرغم من فشل حزب المحافظين في معالجة كثير من

¹ نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، دار التوفيق النموذجية للطباعة والجمع الآلي، الأزهر، ص 601.
* نظام الانتخاب الفردي يعني أن الانتخابات تتم في دوائر صغيرة مخصص لكل دائرة منها مقعد واحد فقط في البرلمان، وبالتالي إذا كان عدد أعضاء البرلمان (500) نائب تقسم البلاد إلى (500) دائرة، ولكل دائرة نائب واحد مثلاً عدد أعضاء مجلس العموم البريطاني 635 عضواً يجرى انتخابهم باعتبارهم ممثلين لمناطق محددة، هي الدوائر الانتخابية، هناك 635 دائرة انتخابية بعدد الأعضاء المزمع انتخابهم كل دائرة لينتخب عنها عضو واحد، عدد الأعضاء المنتخبين

المشاكل والأزمات التي تواجه المجتمع البريطاني مثل أزمة جزر فولكاند التي تفجرت على أترنزول القوات الأرجنتينية فيها.¹

وبالرغم ما أثير من شكوك ونقاشات حول طبيعة نظام الانتخاب الأمريكي وخاصة فيما يتعلق باختيار رئيس الدولة وأعضاء الكونغرس بمجلسيه_ الشيوخ والنواب_، وما يسبقها من انتخابات أولية فإننا لا نرى في هذا النظام إلا صورة طبيعية أيضا لنظام الانتخاب الفردي ذو الدورة الواحدة.

فالانتخابات في الولايات المتحدة تجرى على نظام الانتخاب الفردي السائد كما في بريطانيا تعزها قاعدة الفائز يأخذ الكل the winner takes all فنائب واحد من الكونغرس ينتخب عن كل دائرة، وهو الذي يحصل على أغلبية الأصوات الصحيحة الممنوحة للمرشحين عن هذه الدائرة، كذلك انتخاب الشيوخ senators يتم على نفس القاعدة.

انتخاب رئيس الدولة أيضا يتم على أساس قاعدة winner takes all في كل ولاية وأصوات النواب تذهب إلى مرشح واحد وهو الذي يفوز بأكثرية الأصوات، أما ما يسبق هذه الانتخابات من عمليات فهي ليست أكثر من استعدادات حزبية لا تمثل درجة من درجات الانتخاب،² ولهذا فإننا نجد أن كل محاولة تمت منذ أواخر القرن التاسع عشر لإيجاد حزب ثالث كبير في الولايات المتحدة قد بات بالفشل.

ويبدو أن نظام الأغلبية البسيطة ذو الدورة الواحدة واضحا لو تصورنا دائرة انتخابية تتكون من (14000) ناخب، للحزب (أ) و(5000) صوت للحزب (ب) (6000) صوت للحزب (ج) (2500) صوت، (500) يمتنعون عن التصويت، فان فوز الحزب (ب) يتركز على وجود الحزب (ج) خاصة إذا كان هناك تقارب بين برامج الحزب (أ) والحزب (ج)، فحيث يسحب الحزب (ج) مرشحه فان أغلبية أصواته تتحول إلى الحزب (أ)، أما باقي الناخبين فينقسمون بين (ب) وممتنع عن الصوت.³

¹ نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 602.

² لمزيد من التفصيل عن انتخابات الرئاسة الأمريكية أنظر:

Perwitt k. And verba s .An introduction to American gouvernement op . cit .p 266.

³ محمد الشافعي أبو راس، المرجع السابق، ص 243.

وتتحقق الثنائية من خلال ما يفرضه هذا النظام (الأغلبية البسيطة) ذو الدورة الواحدة في كل

الأحوال بإحدى الطريقتين، الاندماج fusion والاستبعاد élimination .

فالاندماج يتحقق عندما يتفق الحزب (أ) مع الحزب (ج) ليسحب الثاني مرشحه ويضمن بالتالي

انضمام أغلب أنصاره إليه ليتفوق على الحزب (ب) ويفوز بالانتخابات، وهذا ما تحقق جزئيا في بريطانيا مع بداية انهيار حزب الأحرار لينضم أنصاره إلى حزب المحافظين وذلك مع انتهاء الربع الأول من القرن العشرين.

أما طريقة الاستبعاد فهي ليست إلا نتيجة لظاهرة التمثيل المتدني sous représentation للحزب

الضعيف الذي لا يحصل على نسبة من المقاعد البرلمانية تتساوى مع نسبة الأصوات الممنوحة له كما يحدث في نظام التمثيل النسبي، وإنما أدنى من ذلك، الأمر الذي يبقيه مختلا وضعيفا إذا قورن بالحزبين الكبيرين.

وهكذا يبقى الحال الحزب الضعيف سيئا، حتى إن لم ينضموا، فإن تمثيله في البرلمان لا يستوجب

المقارنة بالحزبين الآخرين.

وهذا ما حدث بالفعل لحزب الأمة التركي عقب انتخابات 1950 الذي لم يعد بإمكانه الحصول على

أكثر من مقعد واحد من مقاعد الجمعية الوطنية البالغ عددها آنذاك 487 مقعدا والتي سيطر على أغليبتها (477) كل من الحزب الوطني والحزب الجمهوري.

وظاهر التمثيل المتدني هذه يعقبها عملية استقطاب واسعة على حساب الحزب الثالث، وذلك لصالح

الحزبين الكبيرين اللذين يتجنبان المنافسة الثلاثية ما دام الحزب الثالث غير قادر على تخطي هذا الحاجز

المعنوي الممثل في شعور الناخبين بضرورة منح أصواتهم لحزب قادر على البقاء في قمة التنافس السياسي،

والذي يصبح من الصعب التغلب عليه في فترة وجيزة من الزمن.¹

¹ Hauriou(a):gicquel j et gelanrd (p):ouv. cit .P 399.

كل ذلك لا يعني عدم إمكانية ظهور حزب جديد يتنافس على القمة مع أحد هذين الحزبين، بل يمكن استبعاد أحدهما مثلما استبعد حزب العمال حزب الأحرار البريطاني بعد النمو السريع الذي مكنه من تخطي ظاهرة التمثيل المتدني بدعم النقابات العمالية له والمصحوب بعملية استقطاب واسعة لجمهور الناخبين. وكما يذهب نظام الأغلبية البسيطة ذو الدورة الواحدة إلى ترسيخ دعائم الثنائية، فإنه أيضا قادر على خلقها في بلاد لم تعرفها من قبل كفرنسا مثلا، وإن كان ذلك لا يتم الوصول إليه إلا على المدى البعيد بسبب ترسيخ جذور التعدد الحزبي.

وبالرغم مما يترتب على نظام الانتخاب الفردي ذو الدورة الواحدة من مزايا أهمها الحفاظ على تلك الثنائية الأنجلو أمريكية التي مازالت ماثرا إعجاب الفكر الديمقراطي الحر لما تحقق وثبات للنظامين الأمريكي والبريطاني، إلا أنه تعرض لانتقادات مختلفة أهمها انتفاء العدالة بين ما يحصل عليه الحزب من أصوات وما يفوز به من مقاعد برلمانية، والذي يعود في أغلب الأحيان إلى عدد صغير من الناخبين في كل دائرة، وغالبا ما يكون من المذبذبين يعطون أصواتهم لهذا الحزب طورا وذلك تارة أخرى، لتكون النتيجة النهائية متوقفة عليهم حسب قاعدة الفائز يربح الجمع the winner takrs all وقانون التعكيب cube law لكندال ستيورات إلى حد ما.¹

¹ نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص ص 606، 607.

مما تقدم نلاحظ أن اعتماد الثنائية الحزبية في الأنظمة الدستورية الرئاسية والبرلمانية تؤدي إلى:

_ تجميع المصالح، وتمكين الرأي العام من الاختيار السهل الواضح في المسائل الأساسية، وبالتالي فإن الناخب

يقوم بدور مباشر في الحياة السياسية، ولا يحتاج إلى وسطاء لحسم المشاكل الكبرى، بينما نجد الوسطاء

يلعبون دورا مهما في الحياة السياسية في ظل تعدد الأحزاب.¹

_ تشكيل حكومة أغلبية من قبل أعضاء الحزب الفائز في الانتخابات، وتشكل المعارضة البناءة والمنظمة

(الحزب الخاسر) حكومة ظل.

_ نيل الحكومة ثقل البرلمان، ذلك أن تشكيل الحكومة في الثنائية الحزبية أكثر يسرا من تشكيل الحكومة في

الدول التي تأخذ بنظام التعددية الحزبية، إذ يجري تشكيل الحكومة في ظل الثنائية الحزبية من زعيم

وأعضاء الحزب الفائز بالأغلبية البرلمانية.

_ في حالة حصول الحزب الفائز على أغلبية برلمانية كبيرة تسيطر الحكومة فعليا على الهيئة التشريعية

(البرلمان)، حيث يكون اقتراع مشاريع القوانين منها أو من أعضاء البرلمان التابعين لكتلتها، ومن ثم يصنف

تقييد الحكومة من خلال القوانين والميزانية.

_ انتخاب المواطنين أعضاء البرلمان يمثل خطوة غير مباشرة لانتخاب الحزب ومن ثم رئيس الحكومة، فعندما

ينتخب المواطن نائبا يمثل حزب ما، فهو أقرب بالموافقة على أن يتولى رئيس الحزب رئاسة الحكومة.²

¹ سعاد الشرقاوي، المرجع السابق، ص 226.

² صلاح أحمد السيد جوده، الأحزاب السياسية ودورها في ثورات الربيع العربي، (دراسة مقارنة بالشريعة الإسلامية)، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 2013، ص 90.

الفصل الثاني

التحكيمية الزبينة

في ظل

الأنظمة الدستورية

إن المبدأ العام الذي يحكم موضوع النظام الدستوري هو: أن الديمقراطية تتطلب التعدد الإيديولوجي، وعلى حد تعبير العلامة "مارسيل بريلو" أستاذ القانون الدستوري بجامعة باريس _ "فإن الجوهر هو أمر لا غنى عنه بالنسبة لهذه الديمقراطية، وبغير هذا الجوهر فإن سيادة الشعب لا يمكن أن تزاوَل فعلا، ذلك أن الكلمة الأخيرة التي يملكها الشعب لا يمكن أن تكون تعبيرا عن سلطة حقيقية إذا كانت مجرد انضمام أو تأييد لرأي الحاكم، لذلك فإنها يجب أن تكون خيارا أوسع ما يكون، وأكثر ما يكون حرية، بين آراء متعددة واتجاهات تتنافس علنا، فالديمقراطية تتطلب _ بادئ ذي بدء - تعددا إيديولوجيا...ومن هنا فإن حرية النقاش تصبح في حد ذاتها أمرا أساسيا، ويكون ثمة فائدة في تقابل الآراء.

فروح الديمقراطية تتمثل _ قبل كل شيء _ في معنى الحوار ومن هنا فإن الديمقراطية تتطلب، بل وتحتم تعدد الأحزاب وقدر كبير من الحرية في إنشاء هذه الأحزاب.

وقد عبر فقيه ألماني عن ذلك فقال إن : " حرية الأحزاب تتمثل في حرية إنشاء هذه الأحزاب وحرية الانضمام إليها، وفي ذلك كله تتحقق فكرة المساواة في المجال السياسي، ذلك أن حرية الأحزاب وحدها هي التي تضمن لكل المواطنين إمكانية الدخول في المعترك، فتصبح هذه الحرية _ بذلك _ الأساس لكل دستور ديمقراطي".

من خلال ما تقدم سوف نبحث عن ماهية التعددية الحزبية وأثرها في الأنظمة الدستورية في

المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية التعددية الحزبية

المبحث الثاني: التعددية الحزبية في النظام الرئاسي

المبحث الثالث: التعددية الحزبية في النظام البرلماني

المبحث الأول: ماهية التعددية الحزبية

إن المعنى العام للتعدد الحزبي ينصرف إلى إعطاء أي تجمع ولو بشروط معينة الحق في التعبير عن نفسه ومخاطبة الرأي العام بصورة مباشرة في ضوء المتناقضات التي يحتويها كل مجتمع من المجتمعات السياسية ليتم من خلاله الوصول إلى أفضل السبل التي تسمح بسيادة مفهوم التنافس السياسي في سبيل الوصول السياسي إلى السلطة أو المشاركة فيها.¹

في حين أن المعنى الخاص له هو الذي يشير إلى وجود ثلاثة أحزاب فأكثر على الساحة السياسية تكون قادرة على المنافسة والتأثير على الرأي العام من خلال تنظيم ثالث ودائم يكسبها قوة واستقرارا يميزها عن غيرها من التجمعات الغير ثابتة التي تواجدت في أوروبا الوسطى بين عامي 1919 و 1939 ومازالت في أغلب دول آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية.

ويبقى أن نشير إلى أن التعدد الحزبي أثره يختلف باختلاف الوضع السياسي الدستوري الكائن في الدولة أهو نظام رئاسي أو برلماني، كما أنه يتأثر بنوع النظام الانتخابي الذي تنتهجه الهيئة الحاكمة. وفي هذا المقام سوف نتناول تعريف التعددية الحزبية وبيان أسباب قيامها وأنواعها وإيجابيات التعددية الحزبية على النحو التالي:

المطلب الأول: تعريف التعددية الحزبية وأسباب قيامها وأنواعها

المطلب الثاني: الدور الإيجابي للتعدد الأحزاب السياسية

¹ ناجي عبد النور، التحول نحو التعددية السياسية في الجزائر، حوليات قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية رقم 2008/02، ص 36.

المطلب الأول: تعريف التعددية الحزبية وأسباب قيامها وأنواعها

إن حرية النشاط الحزبي أي التعددية الحزبية الضرورية للديمقراطية، تقتضي تعدد الآراء والاتجاهات السياسية التي تعبر عنها الأحزاب السياسية، ولذلك فإن التعددية الحزبية هي المصدر الأساسي لتصنيف الأنظمة الدستورية بين أنظمة ديمقراطية تؤمن بحرية التعبير، وأنظمة استبدادية أو شمولية تضيق من حقوق المواطن السياسية وتفرض الأحادية الحزبية.

ترتكز الديمقراطية إذا على التعددية الحزبية وعلى وجود ضمانات فعلية لممارسة الحريات العامة وخاصة لضمان حقوق المعارضة، كما تركز على سيطرة روح من التسامح تترجم عمليا باحترام متبادل لكل الآراء. فبالتالي ما هي الأسباب التي أدت إلى التعددية الحزبية في ظل الأنظمة الدستورية؟.

الفرع الأول: تعريف التعددية الحزبية

التعددية (pluralism) في أبسط تعريف لها، هي الاعتقاد في أن هناك، أو ينبغي أن تكون هناك أشياء متعددة، فهي الفلسفة التي تدافع عن التعددية في المعتقدات والمؤسسات، والتي تعارض الوحدانية (monism) أي القول بأن ثمة مبدأ غائيا واحدا.¹

أما الكتابات المعاصرة والتي بحثت في مفهوم التعددية فقد تباينت اتجاهاتها وتنوعت في تحديد وتعريف المفهوم حسب اختلاف وجهة نظر المفكرين على اختلاف منطلقاتهم ومشاربهم.

فقد عرفها دنليفي (dunleavy) وأوليري (oleary) بأنها: (الاعتقاد بأن هناك أو ينبغي أن يكون هناك تعدد في المعتقدات والمؤسسات والمجتمعات) أي أنها على النقيض من الأحادية (monism) بما تعنيه من الاعتقاد بأن هناك أو ينبغي أن يكون هناك شيء واحد فقط.²

¹ رعد صالح الالوسي، التعددية السياسية في عالم الجنوب، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان _ الأردن، الطبعة الأولى 2006، ص37.
² جابر سعيد عوض، التعددية في الأدبيات المعاصرة مراجعة نقدية، مجلة قراءات سياسية، السنة الرابعة، العدد الثالث، 1994، ص 23.

ويذهب الدكتور وحيد عبد المجيد إلى تعريف قريب من هذا التعريف بقوله: التعددية في أبسط

تعريف لها، هي الاعتقاد في أن هناك أو ينبغي أن تكون هناك أشياء متعددة، فهي الفلسفة التي تدافع عن

التعددية في المعتقدات والمؤسسات، والتي تعارض الواحدية أي القول بأن ثمة مبدأً غائياً واحداً.¹

ويعرف فليب شميتز بأنها أي التعدد (نظام تمثيل المصالح) تنظم فيه الوحدات المكونة في عدد غير

محدود من الفئات أو الجماعات المتعددة الاختيارية وغير الهيكلية، والتي تحدد من تلقاء ذاتها أي على نحو لا

تحتاج فيه إلى موافقة الدولة على قيامها، أو ضرورة اعترافها بها، ولا تخضع في عملية اختيار قيادتها لإشراف

الدولة أو سيطرتها، بيد أن هذه الفئات لا تمارس أي احتكار في نشاطها.

وهذا التعريف يقصد بالتعددية أو يعتبرها نوع من التنظيمات غير الحكومية التي تمثل مصالح

الفئات المختلفة للمجتمع وتقوم بدور الوسيط بين المجتمع والدولة وبالتحديد يشير إلى منظمات المجتمع

المدني غير الحكومية.

أما قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية فيعتبر التعددية بمثابة (تنظيم حياة

المجتمع وفق قواعد عامة مشتركة تحترم وجود الاختلافات والتنوع في اتجاهات السكان في المجتمعات ذات

الأطر الواسعة، وخاصة المجتمعات الحديثة حيث تختلط الاتجاهات الإيديولوجية والفلسفة الدينية).

وهذا التعريف يجعل التعددية كأنها علاقة منظمة بين المكونات الاجتماعية المختلفة والمتنوعة وهذا

ما ذهب إليه (كاليفز) بأن التعددية على خلاف التنوع تتعلق بمجال القانون والدولة.

فالتعددية في نظره لا تتعلق برأي أو آراء يعتنقها فرد أو جماعة ما، بقدر ما تتعلق بعلاقات اجتماعية

معينة ينظمها القانون في مجتمع من المجتمعات.

¹ رعد صالح الالوسي، المرجع السابق، ص 37.

أما الدكتور محمد عمارة فيعرف التعددية: (بأنها تنوع مؤسس على تمييز وخصوصية ولذلك، فهي لا يمكن أن توجد وتتأتى بل حتى وتتصور إلا في مقابلة وبالمقارنة مع (الوحدة والجامع) ولذلك لا يمكن إطلاقها على (التشرذم) و(القطعية) التي لا جامع لأحادهما، ولا على (التمزق) الذي انعدمت العلاقة بين وحداته. وأيضا لا يمكن إطلاقه (التعددية) على الواحدية التي لا أجزاء لها، أو المقهورة أجزائها على التخلي عن المميزات والخصوصيات على الأقل عندما يكون الحكم على عالم الفعل لا على عالم الإمكان والقوة¹. إذا هي تعدد قائم على أساس جامع وروابط مشتركة التي تجعل هذا التنوع والتعدد في إطار هذا الجامع مع المحافظة على الخصوصيات والمميزات.

عليه يمكننا أن نعرف التعددية بأنها تلك العلاقة الاختيارية _ غير القهرية _ المنظمة والمقننة القائمة بين المكونات المختلفة والمتنوعة.

الفرع الثاني: أسباب التعددية الحزبية

كان الأساس النظري للتعددية الاعتقاد بأن السلطة هي بطبيعتها موزعة، أو يجب أن تكون كذلك بين عدة جماعات ومصالح في المجتمع، وقد رأى التعدديون أن من الأفضل للأفراد أخلاقيا أن يرتبطوا سياسيا بمجموعة متنوعة من الجماعات والمصالح وهم يرون أن هذه الجماعات والمصالح أسبق من الدولة تاريخا أو منطقيا، بل أن الدولة تتألف من هذه الجماعات والمصالح ولا يمكن تصورها منفصلة عنها.

وقد اتجه بعض الباحثين إلى الافتراض أن السلطة في المجتمعات الغربية تنافسية ومجزأة وموزعة وذهب هؤلاء إلى أن المواطنين يتمتعون بحق الاقتراع العام وبانتخابات حرة منتظمة، ومؤسسات تمثيلية

¹ ديندار نجهان شفيق الدوسكي، التعددية الحزبية في الفكر الإسلامي الحديث، دار الزمان للنشر والتوزيع، دمشق _ سوريا، الطبعة الأولى 2009، ص 100، 101.

وحقوق مواطنة لذلك، فإن هذه التعددية الاجتماعية _ السياسية العامة تجسدها التعددية الحزبية

ويقتضي المنطق بأن التعددية الحزبية لا يمكن أن توجد إلا حيثما وجدت تعددية اجتماعية – سياسية.¹

إن الأحزاب السياسية نشأت في كثير من الأحيان بتأثير أزمة المشاركة، أي مطالبة القوى الاجتماعية _

السياسية الصاعدة في المجتمع بإشراكها في الحكم، ذلك أن التحولات الاجتماعية والاقتصادية قد قلبت

الروابط والتنظيمات السياسية القائمة، فقد صاحب انهيار النظام الإقطاعي في الغرب مطالبة الطبقة

الوسطى الصاعدة آنذاك بتمثيلها سياسيا في الحكم، ثم إن التصنيع لم يغير المجتمع اقتصاديا فحسب،

وإنما جعل الطبقة العاملة تطالب هي أيضا بدورها بأن تؤدي دورا هاما في تقرير سياسة البلاد.

وهناك أسباب عدة ساهمت في تبني نظام التعددية الحزبية، ولعل منها وجود أسس طبقية

واجتماعية وعقائدية، حيث أفرزت الاختلافات العرقية والقبلية والدينية في بعض الدول أحزابا سياسية

تمثل قبيلة معينة أو مجموعة عرقية أو جماعة دينية.

وإذا كان الدفاع عن المصالح الاجتماعية والاقتصادية للطبقات المختلفة هو السبب الأساسي لقيام

الأحزاب في الدول المتقدمة وتعددتها، فلهذا السبب أيضا قامت الأحزاب في بعض الدول النامية وتعددت،

ولكن في بعضها الآخر كان السبب مختلفا تماما ومتعلقا بواقع التخلف الذي تعيشه، فوجود الأحزاب في

بعض الدول وتعددتها يقوم على أساس انقسام مجتمعاتها عرقيا وقبليا وطائفيا.²

ولعل من الأسباب المباشرة لتعدد الأحزاب، تكمن في انقسام بعض الأحزاب السياسية أو تأسيس

أحزاب سياسية جديدة فضلا عن اعتماد نظام الانتخاب النسبي، والذي يعد من أقوى الأسباب المباشرة

لتعدد الأحزاب.

¹ لمزيد من التفصيل راجع: محمد كاظم المشهداني، النظم السياسية، المكتبة القانونية، بغداد، 2008، ص 274 .

² صادق الأسود، علم الاجتماع السياسي أسسه وأبعاده، جامعة بغداد، بغداد، 1990، ص 479 .

وربما تكون هناك علاقة وثيقة بين النظام الانتخابي والتعددية الحزبية، إذ يعتبر نظام التمثيل

النسبي أكثر تماشياً مع المبدأ الديمقراطي من نظام الأكثرية، لأنه يسمح بتمثيل كل الأحزاب في البرلمان

بمختلف اتجاهاتها السياسية، والتي تعتبر أصدق تعبير عن موقف الرأي العام في الدولة.

وكذلك فإن نظام التمثيل النسبي يساعد على وجود معارضة قوية تتولاها أحزاب الأقلية في البرلمان،

مما يحول دون استبداد حزب الأغلبية بشؤون الحكم ويحول بالتالي دون استبداد البرلمان بسلطته، وهو أمر

ضروري للنظام الديمقراطي النيابي.

ويحافظ نظام التمثيل النسبي على وجود الأحزاب السياسية القائمة، بل يؤدي إلى زيادتها أحياناً،

بسبب شعور كل حزب بأنه قادر على تمثيل أصوات الناخبين والوصول إلى البرلمان، وزيادة الأحزاب

بايجابياتها يؤدي إلى ترسيخ مفهوم التنافس السياسي وتجنب نشوء بعض التنظيمات السياسية غير

المشروعة.

فالتعددية في جوهرها إقرار بالحرية والاختلاف والتعايش السلمي على قاعدة لا ضرر ولا ضرار، وفي

فلسفتها هي حقيقة فطرية وسنة كونية، وقانون حياتي ونعمة إلهية، حقيقة نظرية لأن الناس لا يعيشون

وفق اتجاه واحد في الحياة، ولا بذوق وتفكير ونمط وسلوك ومنهج واحد، وقانون حياتي لأن تعدد مواهب

الإنسان واختلاف طبائعه وتنوع علومه وأعماله هي من شروط الاجتماع الإنساني.

الفرع الثالث: أنواع التعددية الحزبية

تلعب عدة معطيات دوراً في تأليف أنظمة الأحزاب: العدد، المرونة، الجمود، نتائج النظام الانتخابي،

الأنظمة الدستورية، الخصائص الاجتماعية والتاريخية لشعب ما. وما يعيننا في هذا المقام هو دراسة أنواع

التعددية الحزبية.

أولاً: التعددية المرنة

وهي قليلة الانتشار حالياً وذلك لأنها تركز على نظام الانتخاب الأكثرى على دورتين الذي لم يعد له وجود خارج فرنسا منذ أكثر من نصف قرن، في عهد الجمهورية الثالثة سيطرت التعددية المرنة منذ 1871 حتى عام 1940، وكانت تؤدي إلى عدم استقرار حكومي دائم حيث تتغير باستمرار التحالفات السياسية بين الأحزاب، الأمر الذي ينعكس على وجود الحكومة واستقرارها في الحكم فتضطر إلى الاستقالة.¹

في النظام الرئاسي تؤدي التعددية المرنة إلى نتائج ايجابية، فالثنائية الحزبية المرنة في الولايات المتحدة الأمريكية قريبة جداً من التعددية إلى حد أن بعض علماء السياسة يعتبرون أنه يوجد في الولايات المتحدة مئة حزب وليس حزبين: 50 حزب ديمقراطي في 50 ولاية و 50 حزب جمهوري أيضاً.

في النظام الرئاسي ليس ثمة حاجة إلى أكثرية برلمانية أو انتخابية منضبطة بعكس الحال في النظام البرلماني حيث يتوجب على الحكومة الارتكاز على أكثرية ثابتة ودائمة.

ثانياً: التعددية الجامدة

التعددية الحزبية وهي نتيجة لنظام الانتخاب النسبي الذي يسمح بالتمثيل البرلماني لكل الاتجاهات السياسية، والتعددية الجامدة يمكن أن تكون في نظام رئاسي ولكنها أقل ملائمة من التعددية المرنة، كما أن انتخاب رئيس الدولة في ظل التعددية الجامدة يصبح أكثر صعوبة.

والتعددية الجامدة قادرة نظرياً على التكيف مع النظام المجلسي، مع أن النظام المجلسي الوحيد حالياً أي النظام الدستوري يركز على التعددية المرنة.²

أما في النظام البرلماني، فتؤدي التعددية الجامدة إلى نتائج سلبية كما تؤكد ذلك تجربة ألمانيا في عهد جمهورية فايمار من 1915 إلى 1933 وتجربة إيطاليا الحالية.

¹ زهير ثكر، المرجع السابق، ص 143.

² نفس المرجع، ص 142.

ووفقا للاختلافات الكثيرة في الأنظمة الحزبية المتعددة، إذ قد يكون هناك توازن في القوة بين الأحزاب المشتركة في التآلف الحزبي وقد تكون بعضها أقوى بكثير من بعضها الآخر، ويتبع ذلك أن بعض أنظمة تعدد الأحزاب تتميز بسهولة تشكيل حكوماتها الائتلافية بينما تعاني أنظمة أخرى من صعوبات وعقبات وأزمات سياسية.¹

وإزاء ما سبق، فقد فرق بعض الباحثين بين ثلاثة نماذج مختلفة لنظام تعدد الأحزاب: النموذج الفعال، والنموذج المتجري، ونموذج السيطرة المنفردة.

1_ النموذج الفعال Opérative

وفي هذا النموذج من نظام التعددية الحزبية تتميز الأحزاب ذات القوة بالاعتدال وتجنب صراع الأقطاب الحزبي، وتساهم المعارضة، بدورها في المحافظة على المواقف الحزبية المتسمة بالاعتدال، ويتصف هذا النموذج بسهولة تشكيل حكومات الائتلاف واستقرارها، وهو ما يحصل غالبا في سويسرا وبلجيكا.

2_ النموذج المتجري Fragmented

ويتميز هذا النموذج بتفرق أحزابه على أسس مختلفة وتباعدها وتنافرها، وتنشأ صعوبات كبيرة في هذا النموذج عند تشكيل الحكومات الائتلافية التي تبقى غير مستقرة نظرا لاحتمال تعرض الائتلاف القائم بين الأحزاب لأزمات سياسية شديدة وهذا ما يحدث غالبا في إيطاليا.

3_ نموذج السيطرة المنفردة Single Dominant

وهو عندما يتمكن أحد الأحزاب من استحواده على الائتلاف الحزبي، أو أن يحكم منفردا لفترة من الفترات الانتخابية، وقد حصل هذا النموذج في السويد والبرتغال.²

¹ زهير ثكر، المرجع السابق، ص 143.

² Dell hitcher and carol Levine, comparative government and politics, second Edition new York Harper and now Publisher, 1981, p 183.

المطلب الثاني: الدور الإيجابي لعدد الأحزاب السياسية

إذا كانت الأحزاب السياسية قد واجهت سيلا من الانتقادات الفقهية على السنة بعض الفقهاء ورجال السياسة إلا أن ذلك لم ينتقص من دور الأحزاب السياسية الذي تلعبه في التأثير والتأثر بالديمقراطية القائمة في النظم السياسية المعاصرة، فلا شك أن الأحزاب السياسية لها أهمية كبيرة بالنسبة للنظام النيابي الذي يسود اليوم معظم دول العالم، وبدونها فالكلام عن الديمقراطية يصير دربا من الخيال أو طموح وهي لا مجال له في واقع الحياة السياسية المعاصرة، لذا فقد وجدت الأحزاب السياسية تأييدا من غالبية فقهاء القانون العام ورجال السياسة واستندوا إلى العديد من الحجج والأدلة الذي تبرر وجودها وضرورة الاستناد عليها للوصول بالمصلحة العامة إلى أقصى مراميها من نجاح سواء على المستوى السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي.

وعلى رأس من أشاد بهذا الدور وأثنى عليه الدكتور سليمان الطماوي، وروبرت ميشيل، وكلسن ولوويل والأستاذ الدكتور عبد الحميد متولي، والأستاذ أحمد سويلم العمري، والدكتور محمد المجذوب، والفقيه البروفيسير ديفرجيه والذين استندوا إلى نظام تعدد الأحزاب.

الفرع الأول: التعدد الحزبي هو الوسيلة المثلى لتكوين الثقافة السياسية

إن الأحزاب السياسية تقوم بوظيفة هامة وحيوية لنشر الثقافة السياسية لدى أفراد وجموع الشعب وتعليمهم كيفية ممارسة الديمقراطية وجعلهم يلمون بمشكلات العصر والواقع السياسي الداخلي والخارجي وكيفية التعامل معه والتأثير في القرارات السياسية العامة المتعلقة به والتأثير بالضمانات التي تكفلها النظم السياسية لهم من حيث التمتع بالحقوق السياسية من حرية الرأي والتعبير والفوز بها والاستحواذ على أقصى ما يمكن التمتع به من مبادئ الديمقراطية المعاصرة من مساواة وعدالة وحرية، وكذلك خلق نوع من الجرأة لديهم والشجاعة للمطالبة بسد حاجاتهم المتعلقة بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهذا

الدور الذي تلعبه الأحزاب السياسية إنما يتوقف على مدى قوة الأحزاب في تأديتها لوظائفها ومدى التأثير الذي تحدثه بمبادئها وأفكارها في أذهان وعقول الشعوب واثبات فاعليتها التي تتوقف على المدى الذي وصلت إليه في علاقاتها بالمؤسسات السياسية الأخرى في النظام السياسي في الدولة.¹

فالمواطن في أي بلد عليه أن يتعلم كيفية ممارسة الديمقراطية وأن يلم بشؤونها وأن يكون ناخبا كفؤا لتكوين الثقافة السياسية التي تجعله يشارك مشاركة فعالة في المسائل العامة والحكم عليها حكم الدارس الواعي .

وبناء على ذلك فإن التنظيم الحزبي في أي بلد هو الذي يعزز التعاليم والثقافة السياسية للقاعدة الشعبية سواء في عامته أو في تكوين نخبة مختارة يعهد إليها بالحكم إذا أبدت هذه الفئة شيئا من التفوق والتفهم العميق لمبادئ الحزب وسياسة الحكم، لأن أهم ما يميز الرجل السياسي هي الثقافة العامة وحسن تقدير الأمور وقوة الشخصية وبلاغة الحجة، فالجهود اليومية التي يبذلها عضو الحزب في دائرته من خلال الاطلاع على المشاكل العامة ومحاولة حلها وسماع دعاوى خصومه والرد عليها وقراءة صحيفة الحزب وصحف الأحزاب الأخرى كل ذلك يؤدي إلى انتقاء قادة قادرين على تحمل المسؤولية، بالإضافة إلى ما تقدمه منابر الخطابة الخاصة بالأحزاب في مقارها من تدريب على فصاحة اللسان وسرعة البديهة والقدرة على اجتذاب انتباه المواطنين، وأخيرا فإن اللجان من أهم هذه الأهداف خاصة إذا ما عملت بجدية واستمرار وليس أوقات معينة كما يحدث في الانتخابات الأمريكية ولجان أحزابها.

الفرع الثاني: التعدد الحزبي يساهم في تكوين الرأي العام

فالأحزاب السياسية تشارك بدور فعال في تأسيس رأي عام قوي بين أفراد الشعب فيما يتعلق بالشؤون العامة السياسية والاقتصادية والاجتماعية بواسطة عرض حقائق الأمور وجوهر المشكلات التي قد تخفيها الحكومات تجنباً للانتقادات، فالانتخابات تستطيع من خلال اللجوء إلى استعمال وسائلها المختلفة

¹ سليمان الطماوي، مبادئ القانون الدستوري المصري، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1958، ص 360.

وأدواتها للحصول على تقارير مختلفة ودورية تتعلق بالنواحي المختلفة ومواجهة السلطة الحاكمة بها وأمام الرأي العام المكون من مجموع أفراد الشعب، وبالتالي يستطيع أن يلم بها ويكون لديه المعرفة والثقافة الواعية بقدر كافي حتى يمكن له أن يوازن بين ما تقول به المعارضة وما تبرر به الحكومة تصرفاتها حتى يصل إلى الحقيقة التي يستعملها في الضغط على الهيئات الحاكمة لإتباع سياسات واتخاذ قرارات سياسية واقتصادية واجتماعية معينة.¹

فلا أحد بذلك يستطيع أن ينكر ما تقوم به الأحزاب السياسية من أدوار فعالة في توجيه الرأي العام نحو مسألة من المسائل والتي تمس في النهاية الصالح العام لمجتمع ما، فالأحزاب هي عامل هام في مساعدة الناخبين في تكوين الثقافة العامة إذ لو ترك الناخب وشأنه كما يقول جيرو فإن الديمقراطية تصبح حدثا مستحيلا، وإذا كان صحيحا أن تتصدى الأحزاب السياسية لمواضيع ومشاكل معينة ومحاولة وضع حلول لها يكون من وجهة النظر الخاصة بالحزب والتي تختلف عن تصورات وحلول الأحزاب الأخرى بشأن هذه المسائل والمشكلات، الأمر الذي يؤدي إلى إمكانية انقسام الرأي العام مدعما بالثقافة والإلمام بكافة الأمور السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ويكون الحكم الفاصل بين لاعبين على الساحة السياسية أو مجموعة لاعبين وفي النهاية حرية الاختيار والترجيح بين الحلول والآراء وصولا إلى الحل الأمثل والقرار الصائب الذي يعود بالفائدة العامة.²

الفرع الثالث: التعدد الحزبي تنظيمات فعالة للرقابة على أعمال الحكومة

أيضا من المزايا التي تستند إلى الأحزاب السياسية أنها تعتبر تنظيمات منظمة وفعالة ومؤثرة في مجال الرقابة على أعمال الحكومة، فوجود المعارضة بجانب الحزب الحاكم يجعلها دائما وأبدا في موضع المراقب المتفحص لأعمال وقرارات الحكومة فإذا ما وجدتها تتفق ومبدأ المشروعية وابتغائها الصالح العام وتحقيقها لمتطلبات الشعب وفق البرامج السابق إعلانها في الانتخابات والأهداف التي وعدته بها والآمال التي وضعتها في

¹ بلال أمين زين الدين، المرجع السابق، ص 78.

² Si Ernest Barker: political parties and the party system fredrick, a .barrager .Inc. 1952, new York, p 194.

أذهانه وطموحاته وبثها في مخيلته فإنها تقف من الحزب الحاكم في بعض الأحيان موقف الثناء أما إذا وجدت الأحزاب المعارضة أن الحكومة قد انحرفت عن جادة الصواب وتبين لها أن ما وعدت به الشعب ما هي إلا برامج وهمية وطموحات مفتعلة وآمال خيالية لا تمت بصله إلى ما حققته السلطة الحاكمة على أرض الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي فإنها تقف منها موقف المترص.

إن الأحزاب السياسية المعارضة هي حائل دون استبداد الحزب الحاكم وأداة استقرار في الدولة القانونية ذات النظام السياسي الديمقراطي، فحيث لا توجد المعارضة التي تنظم المتذمرين والمعارضين لا يبقى أمام الشعب إلا خيارين التسليم والخضوع للأمر الواقع وفي هذا استبداد، والحقيقة أن رفض أفلاطون للديمقراطية كان يصدر عن تصور خاص له عنده، حيث يرى أن الديمقراطية تعني النظام الذي يقوم على حكم الأكثرية وعلى الحرية المطلقة دون ضوابط أو مسؤولية وبالتالي تعم الفوضى في النظام والنزعة الفردية محل المصلحة العامة كل ذلك يمكن أن يكون في غياب الرقابة الشعبية للحكومة من خلال أجهزة منظمة وقادرة على كشف الأخطاء وتحديد المسؤوليات في ظل نظام حزبي حر.¹

مما سبق نلاحظ أن تعدد الأحزاب السياسية يسمح بوقف تسلط الحكومة ومقاومة تجاوزاتها وطغيانها واعتداءاتها على الحريات العامة والخاصة للمواطنين بالدولة، ولأحزاب المعارضة قوة تستطيع أن تقف بها في مواجهة انحراف السلطة التنفيذية، ويتحقق بها المراد الحقيقي من مبدأ الفصل بين السلطات وهو أن السلطة توقف السلطة، فالمعارضة المنظمة وحدها هي التي تستطيع في الحقيقة أن تجابه الحكومة وتمنعها من تجاوزاتها، أما البرلمان فعادة ما تسيطر عليه الحكومة إما الاستحواذ على أغلبية مقاعده كما هو الحال في البلاد الديكتاتورية.

¹ Louis maised and Paul m, saroks, the future if political parties_ Beverly Hill_ London_ 1974, p 3.

المبحث الثاني: التعددية الحزبية في النظام الرئاسي

النظام الدستوري في الدولة هو انعكاس للنظام الحزبي القائم الذي يؤثر على طبيعة الفصل بين السلطات، ويختلف هذا التأثير من نظام إلى آخر، ولنظام التعددية الحزبية أثره البين على الواقع السياسي للدولة إذ يلعب دورا بارزا في تحريك الأحداث الداخلية لها وكذلك الخارجية ويؤدي دورا ملحوظا من حيث العلاقة بين السلطات ومبدأ الفصل بينهما والذي يختلف عنه في النظم السياسية الدستورية التي تأخذ بنظام الثنائية الحزبية ولمزيد من الإيضاح سوف نقسم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: أثر التعددية الحزبية على النظام الرئاسي

المطلب الثاني: المعارضة والتعدد الحزبي

المطلب الثالث: التعددية الحزبية في النظام الفنزويلي

المطلب الأول: أثر التعددية الحزبية على النظام الرئاسي

إن دور الأحزاب السياسية في النظم الرئاسية، هام في التأثير على كيان النظام الرئاسي وما فيه من فصل بين السلطات، فإذا ما كان في الدولة حزبان فقط كالولايات المتحدة الأمريكية، التي بها الحزب الجمهوري والحزب الديمقراطي اللذان يتصارعان معا بغية الوصول إلى السلطة فإن الفصل بين السلطات تتغير معاملة إذا كان الحزب الذي حصل على الأغلبية في البرلمان هو نفسه الذي ينتهي إليه الرئيس، حيث ستكون إرادة الرئيس هي المسيطرة على الدولة بأسرها، سواء على الحكومة أو البرلمان، مما يجعل النظام يميل نحو أن يكون نظاما من نظم تركيز السلطات.¹

وعلى خلاف ذلك إذا كان حزب الرئيس لم يحصل على أغلبية المقاعد البرلمانية، فإن انتماء الرئيس لحزب وانتماء الأغلبية البرلمانية لحزب آخر من شأنه دائما أن يحافظ على الفصل بين السلطات.

¹ ثروت بدوي، المرجع السابق، ص 339.

وذاث الشئء يمكن أن يقال إذا كان هناك ثلاثة أحزاب حيث نجد احتمال حصول أي منهما على الأغلبية المطلقة في البرلمان احتمال بعيد، وبالتالي فإن حزب الرئيس لن يكون له في الغالب الأغلبية المطلقة، الأمر الذي يجعل المعارضة داخل البرلمان قوية فيقوي مبدأ الفصل بين السلطات.

وبناء على ذلك يمكن القول بأنه عندما تتعدد الأحزاب في ظل نظام رئاسي فإن رئيس الدولة يستطيع أن يكتسب نفوذا قويا وتأثيرا ضخما على سير العملية السياسية، بالإضافة إلى سلطاته الواسعة التي يمنحه إياها النظام الرئاسي في الوقت الذي يكون فيه البرلمان مفككا وضعيفا بسبب توزيع مقاعد البرلمان ما بين الأحزاب وعدم تماسكها.¹

ويزداد نظام التعدد الحزبي تأثيرا على مبدأ الفصل بين السلطات بزيادة درجة الجمود وعدم المرونة التي تتصف بها غالبا الأحزاب السياسية في حالة التعدد وهذا يؤدي بدوره إلى:

أولا: أن السلطة التشريعية أو البرلمان يبدو عليه سلطان الحزب على نوابه، وهذا يرجع إلى علاقة التعدد الحزبي بنظام الانتخاب بالأغلبية النسبية، والذي يتميز بالدوائر الانتخابية الكبيرة التي تفقد النائب صلته بالناخب، وتقوي نفوذ الحزب عليه مما يشعره دائما بأنه مدين للحزب الذي رشحه ودعمه في الانتخابات، وبالتالي فهو يعتبر نفسه مندوبا عن الحزب أكثر مما ينظر إلى نفسه باعتباره نائبا عن الدائرة الانتخابية جميعها.

ثانيا: كذلك يترتب على جمود الأحزاب السياسية وعدم مرونتها وسيطرتها على رجال السلطة في حالة التعدد ضعف التماسك الائتلافي لمجموع الأحزاب سواء كانت في الحكم أو المعارضة وإيجاد فصل آخر للسلطات يقوم على مستوى أفقي، من خلال استئثار كل حزب بوزارة أو أكثر من الوزارات، الأمر الذي يؤدي إلى جعل مجلس الوزراء أشبه بمجموعة من الإقطاعيين تحت السلطة الاسمية لرئيس الوزراء.²

¹ بلال أمين زين الدين، المرجع السابق، ص 361.
² محمد الشافعي أبو راس، المرجع السابق، ص 386.

المطلب الثاني: المعارضة والتعدد الحزبي

تختلف طبيعة المعارضة ومن ثم دورها في نظام التعدد الحزبي عنها في نظام الثنائية، فحيث تتسم المعارضة في نظام الثنائية الحزبية بالفعالية والوضوح والاعتدال، فإنها تبدو غير ذلك في نظام الأحزاب المتعددة.

إن الأنظمة الحزبية في العالم لا تتعدى ثلاثة، وهي نظام الحزب الواحد، نظام الحزبين أو كما يطلق عليه أحيانا الثنائية الحزبية، وأخيرا نظام تعدد الأحزاب أو نظام التعدد الحزبي، وطبيعة المعارضة من حيث القوة والوضوح، أو الضعف والتعقيد لا تتأثر بالنظام الحزبي السائد فحسب، بل أيضا بالبعد الأيديولوجي. فالمعارضة في ظل نظام الحزب الواحد ليست هي المعارضة المتعارف عليها في النظم الديمقراطية المعاصرة بل هي ما يطلق عليه بالنقد والنقد الذاتي داخل هيكل الحزب أو بنيانه في حدود معينة بحيث لا يمكنها بحال من الأحوال أن تمس الفلسفة الأساسية أو الأيديولوجية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يقوم عليها الحزب، أما المعارضة بمذلولها المعاصر فقد انطلقت من خلال الأنظمة النيابية، الغربية مهد الأيديولوجية الليبرالية أو التحررية والتي انبثقت عنها الأحزاب الثنائية والأحزاب المتعددة القائمة على مبدأ الفصل المرن أو التام بين السلطات.

فكما تتميز حكومات الحزبية المتعددة بضعفها وتفككها وعدم تماسكها، فإن المعارضة أيضا تتألف من عناصر مختلفة، بل أحيانا متنافرة لا يجعلها سوى بعدها عن الحكم، ومحاولة النيل من الحكومة الائتلافية، فلا تصل المعارضة في ظل نظام التعدد إلى القوة والانسجام اللتين تتميز بهما المعارضة في نظام الثنائية الحزبية، وذلك بسبب افتقار الأولى لجهاز واحد يقوم بهذه المهمة.

إن المعارضة في نظام تعدد الأحزاب لا ترى أي حرج أو شعور بالمسؤولية أمام الرأي العام فيما لو قصرت في تنفيذ الوعود التي قطعها على مجموع الناخبين أثناء انتقاداتها للحزب أو الأحزاب الحاكمة،

وبالتالي تأتي انتقاداتها حادة وعنيفة، بالإضافة إلى ما تتصف به من غموض وعدم وضوح بسبب تعدد أطرافها من جهة، وضعف الخط الفاصل بينهما وبين الحكومة من جهة أخرى.¹

ومما يزيد المعارضة في ظل نظام الأحزاب المتعددة غموضا وعدم تحديد طبيعتها المزدوجة التي تضع الحزب الحاكم أمام نوعين من المعارضة، المعارضة الخارجية التي تمارسها أحزاب الأقلية الخارجة عن الائتلاف الوزاري، والمعارضة الداخلية والتي يقودها مجموعة الأحزاب المؤتلفة مع الحزب الحاكم، حيث تتبنى برنامج معين، بقدر ما يهدف إلى تحميله مسؤوليات الأخطاء التي قد تقع فيها الحكومة الائتلافية.²

الفرع الأول: المعارضة المتقطعة

إذا كان عدد الأحزاب يلعب الدور الرئيسي والهام في تحديد دور وطبيعة المعارضة، فإن لبعض التحالفات الحزبية واتساع قواعدها أثرا في ذلك، وإن لم يرق إلى نفس التأثير في هذا المجال، فالدور الذي تؤديه المعارضة من خلال حزب صغير مثلا، ذي قاعدة صغيرة وضيقة، ليس بنفس الدور الذي يؤديه حزب ذو قاعدة عريضة تضم مصالح واتجاهات متعددة.³

فالمعارضة التي يقودها الحزب الصغير _ إن صحت التسمية _ تتصف غالبا بالصلابة والجمود وعدم الاتزان، نظرا للطبقة الواحدة التي تمثله، ذلك عكس الحزب الكبير ذي القاعدة الواسعة التي تضم المصالح المتعددة التي تخفف من تهوره وجمود مواقفه تجاه الحزب الحاكم.

والحزب ذو القاعدة الضيقة يتسم غالبا بالتصلب في مواقفه بعكس الحزب المركب الذي يبدو مرنا ومعتدلا وأكثر اتزانًا.

وإزاء تعدد المصالح والطبقات داخل بعض الأحزاب ذات القواعد الواسعة، فإنها تحاول دائما استرضاء كافة الاتجاهات باستخدام نوع من المعارضة التي تعبر فيها عن احتياجات وأماني كل طائفة أو طبقة

¹ Duverger , m : op, cit, p 455.

² نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 408.

³ لمزيد من التفصيل راجع: محمد الشافعي أبو راس، المرجع السابق، ص 399.

من هذه الطوائف والطبقات أو المصالح، وتسمى لذلك بالمعارضة المتقطعة opposition cloisonnée، أو كما يسميها البعض بالمعارضة الطائفية، دلالة على الاعتبارات المتعددة التي يجب أن تراعيها هذه المعارضة.¹

الفرع الثاني: البعد الأيديولوجي والمعارضة

للأحزاب السياسية كما ذكرنا تقسيمات عدة ومختلفة باختلاف الزاوية التي ينظر منها إلى هذه الأحزاب، من هذه التقسيمات ما يقوم على فكرة العقيدة أو المذهب أو _ إن صح تعبيرنا _ البعد الأيديولوجي، فكان منها ما يقوم على مذهب له أصوله وقواعده تفسر ما هو قائم وتبين ما سيكون، ومنها ما لا يقوم على مذهب أو عقيدة معينة، وإنما على معالجة مسألة من المسائل أو بغية كسب الانتخابات للوصول إلى السلطة دون ارتباطه بأي مذهب أو مبدأ.²

وبنفس معيار البعد الأيديولوجي ذهب الأستاذ ديفرجيه إلى تقسيم الأحزاب إلى ثلاثة، بتمييزه بين

ثلاثة أنواع من التنافس الحزبي في هذا المجال:

_ تنافس بلا مبادئ une lutte sans principes

_ وتنافس على مبادئ ثانوية une lutte sur des principes seconds

_ وتنافس على مبادئ³ une lutte sur des principes fondamentaux

أما النوع الأول وهو التنافس بلا مبادئ، فأوضح ما يمثله هو الصراع الحزبي الذي يقوده كل من الحزب الديمقراطي والحزب الجمهوري في الولايات المتحدة الأمريكية، على اعتبار أن الهدف النهائي لكل منهما هو الوصول إلى السلطة سواء بدفعه لمرشحين تجاه البرلمان، أو سعيه لاحتلال البيت الأبيض حسب قاعدة "أخل لي المكان لكي أحتله".

¹ نبيلة عبد الحليم، المرجع السابق، ص 180 وما بعدها.

² سليمان الطماوي، المرجع السابق، ص 570.

³ BURDEAU. G : traité de science politique tome 111_1986.p 251.

ويمثل الصراع الحزبي السائد في بريطانيا وألمانيا الغربية والبلاد الاسكندنافية النوع الثاني من

التنافس الحزبي، حيث يأتي تقسيم الأحزاب متطابقا مع الانقسامات العقائدية والاجتماعية في البلاد.

فحزب المحافظين وحزب العمال مثلا، يعتنقان مفهومين مختلفين للملكية والدخل والإنتاج وتوزيع

الثروة وغيرها، مع بقاءها متفقين من حيث الأساس وحق كل واحد منهما في ممارسة العمل السياسي

والمحافظة على الكيان الديمقراطي القائم على حرية الرأي والانتخاب.

فالأحزاب من هذا النوع تتميز عن غيرها من النظم الحزبية، بأن كل واحد منها يتبنى من البرامج

والبدائل التي يراها قادرة على تنظيم كافة جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، لتأتي ملائمة

لحاجات المجتمع دون الدعوة إلى إجراء تغيير شامل وجذري لمجموعة المبادئ والأسس التي بنيت في جوها

هذه الأنظمة، الأمر الذي يعطي المعارضة في ظل هذا الجو من التنافس صفة الوضوح والقوة، ولمن دون

الذهاب إلى احتكار السلطة والقضاء على غيرها من الأحزاب.¹

أما النوع الثالث من التنافس والذي يقوم على مبادئ أساسية، فيجد أرضه في الأنظمة التي سمحت

بقيام الحزب الشيوعي وممارسته لأنشطته بجانب الأحزاب الوطنية الأخرى.

ويأتي اعتراف هذه الأنظمة بوجود مثل هذه الأحزاب وشرعيتها، من خلال ما تمليه عليها الاعتبارات

الديمقراطية، مع شعورها بأن غاية هذه الأحزاب وأهدافها ليست مقصورة على السلطة كما في الولايات

المتحدة الأمريكية، أو إجراء تغييرات ثانوية في بعض جوانب الحياة العامة كما في المملكة المتحدة، وإنما

هدفها القضاء الكامل على الديمقراطية الغربية والتخلص من كافة مسائل العمل السياسي التي تتبناها،

ومنها التعدد الحزبي، فوصولها للسلطة لا يعني تمثيلها للأغلبية البرلمانية فحسب _ مع بقاء أحزاب الأقلية

ممثلة للمعارضة _ وإنما هدفها البعيد هو القضاء على أي معارضة والانفراد بالعمل السياسي على غرار

الحزب الواحد في الاتحاد السوفيتي وما أخذت به إيطاليا وألمانيا إبان العهدين الفاشي والنازي.²

¹ لمزيد من التفصيل راجع: محمد الشافعي أبو راس، المرجع السابق، ص 401.

² نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 413.

والمعارضة التي تتبنى التغيير في المبادئ الأساسية هي غالبا من صنع الأحزاب لا من صنع الناخبين، ففي فرنسا مثلا _ يطالب الناخبون الشيوعيون كغيرهم من الناخبين بحرية التعبير واحترام المعارضة وبالوسائل السياسية للديمقراطية، مثلهم مثل الناخبين من الطبقة الوسطى التي أوصلت الفاشية إلى الحكم دون اتجاه إرادتهم إلى قيام الديكتاتورية ومع ذلك، فطبيعة هذه الأحزاب وأساليب عملها تهدف إلى إهمال المعارضة والقضاء عليها خاصة عند توليها الحكم.

باعتبار أن فنزويلا تعتنق التعدد الحزبي فسنطوّل دراسته في المطلب الموالي.

المطلب الثالث: التعددية الحزبية في النظام الفنزويلي

عرفت الساحة السياسية الفنزويلية تطورات عديدة، فقد عاشت ردحا من الزمن تحت الأحكام الدكتاتورية من عهد الاستقلال حتى نهاية خمسينيات القرن الماضي، ومع بداية الستينيات دخلت فنزويلا عهد التعددية الحزبية، لكنها ما خرجت من الأحكام السلطوية إلا لتدخل في عهد الهيمنة الحزبية. وقد ظل حزبان محافظان طيلة أربعة عقود امتدت حتى نهاية القرن العشرين يحكمان البلاد، وبرزت في الأخير مع بداية القرن الحالي أحزاب جديدة أقرب إلى اليسارية وهي الآن الماسكة بدفة الحكم. ويمكن تقسيم المشهد الحزبي الفنزويلي إلى ثلاث مجموعات:

الفرع الأول: الأحزاب التقليدية

وتتمثل الأحزاب التقليدية في الحركة الديمقراطية الاجتماعية والحزب الديمقراطي والحركة نحو الاشتراكية.¹

¹ <http://www.aljazeera.net/home/print/2004/10/03>.

أولاً: الحركة الديمقراطية الاجتماعية(AD)

أقدم حزب سياسي فنزويلي، وقد تأسس عام 1941 وهو عضو في الاشتراكية الدولية، وحكم هذا الحزب بالتناوب مع الحزب الديموقراطي المسيحي مدة تزيد على أربعة عقود من سقوط الدكتاتور بيريز خيميناز عام 1958 حتى وصول هوغو شافيز إلى السلطة عام 1998، وقد هيمنت الحركة الديمقراطية الاجتماعية غرفتي البرلمان في انتخابات 1973، ومع فقدانها للرئاسة في العام 1978 فقد ظلت أهم حزب سياسي في الساحة الفنزويلية.

وتتهم الحركة التي حكمت البلاد فترة طويلة بالفساد الإداري وشيوع الرشوة وإغراق البلاد في الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، وهي الآن أهم أحزاب المعارضة.

وقد تعاقب أربعة رؤساء من الحركة الديمقراطية الاجتماعية على رئاسة فنزويلا خلال خمس فترات رئاسية وهم:

_ روميلو بتانكور من 1959 إلى 1964.

_ راؤول ليوني من 1964 إلى 1969.

_ كارلوس أندريه بيريز من 1974 إلى 1979.

_ جيم لوسينشي بيريز من 1984 إلى 1988.

_ كارلوس أندريه بيريز (للمرة الثانية) من 1988 إلى 1993.

ثانياً:الحزب الديمقراطي المسيحي(COPEI)

أسس هذا الحزب الرئيس الفنزويلي السابق رفائيل كولدرا في 13 يناير/ كانون الثاني 1946 بكراكاس، وقد ظل الحزب مهيمناً على الحياة السياسية الفنزويلية هو وصنوه الحركة الديمقراطية (AD) من العام 1958

إلى العام 1993. ويتم هذا الحزب وكذلك الحركة الديمقراطية بأنهما بددا ثروة البلاد النفطية خلال الأربعين عاما التي قضياها في السلطة¹.

وقد تولى مؤسس الحزب الديمقراطي المسيحي رفايل كولدرا رئاسة فنزويلا خلال فترتين كانت الأولى من 1969 إلى 1974 وكانت الثانية من 1994 إلى 1998.

ثالثا: الحركة نحو الاشتراكية (MAS)

أسس هذا الحزب الوزير السابق تيودور بيدكوف ورفيقه بومبيو ماركوز عام 1971، وبعد اختلاف أيديولوجي مع موسكو تحولت الحركة عن النهج الشيوعي الروسي لتصبح شبيهة بالأحزاب الشيوعية في أوروبا. ورغم انحسار مكانة الحركة السياسية في فنزويلا فإنها كانت القوة الثالثة بعد الحزبين العتيدين في انتخابات العام 1988.

الفرع الثاني: الأحزاب الجديدة

من أهم الأحزاب الجديدة في فنزويلا:

أولا: حزب العدالة (PJ)

وقد تأسس عام 1992 كمنظمة مدنية على يد بعض الشباب يتزعمهم الدكتور أليرو أبرو بورلي المتخصص في القانون، ثم تحولت المنظمة إلى حزب سياسي عام 1998. وحزب "العدالة أولا" من أحزاب يمين الوسط، ورغم كونه حزبا صغيرا فإنه من أشد المعارضين لشافيز.

¹ <http://www.aljazeera.net/home/print/2004/10/03>.

1_ حركة الجمهورية الخامسة (MVR)

يعتبر هذا الحزب المتأسس عام 1998 امتدادا للحركة السرية التي أنشأها الرئيس هوغو شافيز وزملاؤه العسكريون بعد خروجه من السجن عام 1994 باسم الحركة البوليفارية الثورية. وترفع حركة الجمهورية الخامسة منذ إعلانها شعار الإصلاح الاجتماعي والاقتصادي، ويصنفها المراقبون على أنها حزب ذو توجهات يسارية وإن لم يعلنها ظاهرا¹.

المبحث الثالث: التعددية الحزبية في النظام البرلماني

يؤثر نظام الأحزاب المتعددة تأثيرا فعالا في النظام الدستوري الذي يسود فيه فيطبعه بطابع معين يختلف فيه عن الأنظمة التي تسود فيها الثنائية الحزبية ومن باب أولى نظام الحزب الواحد، فما مدى تأثير التعددية الحزبية على النظام البرلماني وكذلك النظام الانتخابي، وما هي الانتقادات الموجهة للتعددية الحزبية ونتناول فيما يلي أثر الثنائية الحزبية على النظام البرلماني وكذلك أثر النظام الانتخابي في المطالب التالية:

المطلب الأول: أثر التعددية الحزبية على النظام البرلماني

المطلب الثاني: التعددية الحزبية في إيطاليا

المطلب الثالث: أثر النظام الانتخابي على تعدد الأحزاب السياسية

المطلب الرابع: الانتقادات الموجهة للتعددية الحزبية

¹ <http://www.aljazeera.net/home/print/2004/10/03>.

المطلب الأول: أثر التعددية على النظام البرلماني

في الحقيقة يمكن القول بأنه يصعب في نظام الأحزاب المتعددة في ظل النظام السياسي البرلماني أن يفوز أحد الأحزاب بالأغلبية البرلمانية بالحد الذي يؤهلها إلى قيامها بالانفراد في تشكيل الحكومة والسيطرة على مقاليد السلطة في الدولة التي تأخذ بهذا النظام وبالتالي لا تكون الحكومة في هذه الحالة إلا حكومة ائتلافية ضعيفة تتكون من عدة أحزاب وذلك لحاجتها لأغلبية برلمانية تمكنها من تشكيل حكومة تتكون من عدة أحزاب ثم البقاء والاستمرار في الحكم .

فحيث يكون الحكم برلمانيا فان رئيس الوزراء لا يجد في البرلمان أغلبية يرتبط بها حزبيا تسانده وتؤازره بل يبقى هو ووزرائه تابعين للبرلمان وتحت رقابته وتنحصر مهامهم في تنفيذ ما تتوصل إليه الأحزاب المؤتلفة من قوانين وما تميله عليهم من برامج ليصبح البرلمان في هذه الحالة صاحب السلطة ويتحول الوزراء إلى مجرد مندوبين يمارسون الحكم وفق ما يصدره إليهم البرلمان من أوامر وتعليمات الأمر الذي يقرب هذا النظام من حكومة الجمعية النيابية، وهذا ما حدث في فرنسا في ظل دستورها في سنة 1875 حيث أدت كثرة الأحداث وتعددتها في فرنسا إلى استحالة قيام أغلبية برلمانية متجانسة مما ترتب عليه فشل النظام البرلماني وانقلابه إلى نظام حكومة الجمعية النيابية.¹

ونتيجة لذلك إذا ما تعددت الأحزاب في ظل النظام البرلماني فانه يصعب إمكانية قيام حزب واحد بتشكيل الحكومة لعدم حصوله على الأغلبية البرلمانية بالقدر الذي يؤهله إلى تشكيلها بمفرده، ولهذا تصبح الحكومة ائتلافية مكونة من وزراء ينتمون إلى أحزاب متعددة لا تتلاءم مع أصول النظام البرلماني وما يفرضه من تضامن بين أعضاء الوزارة، فتقرير السياسة العامة للحكومة البرلمانية يكون من سلطة مجلس الوزراء ، فإذا ما تعددت الأحزاب وصارت الحكومة ائتلافية فانه يستحيل الوصول إلى وضع سياسة ثابتة لهذه

¹ سليمان الطماوي، السلطات الثلاث، المرجع السابق، ص 576.

الحكومة، خاصة إذا ما وضعت في الاعتبار أن كل حزب يختلف عن الآخر في أفكاره ومعتقداته وآرائه الفكرية والمذهبية والأيدولوجية التي تتعلق بالنواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.¹

كذلك يؤخذ على نظام التعددية الحزبية في ظل النظام البرلماني أن تشكيل الوزارات الائتلافية نادرا ما يكون خاليا من تواجد الأحزاب الصغيرة بل يدعمها نظام الانتخاب بالتمثيل النسبي الذي تضمن به هذه الأحزاب للوصول إلى شغل مقاعد في البرلمان، وبعض هذه الأحزاب يود أن يثبت وجوده ويفرض أيديولوجيته الخاصة به، ولذلك كثيرا ما تنشأ الخلافات فيما بين هذه الأحزاب وبين الوزارة الائتلافية مما يؤدي إلى وضعها في موقف حرج أمام هذه الأحزاب خاصة إذا ما خضعت لفكر هذه الأحزاب فتريد من سيطرتها على الائتلاف الحاكم.

إن أهم ما تنعت به الحكومات الائتلافية في النظم السياسية أنها مصدر خطر من مصادر الضعف القومي.²

فالجمود الذي تتصف به الأحزاب السياسية في ظل نظام التعدد الحزبي، ينعكس على رجالها الذين بعثت بهم إلى كراسي السلطة، وهذا بدوره يسبب الاحتكاك المستمر بين أعضاء البرلمان أو أعضاء الحكومة، لذا تتهم هذه الوزارات دائما بأنها عاجزة عن اتخاذ القرارات السياسية القوية، بالإضافة إلى المساومات النفعية من أجل الاشتراك في الائتلاف الحكومي، كل يعرض مطالبه ويبين وجهة نظره في أي مسألة من المسائل التي يراها جديرة بالأهمية لذا فكثير من الأحزاب تستغل هذه المساومات بغرض مطامعها وأخذ تعهدات من رئيس الائتلاف بالعمل على تنفيذ خطة معينة، فيما لو تم هذا الائتلاف وتشكل به المجلس الوزاري، هذا السلوك الذي تسلكه الأحزاب عادة في مثل هذا الحال يؤدي إلى تأخير تشكيل الوزارة

¹ محمد المجنوب، المرجع السابق، ص 138.

² محمد الشافعي أبو راس، المرجع السابق، ص 256.

الائتلافية، لذا فإن المساومات النفعية الطويلة والتي تسبق تكوين الائتلاف وتمهد له، لا تعطي عملية تأليف الوزارة إلا صبغة السلوك السياسي الذي لا مبدأ له.¹

مما سبق نستنتج أن مشكلة هذا النموذج من الأنظمة هي عدم الاستقرار الوزاري، إلا أن هذه

الظاهرة تزول أحيانا بفعل عدة عوامل معينة أهمها اثنان:

_ قيام محور ثنائي، بحيث تنقسم الأحزاب الموجودة مثلا إلى تحالف يميني وتحالف يساري، يضم كل منهما عددا من الأحزاب، فيتسلم السلطة التحالف الذي يحوز على الأغلبية من المقاعد البرلمانية، ويستمر فيها حتى نهاية الدورة التشريعية، وهذا ما حصل في فرنسا منذ استتاب الجمهورية الخامسة، كما حصل أيضا في ألمانيا.

_ وجود حزب مهيمن بين مجموعة الأحزاب الصغيرة، بحيث يتمكن من أن ينال نسبة من المقاعد تفوق بشكل كبير ما يحصل عليه أي حزب آخر، كأن ينال مثلا نصف المقاعد البرلمانية أو أكثر مثلا، كما يحصل عادة في بعض الدول الاسكندنافية، أو في إيطاليا أحيانا أو في الهند أو المكسيك.

المطلب الثاني: التعددية الحزبية في إيطاليا

تتعدد الأحزاب السياسية الإيطالية بشكل لا مثيل له في الدول التعددية الأوروبية وبسبب هذه التعددية، بالإضافة إلى نظام الانتخاب النسبي الذي يسمح بتمثيل مختلف التيارات السياسية، شهدت إيطاليا منذ الحرب العالمية الثانية عدم استقرار سياسي وحكومي نتيجة لعدم وجود أكثرية برلمانية متجانسة تستند إليها الحكومة، باستثناء الفترة الممتدة بين 1953 و 1958 حيث استطاع الحزب الديمقراطي أن يحصل على الأكثرية المطلقة في البرلمان.

¹ لمزيد من التفصيل راجع: عبد الحميد متولي، نظام الحكم في إسرائيل مع المقارنة بالمبادئ الدستورية الحديثة، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الثالثة، 1976، ص 253.

الأحزاب السياسية الإيطالية هي التالية: الحزب الديمقراطي _ المسيحي، الحزب الشيوعي، حزاب

اشتراكيان، حزبا وسط صغيران (الجمهوري والليبرالي)، الحزب الفاشي الجديد (الحركة الاجتماعية

الإيطالية)، الحزب الملكي بالإضافة إلى مجموعة كبيرة من المنظمات اليسارية المتطرفة أهمها الأولوية الحمراء

الرافضة للنظام السياسي ولأصول اللعبة السياسية الديمقراطية والتي تعتمد العنف الثوري كوسيلة لتغيير النظام السياسي.

ويعتبر الحزب الديمقراطي _ المسيحي والحزب الشيوعي الحزبين الرئيسيين في الحياة السياسية

الإيطالية: الأول مرتبط بالكنيسة، في الدولة الأكثر كاثوليكية في العالم حيث توجد الدولة البابوية، وله جذور

في الريف وفي الأوساط العمالية المسيحية ويعتمد بصورة أساسية على دعم الطبقات البرجوازية الكبيرة

والاتحادات المهنية لأرباب العمل، ولقد حصل في انتخابات 1976 على 38,7% من مجموع الناخبين

المقترعين، وتوجد في داخل الحزب الديمقراطي _ المسيحي عدة تيارات سياسية مما يعرضه لأزمات داخلية،

كما أن سيطرته على الحياة السياسية الإيطالية، حيث يوجد في الحكم منذ صدور دستور 1947،* بدأت

تضعف خاصة بسبب تزايد قوة الحزب الشيوعي الإيطالي، الذي يعتبر أكبر وأقوى حزب شيوعي خارج العالم

الشيوعي، فهو يضم 1,7 مليون منتسب، ولقد حصل الحزب الشيوعي على 34,4% من الأصوات في انتخابات

1976 أي حقق زيادة 7% بالنسبة لانتخابات 1972.

أما الحزب الشيوعي الإيطالي فهو من أكثر الأحزاب الشيوعية الغربية انفتاحا على الأيديولوجية

الليبرالية السياسية والاقتصادية وقبولا للتعددية السياسية، ومن الأمثلة على هذا الانفتاح التخلي عن مبدأ

دكتاتورية البروليتاريا، وعن الثورة كوسيلة لتغيير المجتمع، وعن مبدأ الملكية الجماعية لكل وسائل الإنتاج،

مكتفيا بضرورة تأمين القطاعات الصناعية والمالية الأساسية وقبول التعددية والتناوب الديمقراطي على

الحكم، أي قبول اللعبة البرلمانية وطرح الديمقراطية الاشتراكية، أي الوصول إلى المجتمع الاشتراكي عن طريق

* وتجدر الإشارة إلى أن الحزب الشيوعي ممثل في مجلس النواب (عام 1987) بـ: 172 نائبا مقابل 225 نائبا للحزب الديمقراطي المسيحي.

الديمقراطية السياسية ومبادئها، خاصة الانتخاب، وهذه المراجعة للأيديولوجية الماركسية والانصهار في المجتمع التعددي هي التي ساهمت إلى حد كبير في زيادة القاعدة الشعبية للحزب الشيوعي الايطالي.¹

وعلى الصعيد الدولي أدان الحزب الشيوعي الايطالي السياسة الخارجية السوفياتية في أكثر من مجال (غزو تشكوسلوفاكيا عام 1968 وأفغانستان في أواخر عام 1979) كما انتقد موقف الحكومة السوفيتية فيما خص مسألة الحريات العامة والحقوق الشخصية.

ويعتبر الحزب الشيوعي الايطالي رائدة فكرة " الشيوعية الأوروبية " والتي تعني ضرورة تحالف الأحزاب الشيوعية في أوروبا الغربية انطلاقا من المبادئ والقيم السياسية ومفاهيم الأيديولوجية الغربية ومن المفاهيم الماركسية التي يمكن تكييفها مع قيم المجتمع الغربي.

ولقد شارك الحزب الشيوعي الايطالي في الحكم في خلال فترة التحرير وأثبت عن كفاءة عالية واتزان سياسي كبير.

ولا تستمد الأحزاب الباقية أهميتها من تمثيلها الشعبي بل من التوازن في القوى بين الحزب الديمقراطي المسيحي والحزب الشيوعي الايطالي مما يمكنها من لعب دور في تأليف الحكومات والمشاركة فيها، فالحزبان الاشتراكيان لم ينالا مجتمعين سوى 13 % من الأصوات في انتخابات 1976، أما أحزاب الوسط العلمانية فهي ضعيفة جدا، في حين أن الحزب اليميني المتطرف نال حوالي 6 % في انتخابات 1976.

هذه التعددية تجعل من الصعوبة إمكانية تأليف أكثرية برلمانية ثابتة، خاصة وأن الحزب الديمقراطي _ المسيحي مازال رافضا حتى اليوم الاشتراك مع الشيوعيين أو اليمين المتطرف في الحكومة.

ويعتبر الحزب الديمقراطي _ المسيحي محور الأكثرية البرلمانية منذ عام 1946. إلا أن ازدياد قوة الحزب الشيوعي الايطالي تجعل بقاء الحزب الديمقراطي _ المسيحي منفردا في الحكم أمرا صعبا للغاية. والواقع أنه بعد انتخابات 1976 لم يتمكن الحزب الديمقراطي _ المسيحي من الاستمرار في الحكم لولا الدعم الضمني

¹ زهير ثكر، المرجع السابق، ص ص 245، 246.

الذي حصل عليه من الحزب الشيوعي الذي امتنع عن معارضة الحكومة لقاء اشتراكه الجزئي في رسم الخيارات السياسية الكبرى دون أن يشترك رسميا في الحكومة.

ومازال الحزب الشيوعي الايطالي متمسكا بما سمي "الاتفاق التاريخي" أي تأليف حكومة ائتلافية من الديمقراطيين _ المسيحيين والشيوعيين تكون المخرج لايطاليا من أزمتها السياسية المزمنة. إلا أن أكثرية الديمقراطيين _ المسيحيين مازالت مترددة أمام هذا الاقتراح، مفضلة التعاون مع بقية الأحزاب الصغيرة. وهذا التردد سينتهي حكما إذا ازدادت قوة الحزب الشيوعي الايطالي داخل البرلمان إلا حد تمكنه من إسقاط أي حكومة لا يشترك فيها.¹

مما سبق نستنتج أن معدل عمر الحكومات الايطالية من أصغر المعدلات في العالم (لا يتجاوز سبعة أشهر) وعدم الاستقرار الحكومي يؤدي إلى نتائج سياسية سلبية حيث ينعدم الاستقرار السياسي الذي تحتاج إليه الحكومات في سبيل تحقيق برامجها السياسية وخططها العامة.

المطلب الثالث: أثر النظام الانتخابي على تعدد الأحزاب السياسية

هناك كثير من العوامل التي يكون لها أبرز الأثر في نشأة وتكوين الأحزاب السياسية وتعددتها على الساحة السياسية في الدولة ولعل أهم هذه العوامل وأكثرها وضوحا هو نوع النظام الانتخابي الذي تطبقه الأنظمة الديمقراطية المعاصرة هل هو نوع الانتخاب بطريق الأغلبية النسبية أم الانتخاب بطريق الأغلبية المطلقة ويتجه أغلب الفقه إلى أن كلا النظامين سواء النسبي أو الأغلبية المطلقة يعدان أرضية صالحة لنشأة وتعدد الأحزاب السياسية المختلفة.

باعتبار أن نظام التعدد الحزبي هو ربيبة لنظام التمثيل النسبي، ونظام الأغلبية المطلقة ذو الدوريتين فما حقيقة ذلك، وإلى أي مدى ينطبق هذا الرأي مع الواقع، هذا ما سنبينه في الفروع التالية.

¹ sh3olh55.yoo7.com/t4-topic/ 2010/06/16.

الفرع الأول: تعدد الأحزاب السياسية ونظام التمثيل النسبي

اعتبر التمثيل النسبي بأنه أسلوب الاقتراع الذي نودي به باسم العدالة في التمثيل فمثلا بحسب

المعدل الوسطي الأقوى، ويتم توزيع البقايا بحسب طريقة هوندت*، لصالح الأحزاب التي حصلت أكثر

الأصوات في مختلف المناطق أي على الأحزاب الكبرى عموما.¹

والتمثيل النسبي لا يعكس فقط صورة الرأي العام، بل يبرر حركة الشارع ويعطيها الزخم والشرعية،

فالنظام النسبي يحمي أي حزب جديد ويسمح لناخبيه أن يقترعوا له، ويكون لتصويتهم أثر في إظهار قوة هذا

الحزب وفاعليته، ففي ألمانيا ويمار مثلاً، عرفت الشيوعية بفضل النظام النسبي، نموا أكبر وأسرع مما هي في

فرنسا حيث لجم اندفاعها بواسطة الاقتراع الأكثر، وهنا نوضح بأن التمثيل النسبي، لم يسمح فقط بولادة

حركات جديدة، بل مكّنها بأن تنمو حتى ولو كان بمقدورها أن تتسبب بكارثة، فصعود الفاشستية والحزب

الوطني الاجتماعي (النازية) بين 1922 و1933 هو خير مثال على ذلك.²

ونظام التمثيل النسبي يرتبط بنظام الانتخاب بالقائمة حيث لا يتصور تطبيق التمثيل النسبي إلا في

ظل هذا النوع من الانتخاب لأن الانتخاب الفردي لا يصلح في حالة تطبيق نظام التمثيل النسبي، ومثالا على

ذلك إذا فرضنا أن هناك ثلاث قوائم تتنافس على عشرة مقاعد برلمانية في دائرة انتخابية معينة فحصلت

القائمة الأولى على ستة آلاف صوت والقائمة الثانية على ثلاثة آلاف صوت والثالثة على ألف صوت فان

المقاعد العشرة ستوزع بنسبة عدد الأصوات ويعني ذلك أن القائمة الأولى ستحتل بستة مقاعد والثانية

بثلاثة مقاعد والثالثة بمقعد، وبالنظر إلى ذلك نجد أن الأخذ بنظام التمثيل النسبي يحقق العدالة لان كل

* طريقة هوندت: استطاع الرياضي البلجيكي هوندت أن يكتشف طريقة رياضية يمكن بواسطتها التعرف على نتيجة توزيع المقاعد على القوائم وتتكون طريقة هوندت من الخطوات التالية:

- يقسم عدد الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة على 1 ثم 2 ثم 3 ثم 4 ثم 5 الخ وذلك إلى أن يتم استنفاد القوائم
- يرتب القاسم ترتيبا تنازليا حتى يتم استنفاد المقاعد المخصصة للدائرة
- آخر قاسم في الترتيب يسمى المؤشر المشترك يستخدم هذا المؤشر المشترك لمعرفة عدد المقاعد التي تفوز بها كل قائمة وذلك بقسمة عدد الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة على المؤشر المشترك.

¹ عصام نعمة إسماعيل، النظم الانتخابية، دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي، (دراسة مقارنة) منشورات زين الحقوقية، الطبعة الثانية 2009، ص135.

² Burdeau, G_ traite de science politique _L .G.D.J paris 1966 T. III n°275.

قائمة تفوز بعدد من المقاعد يتناسب مع عدد الأصوات التي حصلت عليها، وذلك خلاف الحال بالنسبة للانتخاب بالأغلبية الذي يعطي كافة الأصوات للقائمة فقط التي تفوز بأغلبية الأصوات.¹

ويتخذ نظام التمثيل النسبي صوراً متعددة في التطبيق أهمها: أسلوب القوائم المغلقة، والتصويت بالأغلبية وأسلوب المزج بين القوائم.

وبموجب أسلوب القوائم المغلقة يلتزم الناخب بالتصويت على إحدى القوائم كما هي دون إعطائه أية حرية في تعديل أو تغيير أي اسم من أسماء المرشحين في قائمة كل حزب.

أما أسلوب التصويت بالأفضلية، فإنه وإن كان يقيد الناخب بكل الأسماء الموجودة في القائمة، إلا أنه يعطيه الحرية في ترتيب هذه الأسماء حسب إرادته وليس بإرادة الحزب، كما هو في أسلوب القوائم المغلقة، لذلك يطلق عليه في الفقه الأنجلو أمريكي اسم single_vote Transfer system.²

أما الأسلوب الثالث والأكثر حرية للناخب، فهو الذي يعطيه القدرة على اختيار من يراه من المرشحين، سواء بالتغيير في نفس القائمة، أو المزج بين مرشحين مختلفين من قوائم مختلفة صحيح أن هذا الأسلوب أكثر حرية وديمقراطية ولكن إجراءاته معقدة.

هذا ويذهب أنصار نظام التمثيل النسبي، إلى أن هذا النظام يعد أكثر اتفاقاً مع مبادئ العدالة والمساواة منها في نظام الأغلبية، فحيث أن الأخير كما سنبينه لا يكفل للأحزاب الصغيرة (الأقليات السياسية) تمثيلاً في البرلمان يتناسب مع قوتها العددية، يذهب نظام التمثيل النسبي إلى رفع هذا الغبن عن تلك الأحزاب وسماع صوتها في البرلمان عن طريق المقاعد التي تحصل عليها بنسبة عدد الأصوات التي فازت بها، وبالتالي إلى إعطاء صورة صحيحة لإرادة الأمة بأجمعها، لا لجانب واحد منها فقط كما هو الحال في نظام الأغلبية، حيث يمثل رأي الأغلبية دون الأقلية في المجالس النيابية.³

¹ محسن خليل، المرجع السابق، ص 171.

² فؤاد عطار، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1973، ص 316.

³ نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 382.

هذا وفي نفس الوقت الذي أُشيد فيه بعدالة هذا النظام وواقعيته، فقد قيل أيضا أنه محطم

للطابع الديمقراطي للأحزاب السياسية، فالمرشح الفرد يكون في ظل هذا النظام مستقلا عن الناخبين، مما سيؤدي إلى فقدته دعم دائرته، خاصة وأن اختيار المرشحين يعتمد على اللجنة المحلية للحزب، ويستطيع قائد الحزب بأية وسيلة السيطرة على هذه اللجان، وبذا يصبح الحزب أشبه ما يكون بالديكتاتور، وما على النائب في هذه الحالة إلا أن يصدر لأوامر رئيس الحزب، لأنه في حالة رفضه سيكون بمقدور الأول تدمير مستقبل النائب عن طريق الإيعاز للجنة المحلية للحزب بعدم منح هذا النائب مكانا على قائمة الحزب في الانتخابات القادمة.¹

ومن نتيجة هذا النظام أيضا، فقدان العلاقة المباشرة بين القيادة المحلية للحزب والنائب، فالتمثيل النسبي يحتاج إلى دوائر انتخابية واسعة، وبذا تكون الوحدات المحلية في التنظيم الحزبي أكبر خمس مرات تقريبا منها في غير النظام النسبي، إذ يحتاج هذا النظام خاصة لخمس مقاعد على الأقل يتنافس عليها المرشحون، وبذا تكون اللجنة المحلية التي تشكل لهذه الدائرة الانتخابية كبيرة جدا، وهذا ما يؤدي في النهاية إلى أن نسبة ضئيلة من الناخبين سيكونون على اتصال بأعضاء هذه اللجنة، الأمر الذي يؤدي بالقيادة المحلية للحزب إلى فقدان الاتصال المباشر بالناخبين.

الفرع الثاني: التلازم بين نظام التمثيل النسبي وظاهرة تعدد الأحزاب

ذهب البعض من الفقه إلى محاولة التشكيك في العلاقة الوثيقة التي تربط بين نظام التمثيل النسبي وبين ظاهرة تعدد الأحزاب السياسية، ومرجع ذلك هو الخلط بين ظاهرة تزايد الأحزاب وبين نظام الأحزاب المتعددة.

فقلة الأحزاب أو زيادتها في ظل نظام معين ليس معناه أن هذا النظام لا يتلاءم وهذا التعدد ما دامت الأحزاب القائمة لا تقل بأي حال من الأحوال في عددها عن ثلاثة وبصفة خاصة إذا ما وضعنا في الاعتبار

¹ سليمان الطماوي، المرجع السابق، ص 577.

الأخذ بنظام التمثيل النسبي ذو الدورة الواحدة الذي يعطي للأحزاب أو الأقليات الصغيرة مجرد التفكير في الاستقلال أو الانفصال عن أحد الأحزاب الكبيرة، فالتلازم بين نظام التمثيل النسبي ونظام الأغلبية النسبية قد يقلل من عدد الأحزاب الصغيرة ولكن بأي حال لن يصل بها إلى نظام الحزبين الذي لا يتلاءم إلا مع نظام الأغلبية سواء نسبية أو مطلقة بشرط عدم معاشته لنظام التمثيل النسبي.¹

وإذا كانت العلاقة بين التمثيل النسبي وتعدد الأحزاب من الأمور المسلم بها إلا أن هناك بعض الفقه الذي لا يزال يصر أن هناك علاقة عكسية بين التمثيل النسبي وتعدد الأحزاب، بمعنى أن تعدد الأحزاب يزيد إذا ما لجأ النظام الانتخابي إلى تطبيق نظام التمثيل النسبي والعكس هو الصحيح، فالفقيه جون جم يرى أنه من الرغم مما يوفره نظام التمثيل النسبي من تكافؤ للفرص أمام كل من الأحزاب الصغيرة والكبيرة للفوز ببعض المقاعد البرلمانية بقدر ما تحصل عليه من أصوات وبالتالي يكون بمثابة مدعاة لتعدد الحزبي إلا أن نظام التمثيل النسبي ما هو إلا نتيجة لنظام تعدد الأحزاب، التي تحرص على بقائه إن كان موجودا، أو المناداة بتطبيقه إن لم يكن مطبقا.

الفرع الثالث: تعدد الأحزاب السياسية ونظام الأغلبية

يقصد بالانتخاب بالأغلبية ذلك النظام الذي بمقتضاه ينجح المرشح الذي يحصل على أغلبية الأصوات الصحيحة المشتركة في الانتخاب في الدائرة الانتخابية في حالة الانتخاب الفردي أو قائمة المرشحين التي تحوز على أكثر الأصوات الانتخابية في نظام الانتخاب بالقائمة، ويتنوع الانتخاب بالأغلبية إلى نوعين: الانتخاب بالأغلبية البسيطة والانتخاب بالأغلبية المطلقة وكلاهما يعنى فوز المرشح أو المرشحين الذين يحصلون على أكثر الأصوات بكل المقاعد البرلمانية.²

ففي نظام الانتخاب بالأغلبية البسيطة فإن المرشح يعتبر وفقا لهذا النظام الحاصل على العدد الأكبر من الأصوات فائزا بالعملية الانتخابية حتى لو كان العدد الذي حصل باقي المرشحين يزيد على عدد الأصوات

¹ بلال أمين زين الدين، المرجع السابق، ص 370، 371.

² ثروت بدوي، المرجع السابق، ص 426.

التي حصل عليها هذا المرشح، فلو فرضنا مثلاً أنه هناك ثلاثة مرشحين نال الأول على ثلاثة آلاف صوت، وحصل الثاني ألفان وخمسمائة صوت، والثالث على ألف صوت، فإن المرشح الأول هو الذي يفوز في الانتخابات بالرغم من أن عدد الأصوات التي حصل عليها باقي المرشحين أكثر من ذلك العدد الذي حصل عليه المرشح الأول، ويبين من سياق ذلك أن الانتخابات في ظل نظام الأغلبية البسيطة تتم بجولة انتخابية واحدة تنطبق ذات القاعدة على الانتخابات بالقائمة.

أما الأغلبية المطلقة ففيها لا يكفي حصول المرشح على أعلى عدد من الأصوات حتى يصبح فائزاً كما رأينا في نظام الأغلبية البسيطة وإنما يجب عليه أن يحصل على الأغلبية المطلقة للأصوات الصحيحة المشتركة في عملية الانتخاب وهذا يعني أنه يشترط لإعلان فوز أحد المرشحين في الدائرة الانتخابية أن يحصل على أكثر من نصف عدد الأصوات الصحيحة.¹

ويبدو أثر نظام الأغلبية ذو الدوريتين على التعدد الحزبي واضحاً حيث يبعدها عن ظاهرتي الاستقطاب من ناحية، وانخفاض التمثيل من ناحية أخرى.

فمن ناحية عدم الاستقطاب، فإن الأحزاب لا ترى في نظام الانتخاب على دورتين خطراً على وجودها طالما بقي الناخب متيقناً بأن الفرصة في إبداء صوت فعال لن تضيع إذا ما أعطاه لحزب معين ولو كان ضعيفاً مشكوكاً فيه، ففي الغالب لا يحصل أي حزب من هذه الأحزاب على الأغلبية المطلقة لعدد الأصوات، فتكون انتخابات الإعادة التي يحدد فيها الناخب موقفاً نهائياً من أحد الأحزاب الكبيرة.²

وظاهرة الاستقطاب أو عدم الاستقطاب هذه، ترتبط بها ظاهرة أخرى هي ظاهرة نسبة التمثيل وكلاهما تسيران في اتجاهين عكسيين، فحيث تزيد ظاهرة نسبة التمثيل تنخفض ظاهرة الاستقطاب، وحيث تقل أو تضعف نسبة التمثيل تزيد ظاهرة الاستقطاب وهكذا.

¹ ثروت بدوي، المرجع السابق، ص 233.
² نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 492.

ويتجه البعض من الفقهاء إلى استعمال لفظ التحالف في العملية التي تتبعها الأحزاب الصغيرة في

الجولة الثانية أو الثالثة لإعادة الانتخابات بعد أن تكون قد جربت حظها في الجولات الأولى ولم توفق،

فتجمعها وخوضها المعركة الانتخابية ثانية هو بمثابة تحالف وليس استقطاب حسبما يشير إليه هذا الرأي.¹

فإذا كان هناك 100 ألف صوت تقدمي، وكان المحافظون ينقسمون إلى فرعين، يعد الأول منهما

60 ألف صوت، والثاني 40 ألف صوت، فلن يفوز أحد في الجولة لأن اليساريين يدخلون المعركة متحدتين ككتلة

واحدة، وفي الجولة الثانية يضطر مرشح المحافظين الثاني إلى الانسحاب لمصلحة الأول تفاديا لفوز المرشح

اليساري بالمقعد البرلماني، ولهذا يقال أن الأحزاب مترابطة رغم تعددها، وأن الجولة الثانية كانت بمثابة

انتخاب المحالفات، كما حدث في فرنسا في عهد الجمهورية الثالثة.²

وإذا كانت النظرية القائلة بأن نظام الانتخاب على دورتين يؤدي إلى التعدد الحزبي، فإن أوضح إثبات

لذلك هو محاولة إيجاد نظام أخذ بنظام الأغلبية المطلقة ثم عدل عنها إلى الأغلبية البسيطة.

ففي بداية النظام يوجد التعدد الحزبي الذي ينكمش ويقل إلى أن يتحول إلى نظام الحزبين في

النهاية، وهذا لم يلمسه الفقه في الواقع العلمي، وإن كانت الملاحظة والاستقراء قد دلت على أن كل البلاد

التي أخذت بنظام الأغلبية المطلقة في وقت من الأوقات قد صاحبها تعدد حزبي ظاهر، وذلك كما حدث في

ألمانيا بعد الأخذ بدستور فيمار 1919، حيث وجد ما يقرب من اثني عشر حزبا، وفي هولندا (سبعة أحزاب

عام 1918) وكذلك سويسرا (أربعة أحزاب)، أما فرنسا فقد ذكرنا أنها أخذت بهذا في ظل الجمهورية الثالثة

إلى أن بلغ عدد الأحزاب التي دخلت الجمعية الوطنية بعد ذلك _ وبالتحديد_ في انتخابات 1956 ما يقرب من

الاثني عشر حزبا.³

¹ Hauriou, et gicquel, et gelard .op .cit.p 311.

² كمال الغالي، المرجع السابق، ص 246.

³ Duverger m,op , cit, p 629.

ويتضح لنا أن نظام الأغلبية بنوعيه سواء الأغلبية البسيطة والمطلقة يؤدي إلى الإجحاف بالأقليات السياسية في الانتخابات وخاصة في حالة الأخذ بالأغلبية النسبية، هذا ويلعب نظام الأغلبية المطلقة دورا هاما في زيادة الأحزاب وتعددتها وان كان لا يرقى في هذا المجال إلى ما وصل إليه نظام التمثيل النسبي، فنظام الأغلبية المطلقة أو كما يسمى نظام الأغلبية مع الاقتراع على دورين هو أحد صور الانتخاب بالأغلبية، أما الصورة الثانية فهي نظام الأغلبية البسيطة وكلاهما _ كما سبق القول _ يعني فوز المرشح أو المرشحين الذين يحصلون على أكثرية الأصوات بكل المقاعد البرلمانية المخصصة لدائرتهم طبقا للقاعدة الانجلو أمريكية والفائز يكسب الكل، وكما يمارس هذا النظام بالانتخاب الفردي فهو يباشر أيضا في نظام الانتخاب بالقائمة.

وإذا كان الفقه يلمس بوضوح العلاقة بين نظام الانتخاب النسبي وظاهرة تعدد الأحزاب، إلا أنه لا يجد في علاقة الانتخاب على دورتين هذا التعدد نفس الوضوح والجلاء، كل ذلك بسبب تأثير النظام الثاني بعوامل أخرى مختلفة كنظام الاقتراع العام والمقيد، وما إذا كان الانتخاب المعايش له فرديا أو بالقائمة، أو على دورتين أو ثلاثة وهكذا، هذا بالإضافة إلى صعوبة بلوغ الدقة في وصف هذه العلاقة نظرا لاستحالة تجميع نتائج استقرائية حية بسبب هجر كثير من الأنظمة السياسية لهذا النوع من الانتخاب.

المطلب الرابع: الانتقادات الموجهة للتعددية الحزبية

ورغم الحسنات والمزايا التي يحققها وجود التعدد الحزبي فقد أبرز جانب من الفقه عيوب ومساوئ التعددية الحزبية المتمثلة في:

الفرع الأول: عدم الاستقرار الوزاري

اختلفت الآراء حول تقييم نظام الأحزاب المتعددة، فمنهم من انتقده بشدة، ومنهم من أبرز ميزات، حيث يعكس بشكل صحيح وحقيقي كافة اتجاهات الرأي العام والمجتمع، ولذا فهو يؤكد المبادئ الديمقراطية أكثر من غيره من الأنظمة الحزبية، فطالما كان الحكم للشعب، فان لكل جماعة منه أن تعتنق ما تشاء من

آراء وتدافع بالطرق القانونية عن معتقداتها، وأن تحاول كسب الأنصار والوصول إلى مقاليد الحكم، بالإضافة إلى ما يوفره هذا النظام من مجالات واسعة للناخب في الاختيار أو الانتماء السياسي.¹

ومع ذلك فقد وجهت لنظام التعدد الحزبي انتقادات، وهي بصفة خاصة تتعلق بمعايشة هذا النظام للنظام البرلماني.

ففي ظل هذين النظامين (البرلماني والرئاسي) _ يصعب كما ذكرنا _ على أي من الأحزاب المتنافسة إحراز الأغلبية المطلقة للمقاعد البرلمانية، الأمر الذي يترتب عليه ضرورة تشكيل وزارة ائتلافية مع ما يصاحبها من تعقيدات وتوزيع للمسؤوليات وعدم استقرار وزاري نتيجة لاختلاف مصالح كل حزب من هذه الأحزاب، وسعيه لتحقيقها ولو على حساب الحزب الآخر، أو حتى على حساب الصالح العام، وهو ما يزيد هذا التالف ضعفا، ويجعله عرضة للاهتزاز والانهيار.*

ولا تقتصر المساوئ والأضرار الناجمة عن التعدد الحزبي على عدم الاستقرار الوزاري في ذاته، بل تمتد إلى ما ينتج عن ذلك من الناحية الإدارية والسياسية.

فمن الناحية الإدارية، يؤدي عدم الاستقرار الوزاري بالوزير (وهو الرئيس الإداري الأعلى لوزارته) إلى أن يترك الوزارة أحيانا قبل أن يتاح له الوقت الكافي لتنفيذ السياسة العامة للحكومة، بل حتى مجرد الإلمام بالمسائل التي تتطلب منه إنجازها، وهذا يؤدي بطبيعة الحال إلى اختلال أعمال الإدارة، وشل المشروعات العامة وتكبيد الخزانة العامة كثيرا من النفقات على مشروعات قد لا تتم بسبب عدم موافقة الحكومة الجديدة عليها، وقد حدث ذلك في بناء حصون ماجينو التي كلفت الحكومة الفرنسية أكثر من ألف مليون من الجنيهات قبل الحرب العالمية الثانية دون إتمامها أو الاستفادة منها.²

¹ سليمان الطماوي، المرجع السابق، ص 576.

* ولقد تجلّى عيب تعدد الأحزاب بصورة واضحة في فرنسا في ظل الجمهوريتين الثالثة والرابعة، حيث لم تكن الوزارة تمكث في الحكم إلا شهورا معدودة، وكانت القرارات لا تتخذ إلا بعد مشاورات معقدة وشاقة، مما كان له بالغ الأثر في عدم الاستقرار السياسي والفوضى التي لحقت بفرنسا في هذه الفترة.

² محمد الشافعي أبو راس، المرجع السابق، ص 69.

أما من الناحية السياسية، فهي التي تترتب من جراء فقدان الوزراء للشعور بالمسؤولية بسبب عدم توافر روح الاستقرار الوزاري الذي يدعوهم للاستمرار بالعطاء والعمل، وخاصة إذا ما علمنا أن سقوط الوزارة يعفي الوزير من المسؤولية السياسية عن تصرفاته في الوزارة المستقيلة، وحتى ولو اشترك في الوزارة الجديدة.¹

كذلك فإن عدم التجانس الوزاري يجعل رئيس الوزراء في مركز دقيق وصعب، فهو غير واثق من تابعيه _ أعضاء الوزراء _ إذ أنهم يستطيعون أن يخذلوه في أي وقت من الأوقات، ولا غرابة، فهو دائما مهتم بالحفاظ على وزارة مترابطة قائمة، أكثر من اهتمامه من المصلحة القومية العامة التي ينتهجها مجلس الوزراء، مما يوسع من ميدان التهريج والانحراف والمجاملة، فيدفع بسياسة الدولة إلى نوع من اللابلية.

الفرع الثاني: تعريض وحدة الأمة للخطر ونظام الحكم فيها للاضطراب

فالأحزاب السياسية المتعددة إنما تقوم على أسس ومبادئ وأفكار مختلفة قد تصل إلى حد الاعتقاد بفلسفة متغايرة في الحكم أو مع أيديولوجية أخرى تقلب موازين كافة الأمور والنواحي المختلفة في الدولة الأمر الذي من الممكن ألا يجد ترحيب وتأييد من جانب البعض، ولما كانت الأحزاب ما هي إلا تنظيمات لمجموعات من الأفراد المنتمين إلى شعب الدولة، فإن هذا سوف يؤدي إلى تضارب الرؤى والأفكار والمبادئ أيضا بل والأيديولوجيات التي يعتقد بها البعض منهم دون الآخر الأمر الذي يترتب عليه أن يكون المجتمع مسرحا للتنافس والتصارع والتطاحن بين هذه الأحزاب للوصول إلى الحكم كوسيلة لفرض هذه الأيديولوجية أو تلك الفلسفة على الأحزاب الأخرى بل وعلى جموع أفراد الشعب عامة مما يخلق جوا من الاضطراب الفكري والثقافي ينقلب إلى العنف والصراع المسلح في بعض الدول، وبالتالي فإن الأحزاب السياسية تعد في صورتها هذه أخطر شيء يمكن تصوره بالنسبة للأمن القومي وبالنسبة لوحدة أفراد الشعب وكما يقول أفلاطون لا

¹ عبد الحميد متولي، أزمة الديمقراطية، منشأة المعارف، طبعة 1964، ص 47.

شريقع بمدينة اكبر من ذلك الذي إذا نزل بها فرقها شيعا وأحزابا، ولا خير تنعم به مدينة أعظم من ذلك الذي إذا حل فيها ربط أجزائها بعضها ببعض وجعل منها وحدة متماسكة.¹

وفي الحقيقة أن هذا أمر لا يمكن إنكاره كلية في الدول التي تفتقد الديمقراطية أو دول العالم المتأخرة عن ركب التقدم الفكري والثقافي والسياسي والقانوني والاقتصادي والاجتماعي استنادا إلى أن الأحزاب فيها وان تعددت إلا أنها تفتقد أسلوب الحوار الديمقراطي الذي يقوم على مواجهة الحجة بالحجة والرأي بالرأي والإقناع بالمناقشة والمنطق السليم للوصول إلى الحقيقة بل أنها تتخذ من المعارضة سبيلا إلى المعارضة فقط تحت وصف الاسم وليس في إطار المضمون فقد وجدت في هذه الدول المعارضة دون أساس أو دليل أو حجة أو إقناع على سبيل الفرض، والحزب الحاكم بدوره يفرض هذا الفرض عليه بشكل تحكيمي دون إقناع بل على نحو متعسف قد يصل إلى حد الاغتيال أو القتل أو التعذيب أو الاعتقال ونحوه وكل ذلك يؤدي بلا أدنى شك إلى خلق نوع من الاضطراب وتضليل الرأي العام وتزييف الحقائق وتزوير الأدلة والحقائق والقرائن في سبيل وقوف كل حزب من هذه الأحزاب أمام الرأي العام وأفراد الشعب موقف المتهم البريء فيلقى مساندة وتأييد لدى البعض منهم دون البعض الآخر الذي ينتهي إلى الحزب الآخر، وهكذا إلى أن يزداد النفور والاستهجان والتنافر دون الانجذاب والتصارع دون السلام وتصير الدولة وكأنها على وشك الوقوع في حرب أهلية إن لم تكن قد وقعت بالفعل بالإضافة إلى إمكانية حدوث الانقلابات العسكرية في بعض الدول بغية الوصول إلى الحكم وفرض الأيديولوجية التي تعتقد بها.²

¹ مصطفى عبد الجواد محمود، المرجع السابق، ص 140.

² بلال أمين زين الدين، المرجع السابق، ص ص 71، 72.

الفرع الثالث: تفضيل المصالح الحزبية على الصالح العام

هناك من الأحزاب من جعل مصالح الدولة وأجهزتها مؤسسات شخصية تابعة للحزب، وما يترتب عن ذلك من تغليب للمصلحة الحزبية على المصلحة العامة للدولة، هذا ما يجعل الحكم يتسم بالأنانية الحزبية ويقوم على استغلال الدولة ومرافقها، فمن أجل النصر للحزب ينسى الرجال المبادئ والمثل فالحزب الذي يصل إلى السلطة سرعان ما يبدأ في توزيع الغنائم ومكافأة أعضائه ومؤيديه شكرا على ما بذلوا من جهد لصالح الحزب.

والتاريخ والواقع الحزبي مليء بالشواهد الدالة على ذلك، فالمملكة فكتوريا شكت من أن الأحزاب البريطانية فقدت الروح الوطنية، حتى قالت أن الحزبية ستدمر البلاد، كما قد يكون ولاء الأحزاب لجهة أجنبية بدلا من الولاء للوطن كالأحزاب الشيوعية، فقد اتهم اتلن رئيس وزراء بريطانيا سابقا في خطابه في احتفال حزب العمال البريطاني بعيد العمال أول ماي 1948 الشيوعيين البريطانيين بأنهم أكثر اهتماما بمصالح روسيا منهم بمصالح إنجلترا.¹

والواقع أن هذا النقد لا ينصب على كافة الأحزاب، فهناك من تفضل الصالح الوطني على مصالحها الخاصة، كما يرتبط ذلك بمدى قوة المعارضة وآليات الرقابة المتوفرة التي تمنع الأحزاب الحاكمة على الخروج على الصالح العام.²

¹ مصطفى عبد الجواد محمود، المرجع السابق، ص 143.

² ياسين ربوح، المرجع السابق، ص 28.

الفرع الرابع: التعدد الحزبي يؤدي إلى تشتيت الرأي العام

تتنافس الأحزاب السياسية فيما بينها تنافسا شديدا عن طريق إبداء كل حزب لمبادئه وبرامجه وما تتضمنه من مزايا وتحقيقا للصالح العام ومهاجمة برامج الأحزاب الأخرى وإظهار ما تحتويه من عيوب ومثالب، وهذا يوقع المواطن في حيرة وهو يحاول معرفة الحقيقة وتبيان الغث من الثمين من هذه الأفكار والبرامج حتى يحدد موقعه منها، كما أن نتائج الانتخابات لا تعبر في حد ذاتها عن حقيقة الرأي العام السائد فهذه النتائج تحكمها عوامل عديدة منها نسبة الإقبال على التصويت والنظام الانتخابي المطبق في الدولة ومدى نزاهة العملية الانتخابية وغيرها من العوامل، فالأحزاب السياسية تقوم بحملات دعائية واسعة بوسائل الإعلام المعروفة من تلفاز وفضائيات وصحف ومجلات لبيان وجهة نظرها ونشر مبادئها وأفكارها لدى أفراد الشعب بالإضافة إلى الاجتماعات الحزبية المنتظمة والمتتالية والحملات الانتخابية التي تطبع على هيئة كتب ونشرات وكراسات ومقالات ولافتات وغيرها من الآراء المهيأة لجذب الناس إليها.

فإذا ما وصل الحزب إلى غايته المنشودة وتوصل إلى اعتلاء السلطة أو المشاركة فيها ظهرت نيته الحقيقية وكذب ما كان يدعيه أو يعلنه ويدعو الناخبين إليه وان كان ما يمليه من برامج وخطط وما كان يخلقه من سياسات مجرد أباطيل ليست واقعية لا يمكن أو مستحيل تحقيقها في ظل الظروف الاقتصادية والاجتماعية والخارجية التي تمر بها البلاد وعندئذ يصير الرأي العام مشتتا بين الحقيقة والباطل، فإذا ما تبين الحقيقة لجأ إلى حزب آخر فوجده يتبع ذات الأسلوب وهكذا إلى أن يصبح الناخب لا يثق في أي من الوسائل الدعائية أو الاجتماعات الحزبية والانتخابية فيتجنب الانتخابات وبذلك تضع الديمقراطية إن كانت قد وجدت بالفعل.¹

وإذا كان الفرد الذي يعطي صوته إلى حزب ما إنما مدفوعا بدوافع متعددة طبقا لمدى ارتباطه بالحزب من ناحية وهو ما أطلقنا عليه بدرجة المشاركة السياسية وطبيعة الحزب من ناحية أخرى فان تأثير الدعاية الحزبية تقوى وتضعف حسب درجة المشاركة والعلاقة التي تربط الفرد بالحزب.

¹ بلال أمين زين الدين، المرجع السابق، ص 86.

هذا وان القول بان الأحزاب السياسية ما هي إلا مرآة صادقة للرأي العام فهو قول غير صحيح ولا يعدو أن يكون سوى قول افتراضي أو مجازي خيالي حيث يمثل فقط آراء المنادين به أو مؤيديه والمتعاطفين معه في الانتخابات بل البعض منهم لأنه قد يلجأ كما سبق القول إلى وسائل كثيرة يجمع بها هؤلاء المؤيدين ولو كانت غير صادقة أو مشروعة، فلقد رأينا اثر الأموال المعروضة على الأحزاب السياسية من قبل المؤسسات والمصالح الاقتصادية لاستغلالها في الحملات الدعائية لدعم الفكرة أو المبدأ لتحقيق مصالح خاصة بتلك المصالح والمؤسسات حتى ولو كانت هذه الفكرة أو المبدأ غير صحيحة من وجهة النظر العامة أو تتنافر مع الصالح العام لأفراد الجماهير.

مما سبق نستنتج أن التعددية الحزبية ، تحول عامة دون نشوء كتل برلمانية قوية فتساهم في الشذمة، وعدم استقرار المؤسسات الدستورية فالحكومة مثلا في نظام تعدد الأحزاب ، خاصة إذا كان عدد الأحزاب كبيرا، وغالبيتها ممثلة في البرلمان ، تكون إما حكومة ائتلافية أي ناجمة عن تحالف بين أحزاب عدة ، وإما حكومة تدعمها غالبية ضئيلة في البرلمان نظرا إلى توزيع المقاعد النيابية على عدد كبير من الأحزاب ، وفي الحالتين يكون وضعها غير مستقر .

ويعود سبب ذلك أنه في الحالة الأولى ، يتعرض التحالف الحكومي للتفكك تحت تأثير أي أزمة سياسية، وفي الحالة الثانية تكون الحكومة معرضة للسقوط لأن الكتلة البرلمانية التي تدعمها لا تشكل أكثرية كبيرة، وعدم الاستقرار الحكومي ينعكس على سائر مؤسسات الدولة ، وحتى على البرلمان نفسه والذي يتعرض للحل في النظام البرلماني على أساس أن الانتخابات التشريعية الجديدة قد تأتي بأكثرية نيابية بارزة ، تنبثق منها حكومة قوية ومستقرة ولكن غالبا لا تؤدي الانتخابات إلى مثل هذه النتيجة .

يمكن أن تتخذ التحالفات أشكالا ودرجات مختلفة ، وبصورة عامة لا توجد تحالفات دائمة ولا خصومات دائمة ، فالتحالف يكون من أجل هدف مشترك ينتهي بمجرد تحقيقه ، وبما أن الأهداف مختلفة والوصول إليها يتطلب نضالا قد يطول أو يرقص ، لذلك نرى تحالفات سرعان ما تزول وأخرى شبه دائمة نظرا لبعدها الهدف، غير أن كل التحالفات هي تحالفات تكتيكية.

ومن هنا تؤدي التعددية الحزبية دورا أساسيا في تكوين التحالفات ، ونادرا ما تحصل التحالفات داخل الأنظمة ذات الشنائية الحزبية، إلا بشكل استثنائي في ظروف خارجية أو داخلية خطيرة.

الحال

من خلال دراسة الأحزاب السياسية تبين لنا أنها تمثل إحدى أبرز الآليات التي تعكس بشكل أو بآخر نشاط المجتمع، وقد بات من الصعب أن نفهم طبيعة نظام سياسي معين إلا من خلال فهمنا لماهية الأحزاب العاملة فيها، (فالنظم السياسية هي انعكاس لواقع اجتماعي وظهور الأحزاب، قد غير بدرجة كبيرة في كيان النظم السياسية بالشكل الذي أصبح فيه ينظر إلى النظم السياسية الحديثة بوصفها نظما حزبية سواء كانت ليبرالية أو سلطوية أو شمولية متعددة أم أحادية).

وقد توصلنا إلى النتائج والاقتراحات التالية:

أولاً: النتائج

- 1_ الأحزاب السياسية تؤثر تأثيراً فعالاً في النظام السياسي سيما طبيعة العلاقات بين السلطات الثلاثة التشريعية والتنفيذية والقضائية باتجاه الفصل بينها أو التعاون والتكامل بينهما.
- 2_ أن نظام الثنائية الحزبية لا يؤدي إلى تركيز السلطة لحزب واحد أو إحداث تغيير عميق وقوي في مبدأ الفصل بين السلطات، وإنما فوز الحزب صاحب الأغلبية في البرلمان بتشكيل الحكومة منه يؤدي إلى أن احتمال سقوط هذه الحكومة يكون عسيراً جداً نظراً لما تحققه من استقرار في الحكومة.
- 3_ أن نظام تعدد الأحزاب يضعف العلاقة بين البرلمان والحكومة، كما يضعف مركز كل منهما إزاء الآخر، وحيث لا تتوافر لحزب واحد الأغلبية فإنه يتعين اللجوء إلى الحكومات الائتلافية الغير متجانسة مما يساهم في سقوطها والتي غالباً ما تثير أزمة سياسية بين الحكومة والبرلمان، أو رئيس الدولة والبرلمان .
- 4_ أن توافق وجهات نظر الحكومة المؤتلفة من عدة أحزاب الغير متجانسة التي لا يجمعها إلا الرغبة في الحصول على الأغلبية البرلمانية التي تمكنها من تشكيل الحكومة، تكون ضعيفة بين أعضائها مما يصعب تطبيق برنامج متماسك الأجزاء ومحدد المعالم.

5_ لعل من أهم مزايا التعددية الحزبية أنها أقرب إلى بيان اتجاهات الرأي العام بشكل صادق وأمين، لذلك فهو أجدر بتحقيق التمثيل الواسع لكل القوى السياسية في الدول التي تأخذ به، ويؤكد بعض الباحثين أن هذا النظام يؤدي إلى تحقيق مفهوم الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية إلى حد كبير، ذلك لأن البرلمان يستفيد من انعدام التوازن الحزبي فيؤثر في الحكومة.

6_ يعتبر كل من نظام تعدد الأحزاب والثنائية الحزبية، بناء طبيعياً لمفهوم الحزب السياسي المؤسس على حرية تكوين المؤسسات والجمعيات والمنظمات السياسية، هذا بالإضافة إلى أن كلا من النظامين يقوم على مبدأ حيوي في الحياة السياسية الديمقراطية وهو حرية المعارضة، لكونها ظاهرة صحية في الحياة السياسية والتي تفتقر إليها النظم الدكتاتورية القائمة على نظام الحزب الواحد.

ثانياً: الاقتراحات

1_ على التعدد الحزبي أن يأخذ ببعض المزايا من الثنائية الحزبية لما توفره من استقرار في الحكم نتيجة وجود حزبين فقط يتولى حزب الحكم فيما يتولى الآخر المعارضة من جهة ، ومن جهة أخرى فكرة التناوب على السلطة بين الحزبين، مع ضم كافة الاتجاهات الأيديولوجية لهذا لتوفير الجو الديمقراطي الحر للتنافس الحزبي.

2_ يجب أن تتمكن التعددية الحزبية من تشكيل الحكومة الائتلافية التي تسمح بوجود استقرار حكومي، الذي يقدر أن يستمر لفترة طويلة أو معقولة.

3_ الأخذ بنظام التمثيل النسبي لما من قدرته على تحقيق أكبر قدر ممكن من الديمقراطية، نظراً لدقته في تمثيل هيئة الناخبين في البرلمان وغيره من المجالس النيابية، وذلك بتمكين الأحزاب الصغيرة من الحصول على مقاعد تتناسب مع ما حصلت عليه من الأصوات، وبالتالي تتجنب الغبن الذي قد يلحق بها من جراء الأخذ بنظام الانتخاب الفردي أو نظام الانتخاب بالقائمة المطلقة وتتخطى حاجز التمثيل المتدني .

4_ الرقي بالأسلوب الحزبي وذلك بتوفير السلطة التي تستطيع المحافظة على المجتمع ورقية وحماية أفرادهِ وضمان حرياته، وذلك بتأمين الفرصة لتغيير الحكومات بواسطة انتخابات حرة صحيحة غير متأثرة بضجيج الدعاية والتضلل، لتتغلب بالتالي على مشكلة عصرية تتعلق بكيفية خلق فكر وقيادة واعية تؤمن بحقوق الفرد وتعلم عواقب العبث بالديمقراطية.

5_ الاهتمام بالإعلام حتى يؤدي دوراً محموداً في توجيه الرأي العام وإيضاح الرؤية أمامه في شتى المسائل السياسية والاقتصادية والاجتماعية حيث يتيح هذا النظام تعدد الآراء وتنوعها وبث وتعميق الوعي السياسي لدى الجماهير.

6_ على الأحزاب المتعددة أن تؤدي إلى تحقيق الديمقراطية للشعب وأن تستمر في إطار المشروع السياسية والقانونية طالما كانت تعمل في اتجاه تحقيق الصالح العام وتؤدي دورها في إطار تطبيق القواعد القانونية المستمدة من القوانين واللوائح والقرارات العامة، وتعمل على تلبية احتياجات ومصالح الأفراد ومعبرة عن رغبات وطموح وأهداف الرأي العام .

ملحق الدراسة
باللغة العربية
منتجبر إلى
اللغة الفرنسية

يعتبر النظام الحزبي أحد الركائز الأساسية للأنظمة الديمقراطية المعاصرة، فالأحزاب تنشأ في المجتمع عامة كمتنافس للأفراد والجماعات، تحاول من خلاله أن تجد طريقها لا للتعبير فقط عن كل ما تجمعها وما تدعو إليه، بل كذلك تجسيد دعواتها وتطبيقها أو محاولة ذلك من خلال الوصول إلى مراكز السلطة، وهذا هو الأسلوب الحضاري الذي ارتضته المجتمعات الدولية من أجل تجنب العنف وأثاره.

فالفقه يكاد يجمع على أنه لا ديمقراطية ولا نظام نيابي بدون أحزاب، فوجودها ضرورة تقضي بها طبيعة الديمقراطية النيابية، فالأحزاب كما يقول الفقيه النمساوي كلسن هي "عماد الديمقراطية" والعداء للأحزاب يخفي عداء للديمقراطية ذاتها، وأنه لا حرية سياسية بدون أحزاب.

ويمكن تقسيم الأنظمة الدستورية القائمة على أساس الأحزاب المتعددة إلى النماذج التالية:

_ نظام الثنائية الحزبية فتتمثل في تصارع حزبان كبيران متوازنان تقريبا على السلطة كما هو الحال بالنسبة إلى الحزبين الديمقراطي والجمهوري في الولايات المتحدة الأمريكية، وحزبي المحافظين والعمال في عدد من البلدان الأنكلوساكسونية حيث يمثل الأول النزعة الأرستقراطية المحافظة فيما يمثل الآخر النزعة الليبرالية الاشتراكية.

ولكن وجود الحزبين الكبيرين هنا لا ينفي وجود أحزاب أخرى صغيرة أو متوسطة، كما هو الحال بالنسبة إلى حزب العمال البريطاني، الذي وجد إلى جانب الحزبين الرئيسيين في أواخر القرن الماضي وأوائل هذا القرن: المحافظين والأحرار، وغيره من الأحزاب البريطانية المتعايشة مع الحزبين الرئيسيين اليوم، هذا ويؤدي الصراع بين الحزبين الكبيرين إلى أن يجعل هذا أو ذاك يحصل على الأغلبية البرلمانية منفردة غالبا أو متحالفا مع أحد الأحزاب الصغيرة فيتشكل اليوم، ولكن لا بد أن يفوز الحزب الآخر بالأغلبية فيما بعد فيعقبه، وهكذا في عملية تناوب دائمة.

_ بالإضافة إلى أنظمة التعددية الحزبية التي تقوم على صراع بين عدد من الأحزاب يفوق الاثنين، ويبلغ توزع القوى فيها قدرا لا يسمح غالبا بتشكيل الحكومات إلا بعد إقامة التحالفات بين هذه الأحزاب، وهو الوضع القائم في عدد كبير من بلدان أوروبا، كإيطاليا والدول الاسكندنافية وغيرها، حيث توجد تشكيلة من الأحزاب تمتد إلى اليمين وإلى اليسار، محتوية على حزب محافظ مسيحي مع حزب وسط ثم حزب اشتراكي فحزب شيوعي، وقد تحتوي على حزب فلاح، إضافة إلى أحزاب ميكروسكوبية أخرى.

ومشكلة هذا النموذج من الأنظمة هي عدم الاستقرار الحكومي، إذ أن البرلمانيين المنتمين إلى اتجاهات سياسية متعددة، يستطيعون أن يقيموا تحالفات مختلفة حسب الظروف، وكلما قام تحالف يضم أكثرية فهو يسقط الحكومة ليحل محلها، ثم انه كلما اهتز تحالف حكومي قائم فقد يسفر الأمر عن سقوط الوزارة.

Résumé

Le système des partis est l'un des principaux piliers des régimes démocratiques contemporains, en général les partis se posent dans la société comme un exutoire pour les individus et les groupes. À travers ce débouché les partis tentent à trouver leur chemin non seulement pour aviser leurs principes et leurs objectifs, mais aussi pour les réaliser et les appliquer ou à travers l'accès au pouvoir.

Les communautés internationales ont obéi ce comportement civilisé pour éviter la violence et des effets.

La jurisprudence nie l'existence de la démocratie ou le système parlementaire dans l'absence des partis. Donc leur présence est obligatoire pour la réalisation de la démocratie représentative.

Selon le juriste Kelsen : « les partis sont la base de la démocratie, et l'hostilité envers les partis dissimule l'hostilité à la démocratie elle-même, et il n'y a pas de liberté politique sans des partis ».

Au critère partis politiques, les systèmes constitutionnels se regroupent suivant ces modèles:

Le Bipartisme où deux grands partis équilibrés rivalisent entre eux pour atteindre le pouvoir ; C'est le cas des partis démocrate et républicain aux États-Unis, les conservateurs et les travaillistes dans les pays Anglo-saxons ; l'un présente la tendance d'aristocratie conservatrice et l'autre la tendance du socialisme libérale. Cela dit, le bipartisme ne signifie pas qu'il n'existe que deux partis politiques, mais aussi d'autres modestes partis peuvent surgir au sein des effets ; tel que le parti travailliste britannique, qui a apparu à la fin du dernier siècle et au début de ce siècle : les conservateurs et les libéralistes. Nous trouvons aujourd'hui le parti libéral britannique et d'autres partis coexistant avec les deux partis majoritaires.

Pour obtenir la majorité au parlement les deux grands partis concurrents doivent se fusionner avec les petits partis afin de rendre la possibilité d'alternance réaliste.

Le Multipartisme : Ce système se constitue de plus de deux partis concurrents, le gouvernement n'est réalisable qu'après le fusionnement avec les autres partis ; c'est le cas en Italie et les pays scandinaves ; il y a une variété de partis d'étend à droite et à gauche, cette dernière contient un parti conservateur chrétien avec un parti moyen puis un parti communiste ou agricole, et d'autres partis microscopiques.

Parmi les inconvénients de ce système l'instabilité gouvernementale à cause des différentes affiliations politiques des nombres de parlement, leurs divers unions majoritaires selon les circonstances peuvent mettre fin au gouvernement ce que entraîne la faillite du pouvoir exécutif.

قائمة

المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية:

I_ الكتب المتخصصة:

- 1_ أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، طبعة 1987.
- 2_ البير مابيلو مارسيل ميرل ترجمة محمد براجوي، الأحزاب السياسية في بريطانيا العظمى، منشورات عويدات، الطبعة الأولى 1970.
- 3_ السيد عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية، دراسة في الاجتماع السياسي، الأدوات والآليات، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، الجزء الثالث طبعة 2002.
- 4_ بلال أمين زين الدين، الأحزاب السياسية من منظور الديمقراطية المعاصرة، الطبعة الأولى، 2011.
- 5_ حسن أحمد إسماعيل، النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية وانجلترا، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى 1977.
- 6_ ديندار نجمان شفيق الدوسكي، التعددية الحزبية في الفكر الإسلامي الحديث، دار الزمان للنشر والتوزيع، دمشق _ سوريا، الطبعة الأولى 2009.
- 7_ رعد صالح الالوسي، التعددية السياسية في عالم الجنوب، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان _ الأردن، الطبعة الأولى 2006.
- 8_ صلاح أحمد السيد جوده، الأحزاب السياسية ودورها في ثورات الربيع العربي، (دراسة مقارنة بالشرعية الإسلامية)، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 2013.
- 9_ عبد الحميد متولي، أزمة الديمقراطية، منشأة المعارف، طبعة 1964.
- 10_ عبد القادر مشري، الأحزاب السياسية في الديمقراطيات الغربية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى 2010.

11_ عمر هاشم ربيع، الأحزاب الصغيرة والنظام الحزبي في مصر، القاهرة مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2003.

12_ عصام نعمة إسماعيل، النظم الانتخابية، دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي (دراسة مقارنة) منشورات زين الحقوقية، الطبعة الثانية 2009.

13_ طارق علي الربيعي، الأحزاب السياسية، بغداد.

14_ طارق علي الهاشمي، الأحزاب السياسية، مطابع التعليم العالي، بغداد، طبعة 1990.

15_ مصطفى عبد الجواد محمود، الأحزاب السياسية في النظام السياسي والدستوري الحديث والنظام الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، طبعة 2003.

16_ نبيلة عبد الحلیم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر دار الفكر العربي.

17_ نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، دار التوفيق النموذجية للطباعة والجمع الآلي، الأزهر.

18_ ياسين ربوح، الأحزاب السياسية في الجزائر (التطور والتنظيم)، دار بلقيس للنشر، الدار البيضاء، الجزائر، طبعة 2010.

II_ الكتب العامة :

1_ ابن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب، المجلد الأول، طبعة 1955.

2_ إبراهيم عبد العزيز، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف بالإسكندرية، طبعة 2000.

3_ إسماعيل علي سعد، حسن محمد حسن، النظريات والمذاهب والنظم (دراسات في العلوم السياسية)، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، طبعة 2005.

4_ السيد صبري، مبادئ القانون الدستوري، مكتبة عبد الله وهبة، 1949.

5_ ثروت بدوي، النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1975.

6_ حسان محمد العاني، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، طبعة 1986.

- 7_ حسين عثمان محمد عثمان، النظم السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت_ لبنان، طبعة 2009.
- 8_ رابحي أحسن، الوسيط في القانون الدستوري، دار هومة، الجزائر، طبعة 2012.
- 9_ زهير نكر، الوسيط في القانون الدستوري، الجزء الأول (القانون الدستوري والمؤسسات السياسية)، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، الطبعة الأولى 1987.
- 10_ زواقري الطاهر، معمري عبد الرشيد، المفيد في القانون الدستوري، دار العلوم للنشر والتوزيع، طبعة 2011، عنابة.
- 11_ سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، طبعة 2007.
- 12_ سعيد بوالشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة العاشرة 2009.
- 13_ سليمان الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية وفي الفكر السياسي الإسلامي، دار الفكر العربي، 1979.
- 14_ سليمان الطماوي، مبادئ القانون الدستوري المصري، دار الفكر العربي، القاهرة، طبعة الأولى، 1958.
- 15_ طارق فتح الله خضر، النظم السياسية، طبعة 2008.
- 16_ عبد الحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية، دار المعارف، القاهرة، طبعة 1966.
- 17_ عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الرابعة 2002.
- 18_ عبد الناصر محمد وهبة، الحرية السياسية بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2004.
- 19_ علي يوسف الشكري، الوسيط في الأنظمة السياسية المقارنة، دار هناء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2011.
- 20_ علي يوسف الشكري، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، ايتراك للنشر والتوزيع، مصر، طبعة 2004.
- 21_ فؤاد عطار، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1973.

- 22_ كمال الغالي، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، مطبعة الداودي، دمشق، طبعة 1985.
- 23_ محمد المجدوب، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان، الطبعة الرابعة، 2002.
- 24_ محمد الشافعي أبو راس، التنظيمات السياسية الشعبية، عالم الكتب، القاهرة، 1974.
- 25_ محسن خليل، النظم السياسية والدستور اللبناني، دار النهضة العربية، بيروت، 1973.
- 26_ محسن خليل، القانون الدستوري والدساتير المصرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، طبعة 1996.
- 27_ محمد رفعت عبد الوهاب، الأنظمة السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت _ لبنان، طبعة 2007.
- 28_ محمد رفعت عبد الوهاب، مبادئ النظم السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، طبعة 2002.
- 29_ محمد طي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الطبعة السادسة 2009.
- 30_ مصطفى أبوزيد فهمي، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، طبعة 2006.
- 31_ مورييس ديفيرجيه، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، ترجمة جورج سعد، المؤسسة الجامعية، بيروت، 1992.
- 32_ نزيه رعد، القانون الدستوري العام، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الطبعة الأولى 2011.
- 33_ نعمان أحمد الخطيب، الوجيز في النظم السياسية، دار الثقافة عمان، الأردن، طبعة 2011.
- 34_ نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة للنشر والتوزيع، طبعة 2010.
- 35_ ياسين العيثاوي، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان _ الأردن، الطبعة الأولى 2009.

III _ الرسائل الجامعية:

- 1_ عبد الرحمان أحمد حسين المختار، "التنظيم القانوني للأحزاب السياسية ودورها في التجربة الديمقراطية اليمنية"، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 2007.
- 2_ يوسف عطية حسن كليبي، حكم إقامة الأحزاب في الإسلام، مذكرة ماجستير، 2011.

IV _ الدوريات:

- 1_ ناجي عبد النور، التحول نحو التعددية السياسية في الجزائر، حوليات جامعة قلمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، مجلة محكمة تصدر عن جامعة 08 ماي 1945 قلمة، العدد رقم 02/2008.
- 2_ سامح راشد، الأحزاب السياسية في الجزائر، سلسلة بحوث سياسية (المصرية)، العدد 117، أكتوبر 1997.
- 3_ جابر سعيد عوض، التعددية في الأدبيات المعاصرة مراجعة نقدية، مجلة قراءات سياسية، السنة الرابعة، العدد الثالث، 1994.
- 4_ رمزي الشاعر، الأيديولوجية التحررية وأثرها في الأنظمة السياسية، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الأول، 1975.

ثانيا المراجع باللغة الأجنبية:

I_ الكتب باللغة الفرنسية:

1_ Burdeau georgés.

_ traité de science politique _L .G.D.J paris 1966 T. III n°275.

_ traité de science politique tome 111_1986.

2_Duverger, Maurice, les partis politiques, huitième éd, librairie Armand colin, 1973.

3_ Hauriou (a): gicqueL j et gelanrd p, droit constitutionnel en/ institutionnel politiques, 1980.

4_ Jean gicque:droit constitutionnel et institutions politiques _ paris _1989.

5_ Marc le dorh, les partis politique occidentaux, achevé d'imprimer sur les presses de l'imprimerie baréoud, en France, 2009.

6_ Seiler(Daniel_ louis), les partis politiques, Armand colin, paris,1993

II_ الكتب باللغة الانجليزية:

1_ Dell hitcher and carol levine, comparative gouvernement and politics, second Edition new York harper and now Publisher, 1981.

2_ Louis maied and Paul m ,saroks, the future if political parties_ Beverly Hill_ London_ 1974.

3_ Si Ernest Barker: political parties and the party system Fredrik, a.barrager .Inc. 1952, new York.

III_ الدوريات باللغة الأجنبية:

1_ Paul brusten, The Impact of Political Parties, Interest Groups, and Social Movement Organizations on Public Policy: Some Recent Evidence and Theoretical Concerns, the university of north Carolina press, 2002.

IV _ المواقع الالكترونية:

1_ www.startimes.com, 28/02/2011.

2_ sh3olh55.yoo7.com/t4-topic/ 2010/06/16.

3_ [http: //www. aljazeera .net / home/ print/](http://www.aljazeera.net/home/print/) 2004/10/03.

الفجر

أ	مقدمة
2	الفصل التمهيدي: الإطار المفاهيمي للأحزاب السياسية والأنظمة الدستورية.....
3	المبحث الأول: الأحزاب السياسية _ نشأتها وتصنيفاتها
3	المطلب الأول: تعريف الأحزاب السياسية
3	الفرع الأول: التعريف اللغوي
5	الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي
10	المطلب الثاني: نشأة الأحزاب السياسية وتصنيفاتها
10	الفرع الأول: نشأة الأحزاب السياسية في الدول المتقدمة
16	الفرع الثاني: نشأة الأحزاب السياسية في دول العالم الثالث
20	الفرع الثالث: تصنيف الأحزاب السياسية
23	المبحث الثاني: مفهوم النظام الحزبي ودور الأحزاب السياسية
23	المطلب الأول: تعريف النظام الحزبي بوجه عام
24	الفرع الأول: عدد الأحزاب
24	الفرع الثاني: القوة الفعلية للحزب
25	الفرع الثالث: الأيديولوجية
25	الفرع الرابع: طبيعة النشأة
25	المطلب الثاني: المقصود بالنظام الحزبي " كمحل للدراسة "
26	الفرع الأول: النظام الحزبي في الدراسات القانونية
26	الفرع الثاني: النظام الحزبي في الدراسات السياسية

26	الفرع الثالث: الفرق بين الأحزاب السياسية والنظام الحزبي
28	المطلب الثالث: دور الأحزاب السياسية في التمثيل السياسي
29	الفرع الأول: تأطير الناخبين
32	الفرع الثاني: تأطير المنتخبين (الممثلين)
35	المبحث الثالث: الأنظمة الدستورية
35	المطلب الأول: ماهية الأنظمة الدستورية
36	الفرع الأول: تعريف النظام الدستوري
37	الفرع الثاني: الشروط الواجب توافرها في النظام الدستوري
41	المطلب الثاني: أنواع الأنظمة الدستورية
42	الفرع الأول: النظام الرئاسي
48	الفرع الثاني: النظام البرلماني
53	الفرع الثالث: نظام حكومة الجمعية
58	الفصل الأول: الثنائية الحزبية في ظل الأنظمة الدستورية
59	المبحث الأول: مفهوم الثنائية الحزبية
60	المطلب الأول: فلسفة الثنائية الحزبية
61	الفرع الأول: مرحلة الفكر التحرري
62	الفرع الثاني: مرحلة الفكر الاشتراكي
63	الفرع الثالث: مرحلة ظهور الفكر الشيوعي
64	المطلب الثاني: الثنائية الحزبية _ مزايا وانتقادات

67	المبحث الثاني: الثنائية الحزبية في النظام الرئاسي
68	المطلب الأول: أثر الثنائية الحزبية على النظام الرئاسي
70	المطلب الثاني: المعارضة والثنائية الحزبية
72	المطلب الثالث: الثنائية الحزبية في الولايات المتحدة الأمريكية
73	الفرع الأول: نشأة الأحزاب الأمريكية وتطورها
76	الفرع الثاني: الثنائية الحزبية والتنظيم الحزبي
77	الفرع الثالث: تقييم النظام الحزبي الأمريكي
80	المبحث الثالث: الثنائية الحزبية في النظام البرلماني
81	المطلب الأول: أثر الثنائية الحزبية على النظام البرلماني
83	المطلب الثاني: الثنائية الحزبية في بريطانيا
83	الفرع الأول: تاريخ الثنائية الحزبية في بريطانيا
88	الفرع الثاني: خصائص الأحزاب البريطانية
90	الفرع الثالث: دور الأحزاب في بريطانيا
91	الفرع الرابع: مزايا نظام الثنائية الحزبية وآثاره
93	المطلب الثالث: الثنائية الحزبية بين بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية
93	الفرع الأول: ثبات الثنائية
95	الفرع الثاني: المركزية
96	الفرع الثالث: المرونة
98	المطلب الرابع: الثنائية الحزبية والنظام الانتخابي

99	الفرع الأول: الأحزاب السياسية ودورها في عملية الترشيح والانتخاب.....
108	الفرع الثاني: أثر النظام الانتخابي على الثنائية الحزبية.....
116	الفصل الثاني: التعددية الحزبية في ظل الأنظمة الدستورية.....
117	المبحث الأول: ماهية التعددية الحزبية
118	المطلب الأول: تعريف التعددية الحزبية وأسباب قيامها وأنواعها.....
118	الفرع الأول: تعريف التعددية الحزبية
121	الفرع الثاني: أسباب التعددية الحزبية
123	الفرع الثالث: أنواع التعددية الحزبية
126	المطلب الثاني: الدور الإيجابي للتعدد الأحزاب السياسية.....
126	الفرع الأول: التعدد الحزبي هو الوسيلة المثلى لتكوين الثقافة السياسية.....
128	الفرع الثاني: التعدد الحزبي يساهم في تكوين الرأي العام.....
129	الفرع الثالث: التعدد الحزبي تنظيمات فعالة للرقابة على أعمال الحكومة.....
130	المبحث الثاني: التعددية الحزبية في النظام الرئاسي
131	المطلب الأول: أثر التعددية الحزبية على النظام الرئاسي.....
132	المطلب الثاني: المعارضة والتعدد الحزبي
134	الفرع الأول: المعارضة المتقطعة
135	الفرع الثاني: البعد الأيديولوجي والمعارضة
138	المطلب الثالث: التعددية الحزبية في النظام الفنزويلي.....
138	الفرع الأول: الأحزاب التقليدية

140		الفرع الثاني: الأحزاب الجديدة
141		المبحث الثالث: التعددية الحزبية في النظام البرلماني
142		المطلب الأول: أثر التعددية على النظام البرلماني
144		المطلب الثاني: التعددية الحزبية في إيطاليا
147		المطلب الثالث: أثر النظام الانتخابي على تعدد الأحزاب السياسية
148		الفرع الأول: تعدد الأحزاب السياسية ونظام التمثيل النسبي
151		الفرع الثاني: التلازم بين نظام التمثيل النسبي وظاهرة تعدد الأحزاب
152		الفرع الثالث: تعدد الأحزاب السياسية ونظام الأغلبية
155		المطلب الرابع: الانتقادات الموجهة للتعددية الحزبية
155		الفرع الأول: عدم الاستقرار الوزاري
157		الفرع الثاني: تعريض وحدة الأمة للخطر ونظام الحكم فيها للاضطراب
159		الفرع الثالث: تفضيل المصالح الحزبية على الصالح العام
160		الفرع الرابع: التعدد الحزبي يؤدي إلى تشتيت الرأي العام
163		خاتمة
164		النتائج
165		الاقتراحات
168		ملخص الرسالة
171		قائمة المراجع
178		الفهرس

